مجلة جامعة البعث

سلسلة العلوم القانونية

مجلة علمية محكمة دورية

المجلد 45 . العدد 9

1444 هـ - 2023 م

الأستاذ الدكتور عبد الباسط الخطيب

رئيس جامعة البعث

المدير المسؤول عن المجلة

أ. د. محمود حديد	**رئيس هيئة التحرير**
أ. د. هايل الطالب	**رئيس التحرير**

مديرة مكتب مجلة جامعة البعث

بشرى مصطفى

د. محمد هلال	**عضو هيئة التحرير**
د. فهد شريباتي	**عضو هيئة التحرير**
د. معن سلامة	**عضو هيئة التحرير**
د. جمال العلي	**عضو هيئة التحرير**
د. عباد كاسوحة	**عضو هيئة التحرير**
د. محمود عامر	**عضو هيئة التحرير**
د. أحمد الحسن	**عضو هيئة التحرير**
د. سونيا عطية	**عضو هيئة التحرير**
د. ريم ديب	**عضو هيئة التحرير**
د. حسن مشرقي	**عضو هيئة التحرير**
د. هيثم حسن	**عضو هيئة التحرير**
د. نزار عبشي	**عضو هيئة التحرير**

تهدف المجلة إلى نشر البحوث العلمية الأصيلة، ويمكن للراغبين في طلبها الاتصال بالعنوان التالي:

رئيس تحرير مجلة جامعة البعث

سورية . حمص . جامعة البعث . الإدارة المركزية . ص . ب (77)

. هاتف / فاكس : 2138071 31 963 ++

. موقع الإنترنت : www.albaath-univ.edu.sy

. البريد الالكتروني : magazine@ albaath-univ.edu.sy

ISSN: 1022-467X

شروط النشر في مجلة جامعة البعث

الأوراق المطلوبة:

- 2 نسخة ورقية من البحث بدون اسم الباحث / الكلية / الجامعة) + CD / word من البحث منسق حسب شروط المجلة.
- طابع بحث علمي + طابع نقابة معلمين.
- **اذا كان الباحث طالب دراسات عليا:**

يجب إرفاق قرار تسجيل الدكتوراه / ماجستير + كتاب من الدكتور المشرف بموافقته على النشر في المجلة.

- **اذا كان الباحث عضو هيئة تدريسية:**

يجب إرفاق قرار المجلس المختص بإنجاز البحث أو قرار قسم بالموافقة على اعتماده حسب الحال.

- **اذا كان الباحث عضو هيئة تدريسية من خارج جامعة البعث :**

يجب إحضار كتاب من عمادة كليته تثبت أنه عضو بالهيئة التدريسية و على رأس عمله حتى تاريخه.

- **اذا كان الباحث عضواً في الهيئة الفنية :**

يجب إرفاق كتاب يحدد فيه مكان و زمان إجراء البحث ، وما يثبت صفته وأنه على رأس عمله.

- **يتم ترتيب البحث على النحو الآتي بالنسبة لكليات (العلوم الطبية والهندسية والأساسية والتطبيقية):**

عنوان البحث . . ملخص عربي و إنكليزي (كلمات مفتاحية في نهاية الملخصين).

1- مقدمة

2- هدف البحث

3- مواد وطرق البحث

4- النتائج ومناقشتها .

5- الاستنتاجات والتوصيات .

6- المراجع.

- **يتم ترتيب البحث على النحو الآتي بالنسبة لكليات (الآداب – الاقتصاد– التربية – الحقوق – السياحة – التربية الموسيقية وجميع العلوم الإنسانية):**
- عنوان البحث . . ملخص عربي و إنكليزي (كلمات مفتاحية في نهاية الملخصين).

1. مقدمة.
2. مشكلة البحث وأهميته والجديد فيه.
3. أهداف البحث و أسئلته.
4. فرضيات البحث و حدوده.
5. مصطلحات البحث و تعريفاته الإجرائية.
6. الإطار النظري و الدراسات السابقة.
7. منهج البحث و إجراءاته.
8. عرض البحث و المناقشة والتحليل
9. نتائج البحث.
10. مقترحات البحث إن وجدت.
11. قائمة المصادر والمراجع.

7- يجب اعتماد الإعدادات الآتية أثناء طباعة البحث على الكمبيوتر:

أ- قياس الورق 17.5×25 B5.

ب- هوامش الصفحة: أعلى 2.54- أسفل 2.54 – يمين 2.5- يسار 2.5 سم

ت- رأس الصفحة 1.6 / تذييل الصفحة 1.8

ث- نوع الخط وقياسه: العنوان . Monotype Koufi قياس 20

. كتابة النص Simplified Arabic قياس 13 عادي . العناوين الفرعية Simplified Arabic قياس 13 عريض.

ج . يجب مراعاة أن يكون قياس الصور والجداول المدرجة في البحث لا يتعدى 12سم.

8- في حال عدم إجراء البحث وفقاً لما ورد أعلاه من إشارات فإن البحث سيهمل ولا يرد البحث إلى صاحبه.

9- تقديم أي بحث للنشر في المجلة يدل ضمناً على عدم نشره في أي مكان آخر، وفي حال قبول البحث للنشر في مجلة جامعة البعث يجب عدم نشره في أي مجلة أخرى.

10- الناشر غير مسؤول عن محتوى ما ينشر من مادة الموضوعات التي تنشر في المجلة

11- تكتب المراجع ضمن النص على الشكل التالي: [1] ثم رقم الصفحة ويفضل استخدام التهميش الإلكتروني المعمول به في نظام وورد WORD حيث يشير الرقم إلى رقم المرجع الوارد في قائمة المراجع.

تكتب جميع المراجع باللغة الانكليزية (الأحرف الرومانية) وفق التالي:

آ . إذا كان المرجع أجنبياً:

الكنية بالأحرف الكبيرة . الحرف الأول من الاسم تتبعه فاصلة . سنة النشر . وتتبعها معترضة (–) عنوان الكتاب ويوضع تحته خط وتتبعه نقطة . دار النشر وتتبعها فاصلة . الطبعة (ثانية . ثالثة) . بلد النشر وتتبعها فاصلة . عدد صفحات الكتاب وتتبعها نقطة.

وفيما يلي مثال على ذلك:

–MAVRODEANUS, R1986– **Flame Spectroscopy**. Willy, New York, 373p.

ب . إذا كان المرجع بحثاً منشوراً في مجلة باللغة الأجنبية:

. بعد الكنية والاسم وسنة النشر يضاف عنوان البحث وتتبعه فاصلة، اسم المجلد ويوضع تحته خط وتتبعه فاصلة . المجلد والعدد (كتابة مختزلة) وبعدها فاصلة . أرقام الصفحات الخاصة بالبحث ضمن المجلة.

مثال على ذلك:

BUSSE,E 1980 Organic Brain Diseases **Clinical Psychiatry News** , Vol. 4. 20 – 60

ج. إذا كان المرجع أو البحث منشوراً باللغة العربية فيجب تحويله إلى اللغة الإنكليزية و التقيد

بالبنود (أ و ب) ويكتب في نهاية المراجع العربية: (المراجع In Arabic)

رسوم النشر في مجلة جامعة البعث

1. **دفع رسم نشر (40000) ل.س أربعون ألف ليرة سورية عن كل بحث لكل باحث يريد نشره في مجلة جامعة البعث.**
2. **دفع رسم نشر (100000) ل.س مئة الف ليرة سورية عن كل بحث للباحثين من الجامعة الخاصة والافتراضية .**
3. **دفع رسم نشر (200) مئتا دولار أمريكي فقط للباحثين من خارج القطر العربي السوري .**
4. **دفع مبلغ (6000) ل.س ستة آلاف ليرة سورية رسم موافقة على النشر من كافة الباحثين.**

المحتوى

اسم البحث	اسم الباحث	الصفحة
تجربة هنري كسينجر التّفاوضيّة دراسة نقدية	لينا ملحم د. علي عباس	46-11
حماية الصّناعة النّاشئة بين تحرير التّجارة الدّوليّة وتقييدها	عبيدة قطيش د. علاء الدين الحسيني	64- 47
المفوض البرلماني والتحقيق البرلماني كوسيلتان رقابيتان على أعمال السلطة التنفيذية (دراسة مقارنة)	علاوي الحمود د. مصطفى عثمان	78-65
مدى مواكبة قانون التجارة البحرية السوري رقم /46/ تاريخ 5/ 12/ 2006 للتطورات التكنولوجية في النقل البحري على المستوى العالمي (دراسة مقارنة مع قواعد روتردام لعام 2008)	د. محمد اسماعيل	124-79
التجارة الخارجية ومفهومها القانوني	علي حسين عيد	142-125

تجربة هنري كسينجر التّفاوضيّة
دراسة نقدية

إعداد الطّالبة لينا محمد ملحم
ماجستير في العلاقات الدوليّة – كلية العلوم السّياسية – جامعة دمشق
إشراف : الدّكتور علي عباس

2023-2022

الملخص

تسعى هذه الدّراسة إلى تحليل الأساليب الّتي استخدمها كيسنجر في التّعامل مع قضايا حساسة بالنّسبة للأمن القومي الأميركي مثل قضية فيتنام، والعلاقة مع جمهوريّة الصّين الشّعبيّة، المفاوضات بين العرب والكيان الصّهيوني، بالإضافة للحرب الباردة، وتقييم هذه الأساليب ومدى جدواها في حال انتفاء عناصر القوة الّتي يمتلكها رجلنا محور هذه الدّراسة (هنري كيسنجر).

وتمّ التّوصل لنتائج عديدة بهذا الشّأن، من أبرزها أنّ العوامل الّتي ساعدت على نجاح مفاوضاته تمثّلت في البيئة الدّولية، ضعف المفاوضين، المصالح المتبادلة، الدّعم المقدّم له، وأنصاره الدّوليين، وبالمقابل كان هناك مجموعة من العوامل أدّت إلى اخفاقه في مفاوضات أخرى على رأسها الرّأي العام، الّذي تبين أنّه أقوى من كلّ أساليبه التّفاوضية، وسنأتي على ذكر هذه النّتائج في المباحث والمطالب اللاحقة الذّكر.

الكلمات المفتاحية: هنري كسينجر، أساليب التّفاوض، الولايات المتّحدة الأمريكية، البيئة الدّولية، تركيب المفاوضات.

Henry Kissinger's Negotiation Experience critical study

Abstract

The study aims to analyze the methods used by Kissinger in dealing with sensitive issues of American national security as the issue of Vietnam, the relationship with China, negotiations between the Arabs and the Zionist entity, in addition to the Cold War, and to evaluate these methods and their feasibility in the absence of the elements of power .

Important results were reached in this regard, most notably that the factors that helped the success of his negotiations were represented in : the international environment, the weakness of negotiators, mutual interests, the support provided to him, and his international supporters, which turned out to be stronger than all of his negotiating methods, and we will mention these results in the aforementioned investigations and demands.

Keywords:
Henry Kissinger, negotiation methods, the United States of America, the international environment, Installation negotiations.

1. المقدمة:

"الفعل ينشأ في النّهاية من ضرورة داخلية في الفرد، فإذا كان العقل يساعدنا على فهم العالم الّذي نعيش فيه، والتّحليل العقلي يمكن أن يساعدنا على تطوير المؤسسات الّتي نعمل بها، فإنّه لا شيء يستطيع أن يعفي الإنسان من مسؤوليته النّهائية في أن يقدّم معناه الخاص في الحياة، وأن يرفع نفسه فوق الضّرورة"،[1] بهذه الكلمات كتب كيسنجر مقدمة رسالة تخرجه الأوّلى عام 1950، والّتي كانت بعنوان "معنى التّاريخ: تأملات حول سبنجلر، توينبي وكانت"، وكأنّه يقول لنا أنّه سيترك بصمته الخاصّة في هذه الحياة، والّتي سيمتد أثرها إلى الجيل الّذي أكتب فيه هذه الدّراسة.

اهتم كيسنجر بدراسة طبيعة رجل الدّولة، واعتبر أنّ اختيار رجل الدّولة يجب أن يكون على أسس أهمها قدرته على إيضاح العلاقة بين القوى، وكيفية التّعامل معها، وواجب رجل الدّولة حسب رأيه أن يوائم بين رؤية الشّعب، ورؤيته، وبين العادات والتّقاليد ومستقبل الدّولة.

واِعتَقد أنّ رجل الدّولة كالنّبي في قومه، لا يذكر إلا بعد وفاته، فكما يقال: "لا كرامة لنبي في قومه"، مبرراً بذلك تصرفاته اللاحقة، الّتي يظهر للبعض أنّها تتنافى مع القواعد الأخلاقية.

[1] كيسنجر، هـ. (2005). **مذكرات- الجزء الأول هنري كيسنجر.** ترجمة: عاطف أحمد عمران. عمّان: الأردن. الأهلية للنشر والتّوزيع. ص: 17.

2. مشكلة الدّراسة وأهميتها والجديد فيها:

تكمن مشكلة الدّراسة في غموض شخصية كيسنجر، وعدم القدرة على التّنبؤ بأسلوبه التّفاوضي حيث أنّه استخدم العديد من الأساليب التّفاوضية المبتكرة، مما أدّى إلى قلب نتائج المفاوضات في أغلب الأحيان.

في حين تكمن أهمية الدّراسة في دراسة تجربة هنري كيسنجر التّفاوضية دراسةً نقدية، والوقوف على أهم النّجاحات والاخفاقات فيها، وتقييم هذه التّجربة ومدى جدواها، والّتي بدورها تعدّ الجديد في هذه الدّراسة.

3. أهداف الدّراسة وأسئلتها:

تهدف هذه الدّراسة إلى دراسة شخصية وأسلوب هنري كسينجر التّفاوضي دراسةً نقدية، وتقييم هذه التّجربة، والوقوف على مكامن القوة والضّعف فيها، في حين تثير مشكلة الدّراسة بمتغيريها، المتغير المستقل (أسلوب وشخصية كيسنجر التّفاوضية)، والمتغير التّابع (التّجربة التّفاوضية)، عدداً من التّساؤلات، وهي كالآتي:

أ. ما هو دور العامل الشّخصي لـ هنري كيسنجر على مسار المفاوضات؟

ب. كيف انعكس أسلوب كيسنجر التّفاوضي على إدخال مسارات جديدة في علم التّفاوض؟

ج. هل ابتكر هنري كيسنجر أو طوّر سبل تفاوضية أكثر مرونة؟

د. ما هو دور العوامل الموضوعية في نجاح أو إخفاق مفاوضات هنري كيسنجر؟

4. فرضيات الدّراسة:

خلقت التّساؤلات السّابقة الذّكر الفرضيات الآتية:

أ. شخصية هنري كسينجر انعكست على نجاح معظم التّجارب التّفاوضية الّتي كان مفاوضاً فيها.

ب. أسلوب كسينجر التّفاوضي أدّى إلى خلق أسلوب جديد ومبتكر في علم التّفاوض.

ج. طوّر هنري كسينجر أسلوباً تفاوضياً أكثر مرونة.

د. وجود عوامل موضوعية في مسار مفاوضات هنري كسينجر أدّت إلى إخفاقه في بعض المفاوضات ونجاحه في أغلبها.

وسنحاول مناقشة صحّة هذه الفرضيّات من خلال المباحث والمطالب اللاحقة.

5. منهج الدّراسة:

للوصول لهدف الدّراسة تمّ استخدام المنهج الوصفي التّحليلي من حيث وصف تجربة هنري كسينجر التّفاوضية، وتحليل تجربته التّفاوضية، وتقييم شخصيته كمفاوض، بالإضافة إلى المنهج التّاريخي حيث تمّ العودة إلى نماذج تاريخية من مفاوضات هنري كسينجر وتقييمها من حيث النّجاح والإخفاق.

6. تقسيم الدّراسة:

تمّ تقسيم الدّراسة إلى مبحثين وعدّة مطالب، حيث سنتناول في المبحث الأوّل وهو بعنوان: هنري كيسنجر والسّياسة العالمية، المطالب الآتية:

المطلب الأوّل: شخصية هنري كيسنجر التّفاوضية.

المطلب الثّاني: نماذج تفاوضية في حياة كيسنجر التّفاوضية.

أمّا المبحث الثّاني وهو بعنوان: النّجاحات والإخفاقات في تجربة هنري كيسنجر التّفاوضية، فسوف يتضمّن ثلاثة مطالب:

الأوّل: التّجارب النّاجحة في تجربة هنري كيسنجر التّفاوضية.

الثّاني: إخفاقات هنري كيسنجر التّفاوضية.

الثّالث: أراء كيسنجر في بعض المسائل الدّولية الحاليّة.

وسنقوم بدراسة هذه المباحث والمطالب وفق التّسلسل السّابق.

المبحث الأوّل: هنري كيسنجر والسّياسة العالميّة:

ارتبط الرّئيس الأسبق للولايات المتّحدة الأمريكية /ريتشارد نيكسون/، وهنري كيسنجر بعلاقة وثيقة، فـ كيسنجر كان يكنّ كلّ الاحترام والتّقدير لسياسة نيكسون الخارجية الواقعية، مما ساعده على لعب دور مهم في السّياسة الخارجية للولايات المتّحدة الأمريكية بصفته مستشاراً للأمن القومي في الفترة الممتدة بين (عامي 1969 و1977)، فشهدت تلك الفترة انفراجاً خفف حدّة التّوتر بين الولايات المتّحدة الأمريكية، والاتحاد السّوفيتي، وتقارب مع جمهورية الصّين الشّعبية، فدبلوماسية كيسنجر أدّت إلى إقامة تبادل اقتصادي وثقافي بين الولايات المتّحدة الأمريكية وجمهورية الصّين الشّعبية، وإنشاء مكاتب اتصال بين الطّرفين في عاصمة كلّ منهما، كما استطاع إنهاء الحرب في الهند الصّينية، وهو في منصب مستشار الأمن القومي في عهد نيكسون، ويقال إنّه تدخل في هذه المساعي قبل تعيينه مستشاراً للأمن القومي الأمريكي أثناء عمله في جامعة هارفارد حيث كان يعمل في الوقت نفسه مستشاراً للسّياسة الخارجية في كلّ من البيت الأبيض ووزارة الخارجية.

لم يرى كيسنجر أنّ الضّغط على الاتحاد السّوفيتي فيما يتعلّق بمحنة اليهود في عام 1973م وتعرضهم للاضطهاد كان في مصلحة السّياسة الخارجية للولايات المتّحدة الأمريكية، وقال: "إنّ هجرة اليهود من الاتحاد السّوفيتي ليست هدفاً للسّياسة الخارجية الأمريكية وليست مصدر قلق للولايات المتّحدة الأمريكية بل أصبحت قلقاً إنسانياً»".[2]

وتشير بعض الوثائق إلى أنّ هنري كيسنجر عمد إلى عدم إخبار الرّئيس ريتشارد نيكسون عن بدء حرب يوم الغفران عام 1973م لمنعه من التّدخل.

[2] البنفلاح، حسن علي. دور هنري كيسنجر في السياسة العالمية (2-2). موقع أخبار الخليج. تمّ نشرها بتاريخ: 4/ نيسان/2019، تمّت مشاهدتها بتاريخ 12/آب/2022. انظر الموقع الالكتروني:
. http://www.akhbar-alkhaleej.com/news/article/

وبناء على ذلك سنقوم في هذا المبحث بدراسة شخصية هنري كيسنجر التّفاوضية، وإضاءة بسيطة على بعض النّماذج التّفاوضية من خلال المطلبين الآتيين: المطلب الأوّل: شخصية هنري كيسنجر التّفاوضية، المطلب الثّاني: نماذج تفاوضية في حياة كيسنجر التّفاوضية، وذلك وفق التّسلسل السّابق الذّكر.

المطلب الأوّل: شخصية هنري كيسنجر التّفاوضية:

هنري ألفريد كيسنجر (Henry Alfred Kissinger) سياسي أمريكي، ودبلوماسي، وخبير استشاري جيوسياسي، ولد في (27 مايو 1923)، شغل العديد من المناصب منها: منصب وزير خارجية الولايات المتّحدة ومستشار الأمن القومي الأمريكي في عام 1969، في ظلّ حكومة الرّؤساء ريتشارد نيكسون وجيرالد فورد، ووزير الخارجية الأمريكي في عام 1973.

هرب مع عائلته من ألمانيا النّازية عام 1938 باعتباره لاجئ يهودي، يُكثر القول أنّ هذه التّجربة لم تترك أيّ أثر على سلوكه وفكره، لأنّ عمره حينها كان 15 عاماً، حيث قال في حديثه لأحد الصّحفيين: "(يبدو أنّ حياتي في فورت قد مرّت دون أن تترك أي انطباعات دائمة.....). ويقول لمراسل آخر: (هذا الجزء من طفولتي ليس مفتاحاً لأيّ شيء، فلم أكن أشعر بالتّعاسة، ولم أكن على وعي جاد لما يجري، وبالنّسبة للأطفال فإن مثل هذه الأمور ليست خطيرة، ولا يتوقفون عندها، أعلم أنّه من الشّائع الآن تفسير الظّواهر وسلوك النّاس، بل واتجاهاتهم الفكرية، تفسيراً نفسياً قائماً على التّحليل النّفسي، ولكن دعني أقول لك أنّ الاضطهادات السّياسية خلال طفولتي ليست هي الّتي تحكم حياتي)."[3]

ويمكن القول أنّ اصراره على عدم تأثره بتلك الفترة بمثابة تبرير لنفسه عن أنّ أراءه الدّبلوماسية ومواقفه، هي مواقف موضوعية وليست شخصية.

[3] كيسنجر، هـ. (2005). مذكرات- الجزء الأوّل هنري كيسنجر. ترجمة: عاطف أحمد عمران. عمّان: الأردن. الأهلية للنشر والتّوزيع. ص: 10.

ويصف بعض معاصري كيسنجر وزملائه سلوكه بأنّه: " كان يهدف دائماً لأن يقيم علاقات مع من هم أعلى منه، أكثر مما يقيم علاقات مع أقرانه، وكان كلّ شخص يعتقد أنّه ذو قدرة غير عادية، ولكنّه لم يكن يهتم إلا بذاته الّتي يتركّز حولها كلّ اهتمامه ونشاطه.."[4]

عمل كأستاذ جامعي، لكنّه وسّع نشاطاته إلى خارج الجامعة، وذلك من خلال دعوته لشخصيات رسمية تعمل في مجال السّياسة والدّبلوماسية لعقد ندوات في هارفرد، كما أنّه يعدّ من مؤسسي مشروع ندوة هارفرد الدّولية، المعروفة في الأوساط الأكاديمية المهتمة بالشّأن الخارجي.

حصل كيسنجر على جائزة نوبل للسّلام عام 1973 بسبب إجراءاته في التّفاوض لوقف إطلاق النّار في فيتنام، كما حصل على ميدالية الحريّة الرّئاسية وميدالية الحريّة الأمريكية وهي أعلى وسام يمكن للرّئيس الأمريكي منحه لأحد المسؤولين الأمريكيين وغير ذلك من الجوائز.

يعدّ كيسنجر من أنصار النّظرية الواقعية، فمن تجربته الشّخصية اِعتقد أنّ القوة هي المحرّك الفعّال في التّاريخ، وأنّ مجرد الرّغبة في السّلام لا تعني القدرة على تحقيقه، سياسته قامت على نظرية محدّدة، وليس مجرد الاستجابة للأحداث، وهذه النّظرية تقوم على ثلاثة دعائم:

"أولاً: أنّه لكي يكون هناك سلام، فلا بد أن تكون هناك تسوية قائمة على التّفاوض يخرج منها الجميع في حالة توازن، يقوم على أن يحصل كل طرف على قدر من الرّضا، وألا يخرج منه أحد وهو ساخط تماماً، وهكذا فإنّ أحداً لن يعمد إلى الإحاطة بهذه التّسوية من خلال حرب أخرى.

[4] كيسنجر، هـ. (2005). مذكرات- الجزء الأوّل هنري كيسنجر. (المرجع السّابق نفسه) ص: 14.

ثانياً: أنّ القوة المنتصرة لا يجب أن تعمد إلى الإبادة التّامة للمنهزم، وإنما يجب أن تمنحه دوراً ومنفذاً لسلام مشرف.

ثالثاً: أفضل ضمان للسّلام هو التّوازن، وما لا يقلّ عنه أهمية هو من يقوم بتحقيق عملية التّوازن، فهو لا يجب إطلاقاً أن يسأل من المخطئ، ومن هو المصيب، ومن هو الضّعيف، ومن هو القوي، لكن يجب أن يلقي بثقله إلى جانب الضّعيف حتى يبدو أنّ التّوازن سوف يختلّ، بغض النّظر عن أي اعتبارات أخرى، وهو بذلك يستعيد التّوازن ويحفظ السّلام."[5]

لعب كيسنجر دوراً هاماً في السّياسة الخارجية للولايات المتّحدة بين عامي 1969 و 1977، فقد كان رائداً في سياسة الانفراج الدّولي مع الاتحاد السّوفييتي، وله الفضل في افتتاح العلاقات الأمريكية مع جمهورية الصّين الشّعبية، كما انخرط في ما أصبح يُعرف باسم (دبلوماسية الوسيط المتنقل) في "الشّرق الأوسط" لإنهاء حرب أكتوبر، والتّفاوض على اتفاقيات باريس للسّلام، وإنهاء التّدخل الأمريكي في حرب فيتنام.

ابتكر كيسنجر عدداً من أساليب التّعامل مع المشاكل وصولاً للهدف، ومن ذلك مثلاً:

• استخدام أسلوب العباءة والخنجر: والمقصود هنا مناورات الدّبلوماسية المواكبة للتّصعيد العسكري ومثال ذلك (فيتنام).

• دبلوماسية تنس الطّاولة: وهم عبارة عن فريق لاعبي كرة المضرب الّذي تنافس مع نظيره الصّيني الشّيوعي في محاولة لتهيئة جو من الالتقاء.

• دبلوماسية الحدادين: وسميت بهذا الاسم لأنّها تتضمن عبارات مثل: أليس من المجدي أيضاً انتظار وصول الحديد إلى حال السّخونة التي تذيب المقاومة وتيسّر صياغته وتشكيله حسب ما تريد تحقيقه من غايات؟

[5] كيسنجر، هـ. (2005). مذكرات- الجزء الأوّل هنري كيسنجر. ترجمة: عاطف أحمد عمران. عمّان: الأردن. الأهلية للنشر والتّوزيع. ص: 9.

• أسلوب الخطوة خطوة، وتفصيل وتقسيم المشكلات ومحاولة إرجاعها إلى عواملها الأوّلية.

• أسلوب الحركة السّريعة المتكررة والدّؤوبة في خضم المشاكل السّاخنة، ومن ثمّ الضّغط المتواصل على أطرافها، بما يسهم في الوصول إلى الحلّ المطلوب من خلال أسلوب المكوك.

بعد ترك كيسنجر منصبه عام 1977م، عرض عليه كرسي أكاديمي في جامعة كولومبيا، ولكن اعتراضات طلاب الجامعة، دفعت الجامعة لإلغاء هذا التّعيين.

تعيّن كيسنجر في مركز الدّراسات الاستراتيجية والدّولية بجامعة جورج تاون عدّة سنوات حتّى أواخر السّبعينيات.

"من عام 1995م إلى عام 2001م شغل كيسنجر عضوية مجلس إدارة شركة فريبورت – ماكموران لإنتاج النحّاس والذّهب وعمليات كبيرة في مجال التّعدين، كما اتخذه الرّئيس الإندونيسي آنذاك عبد الرحمن وحيد مستشاراً سياسياً له، بالإضافة إلى عمله كمستشار فخري لغرفة التّجارة الأمريكية الأذربيجانية، ومن عام 2000م إلى عام 2006م شغل كيسنجر منصب رئيس مجلس أمناء زمالات أيزنهاور، وعند رحيله من زمالة أيزنهاور تمّ تكريمه بوسام دوايت أيزنهاور للقيادة والخدمة".[6]

تمّ تعيينه من قبل الرّئيس جورج دبليو بوش الابن في عام 2002م كرئيس للجنة الوطنية الجديدة للهجمات الإرهابية على الولايات المتحّدة الأمريكية للتّحقيق في هجمات 11 (أيلول).

"في عام 2006م ورد في كتاب (حالة الإنكار) من إعداد بوب وودوارد أنَّ كيسنجر كان يلتقي بانتظام مع الرّئيس جورج بوش ونائبه ديك تشيني لتقديم النّصيحة بشأن غزو

[6]البنفلاح، حسن علي. دور هنري كيسنجر في السياسة العالمية (2-2). موقع أخبار الخليج. تمّ نشرها بتاريخ: 4/ نيسان/2019، تمّت مشاهدتها بتاريخ 12/آب/2022. انظر الموقع الالكتروني:
http://www.akhbar-alkhaleej.com/news/article/.

العراق، وفي نصيحته لجورج بوش حول هذا الموضوع قال كيسنجر: «الانتصار على التّمرد هو استراتيجية الخروج الوحيدة ذات المغزى»، وفي مقابلة مع بيتر روبنسون من مؤسسة هوفر في 3 أبريل عام 2008م كرر كيسنجر القول إنّه على الرّغم من تأييده لغزو العراق عام 2003م فإنّه اعتقد أنّ إدارة الرّئيس جورج دبليو بوش استنزفت الكثير في قضيتها للحرب على أسلحة صدام حسين المفترضة للدّمار الشّامل، كما أشار روبنسون إلى أنّ كيسنجر قد انتقد الإدارة لغزوها العراق وحل الجيش العراقي، لإساءة التّعامل مع بعض الحلفاء".[7]

بعد تركه الحكومة، أسس "شركاء كيسنجر"، وهي شركة استشارات جيوسياسية دولية، كما كتب كيسنجر أكثر من اثني عشر كتاباً في التّاريخ الدّبلوماسي والعلاقات الدّولية.

وسنضيء إضاءة بسيطة على بعض النّماذج التّفاوضية في حياة كيسنجر التّفاوضية من خلال المطلب الآتي.

المطلب الثّاني: نماذج تفاوضية في حياة كيسنجر التّفاوضية:

ما الأمر الّذي تعلّمته من علم التّفاوض مع كيسنجر ولم تلاحظه من قبل؟

كان هذا السّؤال الأبرز في لقاء صحفي مع الأكاديمي جيمس سيبينيوس تدور محاوره حول ما يتضمنه كتاب "كيسنجر المفاوض"، ويجيب السّيد سيبينيوس قائلاً: " إنّ مفاتيح التّفاوض قبل وخلال إجراء هذه العملية تجمع بين أمرين للمفاوض الأشهر في التّاريخ كيسنجر، الأمر الأوّل يتمثّل في التقاط لقطة عامّة على استراتيجيته الأوسع بينما يأتي الأمر الثّاني في صورة يتمّ التقاطها عن قرب لنظيره مع السّعي لتحقيق التّقارب والعلاقات بين الأفراد لتعزيز مصالحه الأساسية.

ويضيف الكاتب سيبينيوس: أنّ هذين المفهومين يساعدا في تقديم رؤى تكميلية وإرشادات وتوجيهات تكتيكية، مشيراً أيضاً إلى أنّ هذا النّهج الّذي يتبعه كيسنجر لا يعدّ مقسماً

[7] البنفلاح، حسن علي. دور هنري كيسنجر في السياسة العالمية (2-2). (المرجع السّابق نفسه).

لخطوتين حيث أنّ اللقطة العامّة هي الاستراتيجية القائم عليها إجراء التّفاوض المراد تنفيذه وهو المتمثل بالضّرورة في الرّصد المقرب لتفعيل عملية التّنفيذ. وأضاف: (... اهتمام كيسنجر بخلق العلاقات والرّوابط مع شركائه والّتي تقدم إضافة عظيمة لأدواره المؤثّرة بغرض إتمام الصفقات)."[8]

ترتكز آليات هنري كيسنجر التّفاوضية حسب ما جمعها البروفيسور الجامعي سيبينيوس على رؤاه الرّئيسية في التّعاملات التّجارية المشتركة، والّتي يمكن سردها على النّحو الآتي:

- " كيفية إجراء تقييم واقعي لما إذا كان هناك اتفاق محتمل.
- كيف تتحرك العدسة ذات الزاوية الواسعة بعيداً عن طاولة المفاوضات وتتمكن من خلق فضاء للتّعامل والتّوصل لنتائج مفضّلة على منضدة إبرام التسويات والصفقات.
- كيف لدقة التسلسل وبناء التحالفات والتعامل مع أولئك الذين من شأنهم أن يعرقلوا الصّفقة أن تكون بمثابة مفاتيح لتحقيق الفعالية متعددة الأركان.
- أهمية إدراك معاني وحقيقة بناء العلاقات والصّداقات مع النظراء.
- كيف يمكن الجمع بين الحزم والتّعاطف بشكل مثمر ويدر بالنفع.
- كيفية اقتناص الفرص في الظروف المحيطة المتغيرة مع الإبقاء على نفس المنظور الاستراتيجي.
- مدى أهمية المثابرة والإصرار باعتبارها مكوّن رئيسي للنّجاح.

[8] بلا اسم كاتب. التفاوض وإبرام الصفقات.. علوم تدّرس دولياً من منظور الدبلوماسي «هنري كيسنجر». موقع الرّجل. تمّ نشرها 2018، تمت مشاهدتها بتاريخ 10/آب/2022. انظر الموقع الالكتروني:
https://www.arrajol.com/content/

- آليات التأثير والتأثر لخلق الأطروحات والمقترحات وبناء المصداقية، والاستفادة مما يعرف بـ "الغموض البناء"، والشّروع في تعاملات منفصلة بين الأطراف بدلاً من التعامل معهم معاً".[9]

بدأ مستشار الأمن القومي في البيت الأبيض (هنري كيسنجر) اقترابه من أخطر القضايا الّتي كانت تهمّ المصلحة القومية الأميركية في السّبعينيات، واعتباره من أنصار المدرسة الواقعية كما ذكرنا سابقاً، فركّز كثيراً على مفهوم المصلحة القومية، وهذه القضايا هي:

1. حرب فيتنام
2. الشّرق الأوسط (الصّراع بين العرب والكيان الصّهيوني).
3. العلاقات مع الصّين (الشّعبية ـ الشّيوعية)
4. صراعات الحرب الباردة

وسنفرد مطلباً خاصّاً سنتحدث فيه عن حرب فيتنام، أمّا القضايا الرّئيسية الباقية سنقوم بدراستها في هذا المطلب وفق التّسلسل السّابق.

1.الشّرق الأوسط (الصّراع بين العرب والكيان الصّهيوني):

آمن كيسنجر بضرورة تحقيق هدف محوري، وقد عبّر عنه في إحدى مذكرات مجلس الأمن القومي في عبارات يقول فيها: "إنّني أتوخى هدفاً استراتيجياً يتمثّل في طرد الرّوس خارج منطقة الشّرق الأوسط"[10] ومن خلال سياساته اللاحقة يتبيّن أنّ هدفه كان إحباط كلّ ما له علاقة بدعم الاتحاد السّوفيتي في "الشّرق الأوسط"، حيث قال أحد مساعدي كيسنجر، أنّ كيسنجر فسّر الأمر قائلاً: "لقد تمثلت استراتيجيتنا في أن نحصر، أو نحبط

[9] بلا اسم كاتب. التفاوض وإبرام الصفقات.. علوم تدّرس دولياً من منظور الدبلوماسي «هنري كيسنجر». موقع الرّجل. تمّ نشرها 2018، تمت مشاهدتها بتاريخ 10/آب/2022. انظر الموقع الالكتروني:
/https://www.arrajol.com/content

[10] انظر الموقع الالكتروني: https://www.alquds.co.uk المرجع السّابق نفسه.

أو نعوق، كلّ شيء يستند إلى دعم السّوفييت في "الشّرق الأوسط" وكانت تلك سياستنا الّتي ظللنا نتبعها بخطى ثابتة ومنتظمة".[11]

غير أنّ الرّئيس المصري الأسبق جمال عبد النّاصر كان يضغط لجعل الرّوس– السّوفييت طرفاً معادلاً في قضية الصّراع العربي– الصّهيوني، حيث كان هدفه جعل الاتحاد السّوفيتي عاملاً من عوامل التّكافؤ أو التّوازن العسكري والسّياسي بين الطّرفين:

– الطّرف العربيّ الخاضع للاحتلال

– الطّرف الأميركي بخاصّة، والمعسكر الغربي بشكل عام.

مارس كيسنجر ما سمي بـ "سياسة الغموض البنّاء" وعدّها مهارة تشهد له كمفاوض، لكن هذه السّياسة كما اسمُها جعلت مواقف السّياسيين منها متفاوتة، فمنهم من عدّها منطقية، وخير مثال على ذلك ما جاء به مؤلفو كتاب "كيسنجر كمفاوض" حيث استشهد المؤلفون بمواقف مسؤول أمريكي حالي آخر في الإدارة الأمريكية من المحافظين الجدد المؤيدين لإسرائيل، وهو ايلوت ابراهمز، الّذي يقول: "سياسة الغموض البنّاء قد تكون بشعة منطقيّاً ولكنها فعالة استراتيجياً".[12] فيما يعارض مثل هذه السّياسة مفكرون وسياسيون عرب وأجانب بارزون ويعدّونها سياسة "متواطئة" وينظرون إلى أنّ مثل هذه السّياسة كانت السّبب في فشل مفاوضات أوسلو بين الفلسطينيين والإسرائيليين في مطلع تسعينيات القرن الماضي بسبب عدم وضوح قراراتها ولأسباب أخرى متعدّدة.

استخدم كيسنجر هذه السّياسة أي– سياسة الغموض البنّاء– في إقناع الرّئيس المصري الأسبق أنور السّادات بتنفيذ طلب "إسرائيل" بـ تنظيف، وفتح قناة السّويس بعد حرب 1973 وتجهيزها للملاحة، فلو طلب كيسنجر مباشرة من السّادات فتح القناة لأنّ "إسرائيل" تريد ذلك، لربما أحرج الرّئيس المصري دافعاً إياه للرّفض، ولكنّه أقنع القيادة

[11] انظر الموقع الالكتروني: https://www.alquds.co.uk المرجع السّابق نفسه.

[12] ناصيف، سمير. مجموعة مؤلفين حول "كيسنجر المفاوض": هل كان محترفاً أم متحيزاً؟. موقع القدس. تمّ نشرها بتاريخ: 8/ 6/2019، تمّت مشاهدتها بتاريخ: 10/آب/2022. انظر الموقع الالكتروني:
https://www.alquds.co.uk

الإسرائيلية بعدم طلب هذا الأمر علناً وجعل القرار يبدو وكأنه آتٍ من السّادات نفسه ومباشرة بعد إنجاز فصل القوات المصرية عن القوات الإسرائيلية عسكرياً في المنطقة المحاذية للقناة حتى يصل الجيشان إلى الموقعين اللذين كانا فيهما سابقاً حسب اتفاقية فصل القوات، وبالتّالي، دُفع السّادات إلى التّفاوض المباشر مع "إسرائيل" عبر دهاء كيسنجر.

وربما من الأمور الّتي اتبعها كيسنجر بدهاء وانحياز، هو استبعاد القيادات الفلسطينية الفاعلة عن المفاوضات الهامة تمهيداً لاستبعاد حقوقهم المشروعة ومطالباتهم المحقّة عن أجندات القرارات والتّنفيذ، حيث قام بتحضير الدّعوات الموجهة إلى الجهات المشاركة بطريقة تتجنب إغضاب الجهات العربيّة الّتي كانت تود إشراك القيادات الفلسطينية، وعدم ازعاج الجهة الإسرائيلية الّتي كانت تعارض بشدة مشاركتهم، بحيث: "اعترف كيسنجر في أحد كتبه بأنّه أبلغ السّادات ضرورة كتابة دعوة لا تشمل الإشارة إلى مشاركة القيادات الفلسطينية أبداً، ولكن لدى انطلاق الاجتماع الأوّل للتّفاوض تطالب الجهات العربيّة بدعوة هذه القيادات فيما يرفضها الإسرائيليون، وكلّ ذلك يحدث بعد التّأكد من انعقاد المؤتمر لتجنب افشال انعقاده ومقاطعته من أي جانب".[13]

"في عام 2016م قال كيسنجر: «إن أكبر تحدٍ يواجه الشّرق الأوسط هو الهيمنة المحتملة للمنطقة من قبل إيران الّتي هي امبريالية، وجهادية على حدّ سواء». كما قال في عام 2017م: «إنّه إذا سُمح لحرس الثّورة الإسلامية الإيراني وحلفائه الشّيعة بملء الفراغ الإقليمي الّذي خلفته دولة العراق الإسلامية المهزومة عسكرياً وبلاد الشّام، فسوف

[13] ناصيف، سمير. مجموعة مؤلفين حول "كيسنجر المفاوض": هل كان محترفاً أم متحيزاً؟. موقع القدس. تمّ نشرها بتاريخ:2019/6/8 تمّت مشاهدتها بتاريخ: 10/آب/2022. انظر الموقع الالكتروني:
https://www.alquds.co.uk

تُتْرك المنطقة مع ممر بري يمتد من إيران إلى بلاد الشّام التّي يمكن أن تشير إلى ظهور امبراطورية راديكالية إيرانية»".[14]

هناك بعض الوقائع الّتي توضح دوافع كيسنجر في "الشّرق الأوسط" وتشير إلى ذكائه وقدرته على تمرير سياساته "المنحازة"، إذ يعدّ كيسنجر مهندس الهجرة اليهودية السّوفييتية إلى إسرائيل الّتي غيرت طبيعة الكيان الإسرائيلي، ففي الصفحة /231/من الفصل الحادي عشر يقول مؤلفو كتاب "كيسنجر المفاوض": "إنّ كيسنجر كان يمرر مبادراته وخططه ويروج لمواقفه المتعاطفة مع الهجرة اليهودية من الاتحاد السوفييتي إلى إسرائيل في سبعينيات القرن الماضي عن طريق تقديم عروض مغرية للسّوفييت في شؤون أخرى مهمة لهم في أماكن أخرى من العالم".[15]

"فيشير المؤلفون إلى أنّ العدد الّذي سمح النّظام السّوفييتي السّابق له بالهجرة (خصوصاً إلى إسرائيل) في عام 1968 ناهز الأربعمئة شخص فقط، وقد ارتفع هذا العدد تدريجياً مع تحسن العلاقة السوفييتية– الأمريكية فارتفع حتى بلغ الخمسة وثلاثين ألفاً عام 1973، وازداد بعد ذلك وحتى نهاية تحكم كيسنجر بوزارة الخارجية في عهدي نيكسون وفورد إلى عشرات الآلاف وبعد ذلك إلى أضعاف هذا العدد".[16]

2.العلاقات مع الصّين (الشّعبية ـ الشّيوعية):

استطاعت جهود كيسنجر الدّبلوماسية إذابة جمود العلاقات بين الولايات المتّحدة الأمريكية والصّين بزيارته المفاجئة إلى بكين الّتي مهدت لزيارة الرّئيس نيكسون للصّين في فبراير 1972، ليستحق لقب كبير مهندسي السّياسة الخارجية الأميركية.

---

[14] البنفلاح، حسن علي. دور هنري كيسنجر في السياسة العالمية (2-2). موقع أخبار الخليج. تمّ نشرها بتاريخ: 4/ نيسان/2019، تمّت مشاهدتها بتاريخ 12/آب/2022. انظر الموقع الالكتروني: http://www.akhbar-alkhaleej.com/news/article/.

[15] ناصيف، سمير. مجموعة مؤلفين حول "كيسنجر المفاوض": هل كان محترفاً أم متحيزاً؟، (مرجع سابق).

[16] ناصيف، سمير. مجموعة مؤلفين حول "كيسنجر المفاوض": هل كان محترفاً أم متحيزاً؟. (المرجع السّابق نفسه).

"تحديداً في 10 نيسان/أبريل 1971، أصبح لاعبو الفريق الأميركي أول أفراد أميركيين تطأ أقدامهم أرض الصّين بعد نحو ربع قرن من القطيعة، عندما تمت دعوتهم للعب مباريات ودية في البلاد".[17]

أقامت دبلوماسية كيسنجر (دبلوماسية تنس الطّاولة) تبادل اقتصادي وثقافي بين الولايات المتّحدة الأمريكية وجمهورية الصّين الشّعبية وإنشاء مكاتب اتصال بين الطّرفين في عاصمة كلّ منهما، ومع ذلك فإنّ التّطبيع الكامل للعلاقات بين الدّولتين لم يحدث إلا ابتداء من عام 1979م، كانت دبلوماسية تنس الطّاولة محاولة لطرق أبواب الصّين، الهدف الاستراتيجي هنا كان توجيه آخر ضربة من جانب الولايات المتّحدة الأمريكية للتّحالف (الصّيني– الرّوسي) الّذي كان قائماً قبل تلك الفترة بنحو عقدين.[18]

ورغم المؤازرة الّتي أولتها الولايات المتّحدة الأمريكية لـ (فرموزا) طوال السّنوات الثّلاثين الفاصلة بين عامي1949، وقيام ثورة ماو في الصّين، والاعتراف بالصّين الشّعبية، رغم هذا كلّه باع كيسنجر (فرموزا ـ تايوان) في صفقة واحدة لصالح تدشين العلاقات مع الصّين، وتحولت تايوان من دولة عاصمتها تايبيه، إلى كيان غريب يحمل اسم المقاطعة الصّينية.

"في شهادة ونستون لورد أقرب مساعدي كيسنجر الّذي يصوّر تفاصيل رحلة الوفد الأميركي التّاريخية إلى بكين يقول: كانت رحلة كيسنجر وفريقه سرية لدرجة أنّ واشنطن أبلغت سفيرها في باكستان بأنّ الدّكتور كيسنجر سوف يزور في إطار "رحلة معلومات" منطقة جنوب وجنوب شرقي آسيا وعندما اتضح أنّ كلاً من وزير الدّفاع ميلفيرد وسبيرو أغنيو نائب رئيس الجمهورية كانا يخططان لزيارة تايوان بذل مساعدو كيسنجر كل ما

---

[17] بلا اسم كاتب. خمسون عاماً على "دبلوماسية كرة الطاولة" التي غيّرت التّاريخ، موقع فرانس 24.تمّ نشرها بتاريخ: 12/نيسان/2021م، تمّت مشاهدتها بتاريخ: 15/ أيار/2022م انظر الموقع الالكتروني:
https://www.france24.com/ar/%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%AE%

[18] ديفيدروثكوبف. كيسنجر يبرع في استخدام أسلوب العباءة والخنجر مع فيتنام. موقع البيان. تمّ نشرها بتاريخ: 24/ تشرين الثّاني/ 2005، تمّت مشاهدتها بتاريخ 10/آب/2022. انظر الموقع الالكتروني:
https://www.albayan.ae/our-homes/2005-11-24-1.119844

يستطيعون لكي يقنعوا السيد النائب ومعالي الوزير بعدم إتمام الزيارة، وإلا لكان مصير كل منهما قذائف البيض أو الطماطم في عاصمة تايوان، وعند وصول كيسنجر ومساعديه إلى إسلام أباد.. وإتمام زيارة باكستان ـ المعلنة طبعاً ـ أذيع على الصّحافيين نبأ إصابة كيسنجر بمرض عارض، ولم يكن الخبر صحيحاً بل كان هو المبرر الوحيد الذي أتاح تسلل كيسنجر ومعه مساعده لورد واثنان من خبراء شؤون آسيا والصّين في طريقهم إلى أول زيارة للصين وعلى متن الطائرة الصغيرة التي حملت ما استطاعت حمله من وثائق ومذكرات وتعليمات فضلاً عن الفريق الذي كان يتسابق أفراده إلى اختيار الفرد المحظوظ الذي سيكون أول من يضع قدمه على أرض الصين.. بلد المليار نسمة".[19]

ويضيف في هذا السياق قائلاً:" ولم تكن وسائل الاتصال المباشر والمأمون متوافرة بين بكين وواشنطن رغم أن الرئيس نيكسون كان في غاية التّلهف لمعرفة ومتابعة أخبار رحلة كيسنجر السّرية والخطيرة جداً ومن ثم كان الرجلان الرّئيس ومستشار الأمن القومي قد اتفقا على أن يبعث كيسنجر إلى نيكسون بإشارة تدل على نجاح المهمة الصينية، وقوام الإشارة كان كلمة واحدة بعث بها كيسنجر في برقية مشفرة إلى الرئيس أبلغها الجنرال الكسندر هيج رئيس ديوان البيت الأبيض أما الكلمة فكانت (يوريكا) ومعناها وجدتها"[20]

هذه الخطوة مهدت لعودة كيسنجر إلى الصّين في فبراير عام 1972، وهذه المرّة كان في صحبة الرّئيس نيكسون، وكانت هذه المرة زيارة رسمية، وأصدر الطّرفان بعدها "إعلان شنغهاي الشّهير".[21]

---

[19] ديفيدروثكوبف. كيسنجر يبرع في استخدام أسلوب العباءة والخنجر مع فيتنام، (المرجع السّابق نفسه)

[20] ديفيدروثكوبف. كيسنجر يبرع في استخدام أسلوب العباءة والخنجر مع فيتنام. موقع البيان. تمّ نشرها بتاريخ: 24/ تشرين الثّاني/ 2005، تمّت مشاهدتها بتاريخ 10/آب/2022. انظر الموقع الالكتروني:
https://www.albayan.ae/our-homes/2005-11-24-1.119844.

[21] **إعلان شنغهاي**: أو ما يعرف بالبيان الأوّل (28/شباط/1972)، بدأ بين الرّئيس الأمريكي /ريتشارد نيكسون/ و /تشو انلاي/ رئيس الوزراء الصّيني في شباط 1972. تناول بعض القضايا التي شملت رؤية الطرفين حول: (فيتنام، شبه الجزيرة الكورية، الهند وباكستان واقليم كشمير)، والأهم اتفاق الطرفين على احترام السيادة الوطنية للأخر، أبلغت الولايات المتحدة الصّين بشكل رسمي برغبتها بصين موحدة.

3.صراعات الحرب الباردة:

كمسؤول عن مجلس الأمن القومي الأميركي، "مجلس إدارة العالم" كما يصفه بعض المؤلفون، كان كيسنجر يطلّ على القضايا الثّلاث الرّئيسية المهمة الّتي ألمحنا إليها من منظور أساسي هو طبيعة ومسار، ومستقبل العلاقات بين الولايات المتّحدة الأمريكية، وغريمها الاتحاد السوفييتي، والّتي كانت ذروة صراعات الحرب الباردة.

كما أنّه يتعامل مع قضية فلسطين ـ "إسرائيل" بوصفها صراعاً إقليمياً بين العرب و "اسرائيل" ـ لقد كان يتعامل مع القضية العربيّة على أنّها حلقة من حلقات الحرب الباردة بين الشّرق والغرب أو أنّها ساحة من ساحات الصّراع والتّنافس الظّاهر تارةً، والمخفي تارةً أخرى بين الاتحاد السّوفيتي والولايات المتّحدة الأمريكية.

"ولم يكن من قبيل المصادفة مثلاً أن يعمل كيسنجر على بلورة هذه الرّؤية في عام 1969 على وجه الخصوص: لقد كان ذلك العام بالذّات هو ذروة الاستقطاب الّذي عايشته القوى المحلّية والأطراف الإقليمية في الشّرق الأوسط".[22]

ساعدت البيئة الدّولية كيسنجر في تحقيق أهدافه، كما أنّ اعتماده على العلاقات الشّخصية القائمة على المصالح، جعله يتحرّر من أيّ التزام بقواعد الأخلاق في السّلوك السّياسي وفي إدارة العلاقات الدّولية.

بدا متأثراً بتعاليم الانتهازية السّياسية عن مكيافيللي الإيطالي صاحب كتابي: (الأمير)، و (في لا أخلاقية الحكم)، كما أنّ إحاطته لتنقلاته ومفاوضاته بالسّرية كان أحد أهم عوامل نجاح أساليبه، وبالتّالي، يتساءل البعض عمّا إذا كان اعتماد السّرية والغموض في المفاوضات هو أمر مفيد ومستحب في المدى البعيد، أو أنّ العكس هو الصّحيح، فهناك شخصيات عالمية وإقليمية عاصرت نيكسون وكيسنجر وتعاملت معهما سياسياً، وبينها مسؤولون سوريون ومصريون تابعوا المفاوضات الأمريكية (الإسرائيلية) مع الدّول

[22] ديفيدروثكوبف. كيسنجر يبرع في استخدام أسلوب العباءة والخنجر مع فيتنام. (المرجع السّابق نفسه).

العربيّة بعد حرب 1973 تخالف هذا الرّأي، وقد تبيّن أنّ كلا الأسلوبين له حسناته وسيئاته، والأفضل أن يستند التّفاوض على طبيعة النّزاع الّذي يجري التّفاوض حوله.

والخلاف القائم حالياً في الحزب الدّيمقراطي الأمريكي بالنّسبة لذكاء ودهاء كيسنجر، أو خداعه وكذبه خير مثال على ذلك فالمرشّحة السّابقة للرّئاسة هيلاري كلينتون امتدحت كيسنجر في حملتها الانتخابية لعام 2016، فيما انتقده المرشح السّابق والحالي بيرني ساندرز واعتبرَ أنّه كان سياسياً مؤيداً للأنظمة الدّيكتاتورية الّتي لا تحترم حقوق الإنسان.

وسنتحدث في المبحث الثّاني من هذه الدّراسة عن أهم التّجارب النّاجحة والفاشلة في مسيرة هنري كيسنجر التّفاوضية، وبعضاً من أرائه حول القضايا الحالية المعاصرة.

المبحث الثّاني: النّجاحات والاخفاقات في تجربة هنري كيسنجر التّفاوضية:

أخطر الأزمات الّتي واجهتها الدّبلوماسية الأمريكية خلال النّصف الثّاني من القرن العشرين، كانت الأزمتان اللتان انتهت إحداهما بنجاح ملحوظ، وهي أزمة حرب أكتوبر، والثّانية كانت كارثة الولايات المتّحدة الأمريكية وهي حرب فيتنام الّتي انتهت بما يشبه استسلام الولايات المتّحدة الأمريكية أمام المقاتلين الفيتناميين، ولكن القاسم المشترك بين الأزمتين أنّ كلتاهما كانتا من الخطورة والسّخونة بحيث لا يمكن إداراتها إلا عبر اتصالات هاتفية لا تنقطع.

سنتحدث في هذا المبحث عن أبرز ما حققه هنري كيسنجر من نجاحات، وأسوء ما مرّ معه في هاتين الأزمتين، بالإضافة لبعض أراءه حول بعض المسائل الحالية، وذلك من خلال المطالب الآتية:

المطلب الأوّل: التّجارب النّاجحة في تجربة هنري كيسنجر التّفاوضية:

سنقوم في هذا المطلب بدراسة حرب أكتوبر من خلال دراسة تركيب المفاوضات والّتي تتضمن:

خلفية المفاوضات: والمقصود هنا: الأرضية أو الرّقعة، الفاعلون: أي اللاعبون في هذه المفاوضات، المخاطر: وهي القضايا الّتي ينبغي حلّها، النّقلات: أي القرارات الّتي يضعها التّفاوض (الاستراتيجيات)، وسنقوم بدراسة كل بند على حدة وفق التّسلسل السّابق كانت خلفية المفاوضات والإعداد في حرب أكتوبر على الشّكل الآتي[23]*:

1) خلفية المفاوضات والإعداد :

– تمّ اللقاء بين الوفدين المصري والإسرائيلي في الكيلومتر 101، وتبين أنّ المسائل هي أكثر تعقيداً مما كانت تبدو عليه في القاهرة، فقد كان الهدف المُقرّر أصلاً للاجتماع هو تحديد خطوط وقف إطلاق النّار طبقاً لخطوط 22 أكتوبر، والتّي لم يكن الجيش الثّالث المصري فيها محاصراً أو حتى قريباً من وضعية الحصار.[24]

– كانت المفاجأة تصريح الجنرال الإسرائيلي في الجلسة الأولى بأنّه لا يملك أيّ صلاحية لبحث موضوع الخطوط، والإسرائيليون لا يستطيعون العودة إلى خطوط لا يعرفون مواقعها بالضّبط في ذلك اليوم، في حين أنّ صور الأقمار الصّناعية الأمريكية والسّوفيتية توضح مواقع الجانبين.

– يتقدّم الوفد الإسرائيلي في الاجتماع الثّاني يوم 29 أكتوبر خطوة أخرى إلى الأمام ليقول، بتعليمات من قيادته بالطّبع، أنّ السّبيل لحلّ المشاكل هو عقد "اجتماع سياسي" على مستوى عالٍ بين مصر وإسرائيل، وأنّهم غير مخولين لمناقشة وقف إطلاق النّار.

---

[23] * تمّ الاستعانة بنموذج تركيب التّفاوض بالاعتماد على كتاب "التّفاوض مع عالم معقد" مدخل إلى التّفاوض الدّولي، للكاتبة: بريجيت ستاركي وآخرون، صادر عن سلسلة المعهد العربي للشؤون الدّولية والدّبلوماسية.

[24] عميمور، محيي الدّين. ذكريات حرب أكتوبر: الرجال وأشباه الرجال (7).. كيف سوّق كيسنجر مطالب اسرائيل للسادات على انها مشروع امريكي. موقع Arabic-military-army. تمّ نشرها بتاريخ: الخميس 8 /تشرين الأوّل/ 2015، تمت مشاهدتها بتاريخ: 10/آب/2022. انظر الموقع الالكتروني:
https://arabic-military-army.yoo7.com/t5514-topic.

– حاول الرّئيس أنور السّادات الالتفاف حول الطّلب الإسرائيلي فقام بتعيين محمد عبد الغني الجمسي مساعداً لوزير الحربيّة للشّؤون السّياسية ورُقي وقتها إلى رتبة الفريق أوّل، لكن هدف تل أبيب كان أعلى من الجمسي، ويدخل كيسنجر بشكل مباشر على الخط ليقول في رسالة إلى حافظ إسماعيل وزير الشّؤون الخارجية المصري، بأنّ ضغطَ واشنطن على إسرائيل يُضعفه عدمُ موافقة مصر على إطلاق سراح الأسرى الإسرائيليين (وهو ما لم يكن تمّ الاتفاق عليه، وإن جرت الإشارة له).[25]

2) اللاعبون:

جمهورية مصر العربيّة و"اسرائيل"

3) المخاطر:

– تقديم نسخة من المحادثات بأمر من الرّئيس أنور السّادات، بأمل أن يستطيع "ياريف" إقناع "غولدامائير" بقبول الخطّة، وأصبح الضّرر مزدوجاً عندما قام المسؤولون في القاهرة بتوزيع الخطّة على ديبلوماسيين سوفييت وبريطانيين وفرنسيين.

"الرئيس أنور السّادات تصّرف بدون تعقل فكشف كلّ الأوراق للعدوّ بدون الحصول على أيّ مقابل، وعندما أَعطيتُ نسخة من الخطّة لـ كيسنجر قرأها وقال: معقول، وعندما عرف أن ياريف تلقى نسخة منها قال: هذه كارثة"[26]

– اتخاذ الرّئيس أنور السّادات قرارات كبيرة من وحي اللحظة، بدون أن يدرك العواقب بعيدة المدى لتحركاته المتسرّعة، وأدّى تدخله المباشر في مفاوضات الكيلو 101 إلى تعقيد الأمر بالنّسبة لوزير الخارجية المصري، الذي كان آنذاك يتحادث مع كيسنجر في جنيف، حيث راح الإسرائيليون، الواثقون من الدّعم الأمريكي، يراوغون ويثيرون المشاكل.

وبذلك تكون القضايا الّتي ينبغي حلّها (المخاطر) هي:

[25] عميمور، محيي الدّين. ذكريات حرب أكتوبر: الرجال وأشباه الرجال (7).. كيف سوّق كيسنجر مطالب اسرائيل للسادات على انها مشروع امريكي. (المرجع السّابق نفسه)..

[26] عميمور، محيي الدّين. ذكريات حرب أكتوبر: الرجال وأشباه الرجال (7).. كيف سوّق كيسنجر مطالب اسرائيل للسادات على انها مشروع امريكي. (المرجع السّابق نفسه)..

- وقوع الرّئيس المصري في الفخ الّذي نصبه كيسنجر، حيث لجأ إلى ممارسة خبثه على الرّئيس المصري "وروى أنّه سأله: "قبل كلّ شيء أريدك أن تحكي لي كيف ضحكت علينا وعلى مخابراتنا، وضحكت على إسرائيل ومخابرات إسرائيل، وفي الواقع، على العالم كلّه؟ كيف استطعت أن تفاجئنا بحرب لم نكن نتوقعها، وكيف استطعت أن ترتب لهذه الحرب في غفلة منا جميعا؟ إنّها المرة الأولى في تجربتي السّياسية التي أفاجأ فيها بهذه الطريقة وبهذه الدرجة"
- انقضاض الإعلام المُوجّه على ما يُسرّب له، فيأخذ في نظم قصائد تشيد بدهاء السّادات الذي مكّنه من وضع كيسنجر ثم بيغين في جيبه، وتتغزل بعمق تفكيره الاستراتيجي الذي يؤهله للقب "بطل الحرب والسّلام".[27]

4) النّقلات:

– طرح كيسنجر عن طريق القنوات السّريّة لموضوع إفراج مصر عن الجواسيس الإسرائيليين الّذين ضبطوا وصدرت عليهم أحكام في مصر.

– تحوّل وزير الخارجية الأمريكي إلى ناطق باسم إسرائيل ومدافع عن إرادتها.

– أبلغ الوفدُ المصريُّ الإسرائيليين، وبناء على تعليمات من الرّئيس، بأنّ مصر على استعداد لتبادل الأسرى، هذا الكشف المبكر عن الاستعداد المصري لتبادل الأسرى كان مقلقاً.

– اصرار وزير الخارجية المصري على أن يكون تبادل الأسرى بعد عودة إسرائيل إلى خطوط 22 أكتوبر، ولكنّه يفاجأ بأنّ السّادات تنازل عن هذه الورقة.

– تحكم إسرائيل في تموين الجيش الثالث المُحاصر بعد موافقة السّادات على تبادل الأسرى بدون شرط، بدلاً من اشتراط الانسحاب إلى تلك الخطوط.

[27] عميمور، محيي الدّين. ذكريات حرب أكتوبر: الرجال وأشباه الرجال (7).. كيف سوّق كيسنجر مطالب اسرائيل للسادات على أنها مشروع أمريكي. (الموقع السّابق نفسه).

– تصرّف الرّئيس المصري بناء على تقييمه الشّخصي، فعندما حاولت إسرائيل ابتزاز مصر في قضية الإفراج عن أسراها اعتقلت 5700 مواطناً معظمهم من الفلاحين للاحتفاظ بهم كرهائن، ويكون الرّد المصري، بتعليمات من الرّئيس، عدم طرح الأمر على "مجلس الأمن" انطلاقاً من أنّ كيسنجر سيتولى الأمر بنفسه، وكأنّه أصبح ولي أمر لهم، وهو ما يُعطي فكرة عن احترام الرّئيس لكرامة مواطنيه، الّتي راح يتاجر بها في مرحلة لاحقة.

– قناعة الرّئيس المصري بأنّ الولايات المتّحدة هي وحدها الّتي تستطيع لعب الدّور الرّئيسي على حدّ تعبير كيسنجر، ومن هنا يرى أنّ مطلبه بضمان فتح الطّريق لإمداد الجيش الثّالث يُؤدي إلى انقلاب الأوضاع، حيث تصبح القوات الإسرائيلية الموجودة في الجيب الإسرائيلي في حالة حصار، مما يُضفي قوّة على الموقف المصري. [28]

نستنتج من كلّ ذلك أنّ كيسنجر كان يرى ضرورة مواصلة حصار الجيش الثّالث حتى يتمكّن من الحصول على تنازلات لصالح إسرائيل.

وبعد دراسة إحدى تجارب هنري كيسنجر النّاجحة في المفاوضات من خلال دراستنا لتركيب المفاوضات، وذلك بدراسة الأرضية، اللاعبون، المخاطر، وأهم ما نتج عنها، سننتقل للحديث عن إخفاق مفاوضات هنري كيسنجر في فيتنام في المبحث الآتي.

المطلب الثّاني: اخفاقات هنري كيسنجر التّفاوضية:

في قضية فيتنام كان الهدف باختصار هو إغلاق جرح التّورط الأميركي النّازف في مستنقعات جنوب الشّرق الآسيوي، ويصبّ هذا الهدف أخيراً في الغاية الأشمل وهي تحجيم المعسكر الاشتراكي الدّاعم للكفاح الوطني الفيتنامي ومعاودة فرض الهيمنة

[28] عميمور، محيي الدّين. ذكريات حرب أكتوبر: الرجال وأشباه الرجال (7).. كيف سوّق كيسنجر مطالب اسرائيل للسادات على انها مشروع امريكي. موقع Arabic-military-army. تمّ نشرها بتاريخ: الخميس 8 /تشرين الأوّل/ 2015، تمت مشاهدتها بتاريخ: 10/آب/2022. انظر الموقع الالكتروني:
https://arabic-military-army.yoo7.com/t5514-topic.

الأميركية في أصقاع القارة الآسيوية بكلّ ما تحتويه من خامات أوليّة تبدأ بالبترول، ولا تنتهي بالأخشاب المدارية والأسواق الشّاسعة الواعدة بغير حدود.

سنقوم في هذا المطلب بدراسة تركيب المفاوضات كما في المطلب السّابق من حيث الوقوف على: خلفية المفاوضات، الفاعلون، المخاطر، النّقلات، وسنقوم بدراسة كل بند على حدة وفق التّسلسل السّابق.

1.خلفية المفاوضات والإعداد:

تسمّى الحرب الفيتنامية حرب المقاومة ضد الولايات المتّحدة الأمريكية، أو الحرب الأمريكية، أطراف الحرب الرّسمية كانت كلاً من فيتنام الشّمالية وفيتنام الجنوبية، حيث تلقى الجيش الفيتنامي الشّمالي الدّعم من الاتحاد السّوفيتي، والصّين، وحلفاء شيوعيين آخرين، في حين أنّ الجيش الفيتنامي الجنوبي تلقى الدّعم من الولايات المتّحدة، وكوريا الجنوبية، وأستراليا، وتايلاند وحلفاء آخرين مناهضين للشّيوعية.

هناك العديد من وجهات النّظر المتضاربة حول هذا الصّراع، فالبعض يرى إلى أنّ النّضال ضدّ القوات الأمريكية كحرب استعمارية واستمرار للحرب الهندوصينية الأوّلى والّتي كانت ضدّ القوات الفرنسية، وخاصّة بعد مؤتمر 1954 الفاشل في جنيف، والّذي يدعو إلى إجراء انتخابات، والبعض الآخر يرى الصّراع مجرد حرب أهلية، أو حرب دفاع ضدّ الشّيوعية أو حرب للدّفاع عن منازلهم وعائلاتهم.

هدفت الحكومة الأمريكية من التّدخل في الصّراع منع استيلاء الشّيوعيون على فيتنام الجنوبية، وكان هذا جزءاً من نظرية الدّومينو للاحتواء، وكان الهدف المعلن هو وقف انتشار الشّيوعية.

اعتمدت القوات الأمريكية والفيتنامية الجنوبية على السّلاح الجوي والإطلاق النّاري الكثيف لإجراء العمليات، وعمدت إلى استخدام القوات البرية والمدفعية والضّربات الجوية، خلال الحرب شنت الولايات المتحدة حملة قصف استراتيجية كبيرة ضد شمال فيتنام، ثمّ

بدأت القوات الأمريكية بالانسحاب التّدريجي في إطار مرحلة جديدة هدفت إلى إنهاء التّدخل الأمريكي في الحرب ونقل مهمة محاربة الشّيوعيين إلى الفيتناميين الجنوبيين من خلال تطوير وتدريب الجيش الفيتنامي الجنوبي، وهنا ازدادت قدرات الجيش الفيتنامي الجنوبي وأخذت بالتّركيز على القوة النّارية على غرار القوات الأمريكية.

حدث انخفاض ملحوظ في صفوف القوات الأمريكية وازدادت حوادث التّسكع، واستخدام المخدرات وعصيان الأوامر، وصرح الجنرال كريتون أبرامز: "أنا بحاجة إلى إرجاع هذا الجيش إلى وطنه لإنقاذه".[29]

تراجعت العمليات العسكرية للجبهة الوطنية لتحرير جنوب فيتنام مع نمو دور ومشاركة الجيش الفيتنامي الشّمالي. في بداية الصّراع كانت أسلحة وعتاد الجبهة الوطنية لتحرير جنوب فيتنام و الجيش الفيتنامي الشّمالي بدائية وذات جودة ضعيفة، ولكن من عام 1970 وما بعد، أصبح كل من الجبهة الوطنية لتحرير جنوب فيتنام، و الجيش الفيتنامي الشّمالي يملك أسلحة حديثة ومطوّرة ومركّبات مدرّعة بشكل متزايد، وأصبحت لديهم القدرة على تحديث الأسلحة المشتركة والحرب المتنقلة وبدأوا في نشر أسلحة جديدة غير مجرّبة على نطاق واسع.

بحلول منتصف السّبعينيات أصبح الجيش الفيتنامي الجنوبي رابع أكبر جيش في العالم، وأصبح الجيش الفيتنامي الشّمالي خامس أكبر جيش في العالم.

2. **اللاعبون:**

الجيش الفيتنامي الشّمالي المدعوم من الاتحاد السوفيتي، والصّين، وحلفاء شيوعيين آخرين، والجيش الفيتنامي الجنوبي المدعوم من الولايات المتّحدة، وكوريا الجنوبية، وأستراليا، وتايلاند وحلفاء آخرين مناهضين للشّيوعية.

[29] عميمور، محيي الدّين. ذكريات حرب أكتوبر: الرجال وأشباه الرجال (7).. كيف سوّق كيسنجر مطالب اسرائيل للسادات على انها مشروع امريكي. موقع Arabic-military-army. تمّ نشرها بتاريخ: الخميس 8 /تشرين الأوّل/ 2015، تمت مشاهدتها بتاريخ: 10/آب/2022. انظر الموقع الالكتروني:
https://arabic-military-army.yoo7.com/t5514-topic.

3. المخاطر:

– يرى بعض الأمريكيين أنّ هذه الحرب كانت بمثابة حرب بالوكالة في حقبة الحرب الباردة.

– إحداث تحوّل حاسم في الرّأي العام الأمريكي بسرعة أكبر من أيّ وقت سابق في الحرب.

– إثارة التّساؤلات فيما إذا كانت الولايات المتّحدة الأمريكية تقاتل لقضية عادلة وهل هي مضطرّة لهذه الحرب.

وبذلك تكون القضية الأساسية الّتي ينبغي حلّها هنا إقناع الشّعب الأمريكي بإمكانية كسب الحرب خاصّة وأنّ غالبية الأمريكيون يعتبرون هذه الحرب غير أخلاقية وغير مبرّرة.

4. النّقلات:

التّجييش الإعلامي والتّحول الكبير في الرّأي العام الأمريكي حول أحقية ومنطقية الحرب، فهي تعدّ غير منطقية وغير مبررة وغير عادلة، رأي كيسنجر بعد ذلك كان أنّه ليس عليك أن تخوض مفاوضات لا تلقى تأييداً شعبياً حيث قال "تجربتي الشّخصية في هذا البلد علّمتني أنّه من الصّعب شن حرب ضدّ أي بلد آخر إذا كانت هناك نسبة كبيرة من المعارضين".[30]

وبذلك تكون أهم النّتائج الّتي تمخضت عنها هذه التّجربة التّفاوضية:

– استمرار القتال بما عرف بـ (حرب الإعلام) على الرّغم من اتفاق باريس للسّلام، الّذي وقعته جميع الأطراف في كانون الثّاني 1973، حيث حاول فيها كلّ من فيتنام الجنوبية وفيتنام الشّمالية الاستيلاء على الأرض.

[30] هاني، طاهر. لقاء مع وزير الخارجية الأمريكي الأسبق هنري كيسنجر، تمّ نشرها بتاريخ: 2009/10/18، تمّت مشاهدتها بتاريخ 12/آب/2022. موقع فرانس 24. الموقع الالكتروني:
https://www.france24.com/ar/20091018-France24-interview-henry-kissinger-diplomacy-iran-afghanistan-files-terrorism-cairo-speech-statment

– ظهرت حركة كبيرة مناهضة لحرب فيتنام في الولايات المتّحدة والعالم الغربي، وهي أكبر حركة مناهضة لحرب حتى يومنا هذا.

– غيرت الحرب العلاقات بين الشّمال والجنوب، وأثّرت بشكل كبير على المشهد السّياسي في الولايات المتّحدة، ومعظم أوروبا الغربية.

– تمّ سحب جميع القوات الأمريكية بالكامل في 15 آب 1973، وتمت إعادة توحيد فيتنام الشّمالية والجنوبية في العام التّالي.

– انسحاب القوات الأميركية من جنوب فيتنام خلال الشّهرين التّاليين للتّوقيع، وإطلاق سراح الأسرى من الطّرفين خلال 15 يوماً من التّوقيع.

– الاعتراف بالمنطقة المنزوعة السّلاح بين الشّطرين على أنّها مؤقتة لا أنّها حدود سياسية.

– إنشاء لجنة دولية (مكوّنة من ممثلين عن كندا والمجر وإندونيسيا وبولندا) مكلّفة بمراقبة تطبيق الاتفاق.

وبذلك يتبيّن أنّه كان هناك مجموعة من العوامل أدّت إلى اخفاقه في هذه المفاوضات، على رأسها الرّأي العام، الّذي تبين أنّه أقوى من كلّ أساليب هنري كسينجر التّفاوضية.

المطلب الثّالث: آراء كيسنجر في بعض المسائل الدّولية الحاليّة:

98 عاماً، ومع ذلك ما زال كيسنجر نشيطاً على السّاحة الدّولية، فهو يستشار في قضايا كثيرة، ويعطي رأيه في كثير من الأحداث الدّولية الحالية.

ف بشأن الملف الأفغاني: نصح الرّئيس الأمريكي الأسبق باراك أوباما إرسال قوات إضافية، وإن لم يفعل ذلك، سينظر الجميع إلى قراره على أنّه نوع من الانسحاب من الميدان، لكن على الرّئيس أوباما وضع استراتيجية عسكرية دقيقة تأخذ بعين الاعتبار أمن وسلامة السّكان قبل كلّ شيء، و إشراك الدّول المجاورة لأفغانستان والّتي تخشى

على أمنها الدّاخلي، مثل الهند والصّين وإيران وروسيا، في الحرب الّتي تقوم بها قوات الأطلسي ضدّ طالبان والإرهاب.

وفي سؤال عما إذا كانت هناك أوجه تشابه بين حربي أفغانستان وفيتنام، أجاب: "وجه التّشابه الأساسي يكمن في المعارضة التي أبداها الأمريكيون إزاء الحربين – أفغانستان وفيتنام – وتجربتي الشّخصية في هذا البلد علمتني أنّه من الصّعب شن حرب ضدّ أيّ بلد آخر إذا كانت هناك نسبة كبيرة من المعارضين".[31]

وبخصوص الملف الإيراني، أثنى كيسنجر على مبادرة أوباما الّتي اقترح فيها إجراء مفاوضات مع طهران. وقال: "من الصّائب أن يشجع الرّئيس الأمريكي المفاوضات لأنّه في حال تعقدت الأمور، فبإمكانه أن يقول للشّعب الأمريكي أنّه قام بكلّ ما في وسعه لإيجاد مخرج سياسي للأزمة النّووية الإيرانية"، موصياً في الوقت نفسه أوباما بتحديد استراتيجية بديلة بمشاركة حلفاء الولايات المتّحدة في حال فشل المفاوضات".[32]

حول دونالد ترامب يسأل جيفري غولدبيرغ من صحيفة الأتلانتيك في لقاء صحفي أجراه مع هنري كيسنجر في عام 2016: ما هو رأيك الخاص في السّياسة الخارجية الّتي وعد دونالد ترامب بتطبيقها؟ يجيب قائلاً: "قدّم دونالد ترامب خلال حملته الانتخابية العديد من الضّمانات العظيمة للشّعب الأمريكي، لكن ستواجه بعض المقترحات التي قدمها العديد من العقبات التّنفيذية، لأنّ كلاً من الكونغرس والمكسيك من المرجح، أنهما لن يقوما بتمويل مشروع الجدار الفاصل الذي ينوي بناءه".[33]

---

[31] هاني، طاهر. لقاء مع وزير الخارجية الأمريكي الأسبق هنري كيسنجر، تمّ نشرها بتاريخ: 2009/10/18، تمّت مشاهدتها بتاريخ 12/آب/2022. موقع فرانس 24. الموقع الالكتروني:
https://www.france24.com/ar/20091018-France24-interview-henry-kissinger-diplomacy-iran-afghanistan-files-terrorism-cairo-speech-statment.

[32] هاني، طاهر. لقاء مع وزير الخارجية الأمريكي الأسبق هنري كيسنجر، (المرجع السّابق نفسه).

[33] بدون اسم كاتب. هنري كيسنجر يتحدث عن النظام العالمي الجديد وحالة الفوضى المقبلة التي ستسوده، صحيفة أتلانتيك، تمّ نشرها بتاريخ: 2016/11/15، تمت مشاهدتها بتاريخ 18/آب/2022. انظر الموقع الالكتروني:
https://www.noonpost.com/content/15069.

وسؤال أخر عمّا إذا كان ترامب سيستطيع كسب تأييد المحللين الصّينيين؟ كان جوابه: "عندما كنت متواجداً في الصّين في أبريل/ نيسان الماضي، تساءل العديد من المحللين الصّينيين عمّا يحدث في الواقع على السّاحة الأمريكية، وعمّا يحاول دونالد ترامب القيام به، وكيف سيكون ردّهم على تعليقاته، حيث لاحظت أنهّم مهتمين بما يقوله ترامب حول المفاوضات الأمريكية الصّينية، ويتوقعون أن يكون مصير هذه المفاوضات صادماً مثل سلوكه المثير للاستهجان".[34]

وعن وجود إجماع نسبي من الحزبين الرّئيسيين في الولايات المتّحدة، فيما يتعلّق بأهمية الانخراط الأمريكي العميق في العالم؟ أجاب قائلاً: "هذه المرة الأوّلى في التّاريخ الّتي تمّ فيها التّشكيك بهذا الإجماع، ولكن أعتقد أنّه نستطيع تدارك ذلك إلى حدّ ما، كان يبدو لي أنّ العالم الغربي كان يريد أن يبني نظاماً سلمياً بعد الحرب العالمية الثّانية، كما لم يكن هناك تشكيك في مدى استعدادنا للتّضحية من أجل الحفاظ على هذا النّظام، ولهذا الغرض، أرسلنا جيوشاً كبيرة لأوروبا وصرفنا أموالاً طائلة من أجل هذا النّظام، ولكن، نحن في الوقت الرّاهن، بحاجة إلى إعادة إحياء هذه الرّوح من جديد وتكييفها مع واقعنا الحاضر" [35] وفي سؤال أخر حول إذا ما تمّ تحطيم الخصوصية أو الاستثنائية الأمريكية؟ يقول كيسنجر: "لا، مفهوم الاستثناء الأمريكي لا يزال موجوداً، ولكن معنى "المدينة مشرقة على التل" قد بدأ بالتراجع."[36]

[34] بدون اسم كاتب. هنري كيسنجر يتحدث عن النظام العالمي الجديد وحالة الفوضى المقبلة التي ستسوده، (المرجع السّابق نفسه) .

[35] بدون اسم كاتب. هنري كيسنجر يتحدث عن النظام العالمي الجديد وحالة الفوضى المقبلة التي ستسوده، (المرجع السّابق نفسه).

[36] بدون اسم كاتب. هنري كيسنجر يتحدث عن النظام العالمي الجديد وحالة الفوضى المقبلة التي ستسوده، (المرجع السّابق نفسه).

ويضيف في سؤال أخر حول نفس الموضوع: "لقد ولت حقبة الاستثنائية الأمريكية منذ الحرب الباردة، لكن المهمة الرئيسية للإدارة الجديدة تتمثل في القدرة على التكيف مع الأوضاع".[37]

الحرب الرّوسية الأوكرانية لها نصيب أيضاً من تنبؤات وزير الخارجية السّابق هنري كيسنجر، فقد كتب مقال في صحيفة "واشنطن بوست" في 5 /أذار/2014م بعنوان "لتسوية أزمة أوكرانيا، ابدأ في النّهاية"، فقال "المناقشة العامّة حول أوكرانيا تدور حول المواجهة، ولكن هل نعرف إلى أين نحن ذاهبون؟ في حياتي، رأيت أربع حروب بدأت بحماس كبير ودعم شعبي، لم نكن نعرف كيف ننهيها، وانسحبنا منها من جانب واحد". وتابع "اختبار السياسة هو كيف تنتهي الحروب وليس كيف تبدأ". وأضاف "في كثير من الأحيان يتم طرح القضية الأوكرانية على أنّها مواجهة: ما إذا كانت أوكرانيا تنضّم إلى الشّرق أو الغرب. ولكن إذا كان لأوكرانيا البقاء والازدهار، يجب ألا تكون نقطة استيطانية لأيّ من الجانبين ضدّ الآخر، ويجب أن تعمل كجسر بينهما"، وأردف قائلا "يجب أن تقبل روسيا الاتحاديّة أن محاولة إجبار أوكرانيا على الدّوران في فلكها، من شأنه أن يحكم على موسكو بتكرار تاريخها من دورات التّوتر المتبادلة مع أوروبا والولايات المتحدة الأمريكيّة".

اقترح مجموعة من الحلول للتّوتر الغربي الرّوسي حول أوكرانيا، فكتب قائلاً: "يجب أن يكون لأوكرانيا الحق في حرية اختيار ارتباطاتها الاقتصادية، والسّياسية بما في ذلك مع أوروبا. كما ينبغي لأوكرانيا أن تنضمّ إلى الناتو".

كما دعا إلى حكم شبه ذاتي لجزيرة القرم تحت قيادة أوكرانيا، لأنّ ضمّ روسيا للقرم بحسب رأيه يتعارض مع النّظام العالمي.

[37] بدون اسم كاتب. هنري كيسنجر يتحدث عن النظام العالمي الجديد وحالة الفوضى المقبلة التي ستسوده، (المرجع السّابق نفسه).

لكنه حذر من أنّه إذا لم يتم التّوصل إلى حلّ قائم على هذه العناصر فسوف يتسارع الانجراف نحو المواجهة، وسيأتي وقت ذلك قريباً بما فيه الكفاية".[38]

من كلّ ذلك نستخلص أنّ أراءه كانت صائبة إلى حدّ ما في بعض القضايا المعاصرة، وهذا ناتج عن عمق تجربته، وإلمامه بتفاصيل هامّة لأدّق التّفاصيل، وهذا وإن دلّ على شيء فهو يدلّ على أنّه مراقب وقارئ جيد للأحداث .

7. النّتائج والخاتمة:

بعد عرض هذه النّماذج التّفاوضية لتجربة كيسنجر نلاحظ إنّ:

– هنري كيسنجر كان شديد الّذكاء والحذر والحنكة، ويمتلك موهبة استراتيجية في التّفاوض، فهو دائماً ما يعطي للمفاوضات شكلها، كما أنّه مستمع جيد، وبالتّالي فشخصيته انعكست على نجاح معظم التّجارب التّفاوضية الّتي كان مشاركاً فيها.

– استخدام علاقاته الشّخصية والمصالح المتبادلة طوّر سبل تعامل أكثر مرونة في إدارة المفاوضات، رغم أنّ هذا الأسلوب لم يتصف بالأخلاقية السّياسية، لم يلقَ أيّ شجب أو إدانة.

– أسلوب كيسنجر التّفاوضي أدى إلى خلق أسلوب جديد ومبتكر في علم التّفاوض، بناءً على خبرته الطّويلة، والتّراكمية، حيث كان قادراً على تمرير سياساته المنحازة خلال إدارته، والهجرة اليهودية من الاتحاد السّوفيتي إلى "اسرائيل" خير مثال على ذلك.

– سياسة كيسنجر سُميت بمصطلح "الغموض البناء" حيث استخدمها الوزير "الذّاهية" أيضاً في إقناع الرّئيس المصري السّابق أنور السّادات بجعله القرار يبدو وكأنه آتٍ من السّادات نفسه ومباشرة، وبالتّالي، دُفع السّادات إلى التّفاوض المباشر مع "إسرائيل" عبر

[38] الدّوشي، بندر. هكذا تنبأ كيسنجر بالمواجهة بين أوكرانيا وروسيا منذ 8 سنوات، موقع العربيّة، تمّ نشرها بتاريخ: 10/ آذار/ 2022م، تمّت مشاهدتها بتاريخ: 2/نيسان/2022م، انظر الموقع الالكتروني:
https://www.alarabiya.net/arab-and-world/2022/03/10/%D9%87%D9%83%D8

دهاء كيسنجر، كما حمّل البعض فشل مفاوضات أوسلو بين الفلسطينيين و"الإسرائيليين"، عدم وضوح القرارات الصّادرة عن هذه المفاوضات كسبب رئيسي.

– ساعدت الكثير من العوامل في نجاح مفاوضاته منها البيئة الدّولية، ضعف المفاوضين، المصالح المتبادلة، الدّعم المقدّم له وأنصاره الدّوليين، وبالمقابل كان هناك مجموعة من العوامل أدّت إلى إخفاقه في مفاوضات أخرى على رأسها الرّأي العام.

إنّ شخصية كسينجر وأسلوبه التّفاوضي المعتاد على الاصطياد في الماء العكر لم ينفعه شيئاً حين واجه مفاوضاً قوياً كالرّئيس حافظ الأسد، حيث أنّ هذه المفاوضات لم تحقق أيّ تقدم، بل أكثر من ذلك توقفت المفاوضات مع العرب الرّاغبين بالتّفاوض مع "اسرائيل" ثلاثين عاماً، وانعزلت مصر عن العالم العربيّ لما يقارب الـ ثمانِ سنوات، وأصبحت جلسات جامعة الدّول العربيّة تعقد خارج جمهورية مصر العربيّة.

المراجع

الكتب:

1. كيسنجر، هـ. (2005). مذكرات– الجزء الأوّل هنري كيسنجر. ترجمة: عاطف أحمد عمران. عمّان: الأردن. الأهلية للنّشر والتّوزيع.

المقالات:

1. البنفلاح، حسن علي. دور هنري كيسنجر في السياسة العالمية (2–2). موقع أخبار الخليج. تمّ نشرها بتاريخ: 4/ نيسان/2019، تمّت مشاهدتها بتاريخ 12/آب/2022. انظر الموقع الالكتروني:
/http://www.akhbar-alkhaleej.com/news/article

2. الدّوشي، بندر. هكذا تنبأ كيسنجر بالمواجهة بين أوكرانيا وروسيا منذ 8 سنوات، موقع العربيّة، تمّ نشرها بتاريخ: 10/ آذار/ 2022م، تمّت مشاهدتها بتاريخ: 2/نيسان/2022م، انظر الموقع الالكتروني:
https://www.alarabiya.net/arab-world/2022/03/10/%D9%87%D9%83%D8

3. بدون اسم كاتب. هنري كيسنجر يتحدث عن النظام العالمي الجديد وحالة الفوضى المقبلة التي ستسوده، صحيفة أتلانتيك، تمّ نشرها بتاريخ: 2016/11/15، تمت مشاهدتها بتاريخ 18/آب/2022. انظر الموقع الالكتروني:
https://www.noonpost.com/content/15069

4. بلا اسم كاتب. خمسون عاماً على "دبلوماسية كرة الطاولة" التي غيّرت التّاريخ، موقع فرانس 24.تمّ نشرها بتاريخ: 12/نيسان/2021م، تمّت مشاهدتها بتاريخ: 15/ أيار/2022م انظر الموقع الالكتروني:
https://www.france24.com/ar/%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%AE%

5. بلا اسم كاتب. التفاوض وإبرام الصفقات.. علوم تدّرس دولياً من منظور الدبلوماسي «هنري كيسنجر». موقع الرّجل. تمّ نشرها 2018، تمت مشاهدتها بتاريخ 10/آب/2022. انظر الموقع الالكتروني:

https://www.arrajol.com/content/

6. ديفيدروثكوبف. كيسنجر يبرع في استخدام أسلوب العباءة والخنجر مع فيتنام. موقع البيان. تمّ نشرها بتاريخ: 24/تشرين الثّاني/2005، تمّت مشاهدتها بتاريخ 10/آب/2022. انظر الموقع الالكتروني:

https://www.albayan.ae/our-homes/2005-11-24-1.119844

7. عميمور، محيي الدّين. ذكريات حرب أكتوبر: الرجال وأشباه الرجال (7).. كيف سوّق كيسنجر مطالب اسرائيل للسادات على انها مشروع امريكي. موقع Arabic–military–army. تمّ نشرها بتاريخ: الخميس 8 /تشرين الأوّل/ 2015، تمت مشاهدتها بتاريخ: 10/آب/2022. انظر الموقع الالكتروني:

https://arabic-military-army.yoo7.com/t5514-topic

8. ناصيف، سمير. مجموعة مؤلفين حول "كيسنجر المفاوض": هل كان محترفاً أم متحيزاً؟. موقع القدس. تمّ نشرها بتاريخ: 8/ حزيران/2019، تمّت مشاهدتها بتاريخ: 10/آب/2022. انظر الموقع الالكتروني:

https://www.alquds.co.uk

9. هاني، طاهر. لقاء مع وزير الخارجية الأمريكي الأسبق هنري كيسنجر، تمّ نشرها بتاريخ: 2009/10/18، تمّت مشاهدتها بتاريخ 12/آب/2022. موقع فرانس 24. انظر الموقع الالكتروني:

https://www.france24.com/ar/20091018-France24-interview-henry-kissinger-diplomacy-iran-afghanistan-files-terrorism-cairo-speech-statment .

حماية الصّناعة النّاشئة بين تحرير التّجارة الدّوليّة وتقييدها

عبيدة أحمد قطيش*، علاء الدّين الحسيني**

*** طالب دراسات عليا (ماجستير)، قسم القانون التّجاري، كلّيّة الحقوق، جامعة حلب**

****أستاذ مساعد، قسم القانون التّجاري، كلّيّة الحقوق، جامعة حلب**

الملخّص

الصّناعات النّاشئة هي الصّناعات التي تكون في سني انتاجها الأوّلى، وتعتبر حمايتها وسيلة للدّولة لِتُجَنّب صناعاتها النّاشئة الدّخول في منافسة خاسرة قد تلغيها مِنْ أصلها، فتقوم الدّولة، على خلاف الأصل، بالتّدخل بالسّوق التّجاريّة منعاً أو إعاقةً لحركة المُنْتَجات الأجنبيّة، فتقيّد دخول المُنْتَج المُنافِس لمُنْتَج هذه الصّناعة، وغايتها في ذلك إعطاء الوقت لهذه الصّناعة لتطوّر مِنْ نفسها وقدراتها لتصبح قادرة على المنافسة بمفردها.

وتعتبر حماية الصّناعة سياسة تتبعها الدّولة من خلال ربط سياستها الجمركيّة بالسياسة التجارية وكان ذلك وسيلة متبعة في الماضي، أمّا اليوم ومع اتباع مبدأ تحرير التّجارة الدّوليّة أصبحت حماية الصّناعات النّاشئة ميّزة للدّول النّامية فقط واستثناءً مِنْ مبدأ تحرير التّجارة الدّوليّة أقرّت به الدّول المتقدّمة إيماناً منها بحق الدّول في التّنمية.

هذه الميّزة الممنوحة للدّول النّامية لا تستخدمها وفق هواها، وإنّما تخضع لضوابطٍ وإجراءاتٍ معيّنة ومنظمة وفقاً للتّشريعات الدّاخليّة لكل دولة.

وتعتبر الجمهوريّة العربيّة السّوريّة–للأسف–مِنَ الدّول النّامية وقد نظمت حماية الصّناعات النّاشئة بموجب القانون رقم 24 لعام 2010 وسنقوم مِنْ خلال هذا البحث بدراسة أحكام وشروط حماية الصّناعات النّاشئة وفقاً لهذا القانون.

الكلمات المفتاحيّة: مبدأ تحرير التّجارة الدّوليّة – الدّول النّامية– الصّناعة النّاشئة.

Protecting Emerging Industry between Restricting or Liberating International Trade

by Obyda Ahmad Ktish, M.sc. student, Trade Law Department, Faculty of Law, The University of Aleppo.
Supervised by: Dr. Ala'aldin Al-Housainy, Assistant Professor, Trade Law Department, Faculty of Law, The University of Aleppo.

Abstract

Emerging Industries are those in the early stages of production. Protecting these industries is the way by which the government can make them avoid a losing competition which might eliminate them categorically. Opposite to the norms, the government intervenes in the market to prevent or obstruct the movement of foreign goods by restricting the flow of the competitive products to the ones of these industries in order to give these industries the time to develop themselves and their capabilities so they can be able to compete on their own.

Protecting emerging industries is considered a policy which the government follows by linking its customs and trade policies. This method was used in the past. However, today, with the execution of The principle of international trade liberalization, protecting emerging industries has become a feature of developing countries only and an exemption from the liberation of trade which has been approved by all developed countries believing in the right of developing country to achieve development.

This feature given to developing countries cannot be used any time they want to rather it is governed by certain regulations and procedures organized according to the internal legislation of each country.

Unfortunately, The Syrian Arab Republic, is considered a developing country. It has regulated the protection of emerging industries according to Act no. 24 in 2010. This paper aims to study the provisions and conditions of protecting emerging industries according to this act.

Keywords: The principle of international trade liberalization – Developing Countries – Emerging Industries

المقدّمة

تعتبر التّنمية هدفٌ وحقٌ لكلّ دولة متقدّمة كانت أم نامية تسعى الى تحقيقه بتنفيذ ما رسمته من خطط وتسخّر طاقاتها كاملة في سبيل ذلك، وانطلاقاً مِنْ أنّه لا يجوز الحدّ وتقييد التّجارة الدّوليّة إلّا في مجالات محدّدة وفقاً لما قرّرته اتّفاقيّات منظمة التّجارة العالميّة أُعتبر موضوع تحرير التّجارة الدّوليّة وفتح الأسواق عرفٌ شائع بين الدّول غير المنضمة لمنظمة التّجارة العالميّة، إذ لا يحقّ للدّول التّدخل في الأسواق إلا في حالات الضّرورة.

وتأسيساً على أنّه لا يجوز أنْ تُلْحِق التّجارة الدّوليّة الضّرر بالدّول، وكذلك يجب أنْ تكون التّجارة الدّوليّة دافعاً للتّنمية لا معيقة لها، مُنِحَت الدّول النّامية الحقّ في حماية صناعاتها حديثة العهد مِنْ مواجهة مُنْتَجاتٍ منافِسةٍ لها منافَسةً شديدة نتيجة الفارق في الخبرة المعرفيّة أو التّسويقيّة أو الانتاجيّة أو بسبب استخدام تقنيات على درجة عالية مِنَ الكفاءة وذلك وفق اتّفاقيّات منظمة التّجارة العالميّة فتمنع الدّولة هذه المنافسة أو تتخذ مِنَ الإجراءات ما مِنْ شأنه أنْ يوازن الكفّة بين مُنْتَجاتها والمُنْتَجات الأجنبيّة المنافِسة ريثما تقدر مُنْتَجاتها على المنافَسة وهذا ما يسمى بـ "حماية الصّناعة النّاشئة"

أهميّة البحث:

تكمن أهمّية البحث بتسليط الضوء على معنى وطبيعة حماية الصّناعة النّاشئة وأثر ذلك على التّجارة الدّوليّة وبيان كيفية هذه الحماية والتّعريف بشروطها وأدواتها.

أهداف البحث:

تأتي أهداف البحث مِنْ كونه يقدّم للمُقبلين على الاستثمار في مجالٍ صناعيٍّ حديث النّشأة في الجمهوريّة العربيّة السّوريّة، وبالأخص في الوقت الراهن، صورة تعريفيّة عَنِ الحماية التي مِنَ الممكن أنْ تقدّمها الحكومة السّوريّة لهم ولمُنْتَجاتهم.

منهج البحث:

اعتمدنا في البحث على المنهج التّحليلي والمنهج الاستقرائي للوصول الى الأهداف المرجوة منه.

إشكاليّة البحث:

تعتبر الصّناعة لاعباً أساسيّاً في تحريك عجلة التّنمية على الأصعدة كافة، ومِنْ أهمّها الصعيدين الاقتصادي والتّجاري، وقد يخشى أصحاب رؤوس الأموال مِنَ الاستثمار في مجالٍ صناعيٍّ معيّن نظراً للمُنافَسة الشديدة التي تنتظره في السّوق نتيجة وجود مستوردات ذات خبرة طويلة في هذا المجال، وإذا عَرِفنا أنّ الدّولة قادرة على حماية هذه الصّناعة تتبادر الى الذهن عدة تساؤلات تشكّل إشكاليّة هذا البحث، وهي:

هل تستطيع الدّولة السّوريّة حماية مُنْتَجات صناعة ناشئة مِنْ منافسة مُنْتَجات أجنبيّة في ظل مبدأ تحرير التّجارة الدّوليّة؟

ما هي شروط هذه الحماية؟

هل هذه الحماية مؤقتة أم دائمة؟

ألا تعتبر هذه الحماية وسيلة للتّحكم بالأسواق والمستهلكين؟

هذا ما سنحاول الإجابة عليه من خلال هذا البحث.

خطة البحث:

تم تقسيم هذا البحث الى مطلبين رئيسيين يسبقهما مُقدِّمة ويلحق بهما خاتمة، وذلك على النحو الاتي:

- **المطلب الأوّل:** ماهيّة الحماية في التّجارة الدّوليّة

الفرع الأوّل: تحرير التّجارة الدّوليّة

الفرع الثّاني: التّعريف بحماية الصّناعات النّاشئة

- **المطلب الثّاني:** كيفيّة تطبيق حماية الصّناعات النّاشئة

الفرع الأوّل: شروط الحماية

الفرع الثاني: أدوات الحماية

المطلب الأوّل: ماهيّة الحماية في التّجارة الدّوليّة:

في ظل الانفتاح الدّولي التّجاري وإزالة القيود على حركة المُنْتَجات ينبغي علينا البحث عَنْ ماهيّة الحماية في ظل مبدأ تحرير التّجارة الدّوليّة، ومن أجل ذلك سنشير باختصار شديد الى مبدأ حريّة التّجارة الدّوليّة في الفرع الأوّل لنتمكّن مِنَ التعّريف بحماية الصّناعات النّاشئة في الفرع الثاني.

الفرع الأوّل: مبدأ حريّة التّجارة الدّوليّة

أولاً: الأصل

لم يعد مقبولاً مع مطلع القرن التّاسع عشر أنْ تتدخّل الدّولة بملء إرادتها في التّجارة عموماً والتّجارة الدّوليّة خصوصاً لتعديل أكف الموازيين لصالح مُنْتَجاتِها الوطنيّة في مواجهة المُنْتَجات الأجنبيّة المستوردة، وهذا حال التّجارة الدّوليّة بشكل عام سواء تلك التي تتمّ تحت مظلّة منظمة التّجارة العالميّة واتفاقيّاتها أو تلك التي تجري تحت لواء الاتفاقيّات الثنائيّة أو الاقليميّة وحتّى التي تجري بعيداً عَنْ كلَ هذه الاتفاقيّات؛ لم يعد مقبولاً أنْ يكون المُنْتَج محميّاً مِنْ قِبَلِ دولة المنشأ ويدخل الأسواق التّجاريّة الدّوليّة.

إذ أنّه منذ دخول اتفاقيّة منظمة التّجارة العالميّة حيّز النّفاذ التزمت الدّول المنضمّة إليها بعدم التّدخل في الأسواق وتعهدت بترك قوانين السّوق هي التي تحكم المُنافّسة وهي بلا شك تنحاز لصالح المُنْتَج الأجود ذو السعر المناسب لجودته وكفاءته. وقد اعتبرت منظمة التّجارة العالميّة أنَ قبول طلب انضمام أيّ دولة إليها مرتبطاً بكون قوانينها الدّاخليّة متناسبة مع اتفاقيّاتها التّجارية سواء لناحية عدم الحماية أو لناحية فتح الأسواق وتحرير التّجارة الدّوليّة مِنْ أيّة قيود تعيق حركتها.

وإذا جئنا الى الحياة العمليّة التّجاريّة، بعيداً عَنِ المنظمة، لا يعدّ عملاً منطقيّاً أنْ تقبل دولة ما بإدخال مُنْتَجِ دولةٍ أخرى الى أسواقها طالما أنّ هذا المُنْتَج محميّاً مِنْ قَبِلِ دولته والعكس بالعكس، وهذا المبدأ والأصل أنْ يطبّق على جميع الدّول دون تمييز.

ثانياً: الاستثناء

لأنّه لا يمكن أنْ تكون التّجارة مهنة شريفة وعادلة إلا بمراعاة التّنمية لأيّ دولة وأخذها بعين الاعتبار، مِنْ هذا المنطلق عاملت اتفاقيّات منظمة التّجارة العالميّة الدّول النّامية معاملة مميّزة ومنحتها الأفضليّة عِنْ بقيّة الدّول المتقدّمة، مِنْ حزمة هذه الميّزات

ميّزة حماية الصّناعة النّاشئة في تلك الدّول لحين يشتد عود تلك الصّناعات وتكون قادرة على الصمود والمنافسة؛ إذ لولا هذه الحماية لن تستمر هذه الصّناعات؛ وبناء على ذلك أجيز للدّول النّامية استثناءً مِنْ مبدأ تحرير التّجارة الدّوليّة أنْ تحمي صناعاتها النّاشئة وفق معطيات وأدوات معيّنة لذلك.

هذا على صعيد اتفاقيّات منظمة التّجارة العالميّة، ولكنْ مِنَ النّاحية الواقعيّة تعتبر هذه الاتفاقيّات دستوراً يُهْتَدى به في التّفاوض على الاتفاقيّات الثنائيّة والاقليميّة لا بل وحتّى التّشريعات الدّاخليّة للدّول فيما يتعلق بالتّجارة الدّوليّة، فالتّنمية هي الغاية التي يرنو إليها الجميع، طبيعيين كانوا أم معنويين.

وبناء عليه، تعتبر حماية الصّناعة النّاشئة تقييد للتجارة الدّوليّة يتشرط لتبريره أن تكون الدّولة المطبّقة للحماية دولة نامية وأنْ تتمّ هذه الحماية بمراعاة مبدأ الشفافيّة؛ أي أنْ تكون الحماية مقنّنة يمكن لأي دولة مِنَ الاطلاع والوصول الى أحكامها وضوابطها، وأي مخالفة لذلك تعتبر الحماية عملاً مخلاً بالتّجارة الدّوليّة كما سنرى.

ولأنّ الجمهوريّة العربيّة السّوريّة تعتبر –للأسف– مِنَ الدّول في طريق النّمو، لذلك سنّ المشرّع قانوناً خاصاً لحماية الصّناعة النّاشئة استفادةً مِنَ الميّزة كدولة نامية وحماية لمسيرة التّنمية وأهدافها.

وسنتعرّف مِن خلال ما يلي على أحكام وأدوات حماية الصّناعة النّاشئة بحسب القانون السّوري رقم 24 لعام 2010.

الفرع الثاني: التّعريف بحماية الصّناعات النّاشئة

إنّ التّعرف بحماية الصّناعات النّاشئة يتطلب منا أنْ نحدّد معناها وبيان أسبابها.

أولاً: معنى حماية الصّناعات النّاشئة

كانت الدّول قبل منتصف القرن التّاسع عشر وتحديداً قبل توقيع أوّل اتفاقيّة تعنى بتحرير التّجارة الدّوليّة "GATT 1947" تربط سياستها الجمركيّة بسياستها التّجاريّة لضبط حركتي الاستيراد والتّصدير برفع أو خفض التّعريفات الجمركيّة حسبما ترى ذلك مناسباً، وبتوقيع اتفاقيّة "GATT 1947" وما تبعها من مفاوضات وبروتوكولات وصولاً الى اتفاقيّة "GATT 1994" وإنشاء منظمة التّجارة العالميّة، أصبح هذا الأمر محرّماً على الدّول؛ إذ

تقرر فتح الأسواق وعدم جواز تقييد حركة المُنْتَجات سواء بالنسبة الدّول المُنضمة للمنظمة أو التي ترغب بالانضمام، ولكن ولاعتبارات تنمويّة بقي مِنْ حقّ الدّول النّامية فقط حماية صناعاتها النّاشئة نتيجة ضعف امكانياتها وقدراتها الفنيّة والتسويقيّة والتّقنيّة، وآية ذلك أنّ النّاشئ بشكلٍ عام وعلى اختلاف نوعه، يحتاج الى عناية خاصّة بغض الطّرف أصناعةٍ كان أم زراعةٍ أم بشر؛ فالأبن النّاشئ يمرّ بمرحلةٍ حرجةٍ مِنْ عُمُرِهِ يكون فيها هشاً غير قادر على مقاومة ما حوله مِنْ مغريات الحياة وما يقدّم له مِنْ عروضٍ مِنْ صحبة السّوء، فيكون دور الأهل مساعدته ورعايته رعاية تختلف عِنْ باقي أخوته لأنّ مرحلته العُمريّة تُعْتَبر مُفْتَرَق طرقٍ في مسيرته العلميّة والعمليّة والأخلاقيّة...الخ ريثما ينضج ويقاوم ما حوله مِنْ مغريات، ومِنْ هذا الاعتبار مُنِحَت الدّول النّامية إجازة التّدخل في توجيه سوقها التّجاريّة توجيهاً يتعلّق بما يدخل إليها وما يخرج منها مِنَ المُنْتَجات مراعاةً لوضع مُنْتَجاتها وصناعاتها التي تعتبر بالنّسبة لها ناشئة، أي في مقتبل دخولها السّوق وغمار المنافسة، وتطبّق هذه الحماية لفترةٍ معيّنة تكون كافية لبلوغ الهدف منها؛ أي لتكون هذه المُنْتَجات والصّناعات قادرة على منافسة مثيلاتها مِنَ المُنْتَجات والصّناعات صاحبة الباع الطويل في هذا المجال، وآية ذلك أنّ عدم حماية هذه الصّناعات والمنشآت رغم المنافسة الشديدة يجعل رؤوس الأموال المدفوعة هباءً منثوراً ويحرم الدّولة النّامية المعنيّة مِنْ إحراز تقدمٍ صناعي في مجالٍ مِنَ المُمكن أنْ تسخّر عوائده في دفع عجلة التّنمية الى الأمام ويحرمها مِنْ انتاج مُنْتَج قد يكون سلعة أساسيّة لمواطنيها ما يعني بقائهم تحت رحمة مُنْتِجي ومصدِّري غير دولة مهدَّدين في أي لحظة مِنْ قطع الإمدادات عنهم.

وحماية الصّناعة النّاشئة تكون بتدخل الدّولة النّامية لتّأمين البيئة الصناعيّة والبيئة التّجاريّة المناسبتين لنمو وترعرع الصّناعة النّاشئة لتقوى على المنافسة الشديدة التي تواجهها في السّوق هذا وقد اعتبر المشرّع السّوري أنّ الهدف مِنَ القانون 24 لعام 2010 تحقيق مناخاً استثماريّاً مشجعاً لوجود ونجاح مثل هذه الصّناعات في القطر ويمكّنها مِنَ المُنافَسة في سني إقلاعها الأولى وذلك بغرض منحها الفرصة المناسبة لاكتساب الخبرة والمهارات الفنيّة والإداريّة والتّسويقيّة اللّازمة لخفض تكاليف الإنتاج ومِنْ ثم لتعزيز قدراتها

التّنافُسيّة أمام الصّناعات ذات الخبرة[1] وتتم هذه الحماية بناء على طلب مقدّم من منتجي أكثر مِنْ 25% مِنَ الانتاج الاجمالي للمُنْتَج المعني[2]، يقدّم هذا الطّلب الى وزارة الصّناعة التي تحيله بدورها الى لجنة حماية الصّناعات النّاشئة لتبحث في توافر أسباب وشروط منح الحماية[3].

ثانياً: أسباب حماية الصّناعة النّاشئة

1- أسباب تنمويّة:

إنّ مِنْ أهمّ أسباب حماية الصّناعة النّاشئة مِنْ وجهة النّظر الدّوليّة هي الأسباب التّنمويّة ذلك لأنّ الدّول المتقدِّمة أوْلَت الدّول النّامية العناية الخاصة لناحية التّعامل معها على صعيد التّجارة الدّوليّة؛ فمنحتها ميزات تستطيع مِنْ خلالها الاستمرار في الخطط والبرامج التّنمويّة. تعتبر حماية هذه الدّول لصناعاتها النّاشئة مِنْ أهمّ الميّزات الممنوحة كدعمٍ لها في مسيرتها الإنمائيّة.

2- أسباب اجتماعيّة:

قد تعمل الدّول النّامية طويلاً لتأمين مواردٍ معيّنة توظفها لإعداد أشخاص أكفاء، مِنْ خلال تأمين الفرص لهم وإرسالهم لاتّباع دورات على مستوى معيّن في مجالات معيّنة لتكوّن فرق عملٍ تمكنهم من دخول مجالات لم تكن موجودة لدى الدّولة من قبل، فتقوم صناعة جديدة في مجالٍ جديد وإذ بها تصطدم بواقع المنافسة الشديدة بما يهدد وجودها، فتتدخل الدّولة لحماية هذه الصّناعة حفاظاً على باب الرزق للمرتبطين بها عمالاً وأرباب عملٍ على الصعيديْن الصّناعي والتّجاري وصيانة لحق العمل ومكافحة للبطالة.

---

[1]- المادة 2 من القانون 24 لعام 2010 قانون حماية الصّناعات النّاشئة.

[2]- المادتين 1-9 من القانون 24 لعام 2010 قانون حماية الصّناعات النّاشئة.

[3]- تنص المادة 7 من القانون رقم 24 لعام 2010 تشكل لجنة تدعى" لجنة حماية الصّناعات النّاشئة "بقرار من رئيس مجلس الوزراء وتكون برئاسة وزير الصّناعة ومعاون وزير الصّناعة: عضوا ونائبا للرئيس والاعضاء: مدير الاستثمار الصناعي لدى وزارة الصّناعة ومدير التخطيط لدى وزارة الصّناعة ومدير التّجارة الخارجية لدى وزارة الاقتصاد والتّجارة ومدير حماية المستهلك لدى وزارة الاقتصاد والتّجارة ورئيس مكافحة الإغراق والدعم والوقاية لدى وزارة الاقتصاد والتّجارة ومدير الإيرادات لدى وزارة المالية مدير التشريع لدى المديرية العامة للجمارك ومدير الصّناعة لدى هيئة تخطيط الدّولة ممثلين اثنين عن اتحاد غرف الصّناعة السورية ورئيس جمعية حماية المستهلك وممثلا عن الاتحاد العام لنقابات العمال وممثلا عن الهيئة العامة للمنافسة ومنع الاحتكار.

3- أسباب سياسيّة:

في غالب الأحيان تكون بداية انتاج مُنْتَج جديد في أيّ دولة في العالم نتيجة تشجيع الدّولة لأصحاب رؤوس الأموال للاستثمار في المجال المستهدف؛ بتقديم تنازلات أو تقديم قروض أو أراضٍ لإقامة المُنشآت عليها وفقاً لآليّات معيّنة، فَيُقْبِل أصحاب رؤوس الأموال على هذا النّوع مِنَ الاستثمار تحت تأثير المُغريات المُقدَّمة لهم، فإذا لم تقم الدّولة بحمايتهم ببداية استثمارهم وحماية رؤوس أموالهم بما اشتروه مِنْ آلات ومُعِدَّات وتجهيزاتٍ وما أبرموه مِنْ عقود...الخ وتركتهم يرون أموالَهم تتناثر أمام أعينهم ويتنظرون خساراتهم المحتّمة بمرارة قلب، سينْتج عَنْ ذلك فجوةً كبيرةً بين الدّولة مِنْ جهة وأصحاب رؤوس الأموال مِنْ جهةٍ أخرى ولن يعيروا، لا هم ولا غيرهم، أيُّ اهتمام لما قد تعرضه الدّولة لاحقاً، وبالتّالي تفشل الحكومة في تنفيذ سياساتها التي تكون في أغلبها متوقفة على قدرة الدّولة في توجيه أموال الشعب عموماً والمستثمرين خصوصاً في مجالات معيّنة.

4- أسباب تتعلّق بالخزينة الدّولة

إنّ ما تقدّمه الدّول من ميزات ودعم لأصحاب رؤوس الأموال ليقدموا على الاستثمار في مجال معيّن مستهدف سيخرج من خزينة الدّولة قولاً واحداً، وبالتالي عدم حماية هذا الاستثمار أي الصّناعة النّاشئة الناتجة عن هذه الاستثمار، يعني استخدام أموال خزينة الدّولة التي تعتبر الحكومة مؤتمن عليها دون تحقيق أي فائدة تذكر أي تبديدها.

المطلب الثاني: كيفية تطبيق حماية الصّناعات النّاشئة

إن تطبيق الحماية للصناعة النّاشئة يتطلب بتوافر شروط معينة حددها المشرع(الفرع الأوّل)، فإذا ما توافرت هذه الشروط واستُحقت الحماية فإنها تطبق وفق أدوات معينة لتحقيق الغاية المرجوة منها(الفرع الثاني).

الفرع الأوّل: شروط تطبيق الحماية[4]

1- أن يكون قد مرّ على بدء سنة على الأقل

اشترط المشرّع السّوري أنْ تكون الصّناعة التي تطلب الحماية قد باشرت انتاجها فعليّاً لمدّة سنة على الأقل سابقة لتقديم طلب الحماية، ونرى أنّ هذا شرط حق؛ فلا يجوز

[4]- المادة 3 من القانون 24 لعام 2010، قانون حماية الصّناعات النّاشئة.

أن تكون الحماية مِنْ اليوم الأوّل أو قبل مباشرة الانتاج ولا يجوز أنْ تكون الحماية قبل أن يواجه المُنْتَج الوطني المُنافَسة وتأكد مُنْتِجه أنّها مُنافَسة قويّة لا يقدر عليها وأنّها قد تطيح به مِنَ السّوق، كما أنّ الخوض في المُنافَسة ابتدائيّاً يعطي المُنْتِج فكرة وصورة أوّليّة عما ينتظره في السّوق، بمعنى أنّه يتعرّف على مستوى المُنافَسة على أرض الواقع؛ فصحيح أنّه يسبق اقامة أيّ مشروع دراسة للمنافسة واعداد جدوى اقتصاديّة وما الى هنالك مِنْ أمور، لكن أرض الميدان هي الفيصل في ذلك؛ فذوق المُستهلك مهما كانت الجدوى دقيقة لا يمكن حسم أمره إلّا على أرض الواقع، وبمعرفته أوّليّا بالمُنْتَجات المُنافِسة ووضعها يعطيه درجة معيّنة مِنَ الجودة لينطلق منها مع متابعته للتّطورات التي يتوصّل إليها المُنْتَج المنافس، فمثلاً في عام 2021 كانت دقة كاميرا الموبايل من نوع "شاومي" المتواجد في السّوق السّوريّة تصل الى 64 ميغا بيكسل أمّا اليوم فتصل الى 128 ميغا بيكسل فلا بد مِنَ المُتابعة والمُلاحقة والمُسابقة لتحقق الحماية غايتها؛ فلا نتيجة من الحماية ما لم تتمّ متابعة تطورات المُنْتَج المُنافِس.

2- ألا تؤثر الحماية على مصلحة المستهلكين:

كذلك اشترط المُشرّع السّوري أنْ تكون حماية الصّناعة النّاشئة مرتبطة بطلب، ليس ذلك فحسب بل يجب أنْ يقدَّم الطّلب مِنْ قِبَلِ مُنْتِجون يُنْتِجون ما لا يقلّ عِنْ 25% مِنَ النّاتج الإجمالي للمُنْتَج المعني محل الحماية. وهذا شرط لا بد منه للوقوف على مدى الحاجة الى تطبيق الحماية مِنْ عدمها، فلا يعقل أنْ تقوم الدّولة بحماية مُنْتَجٍ ما أو صناعة ما بناءً على طلبٍ مِنْ مُنْتِجٍ أو صناعيٍ واحد قد لا تكون نسبة انتاجه 2% مِنَ الانتاج المحلّي، وبالتّالي إنّ اشتراط نسبة معيّنة لقبول الطّلب إنما وُضِعَ لبيان مصداقيّة شدّة المُنافَسة والحاجة الى الحماية؛ لأنّ هذه الحماية مكلفةٌ وتحتاج الى مصاريف كبيرة تثقل كاهل الدّولة كما سنرى لاحقاً كما أنّها قد تعرِّض المستهلكين لخطر التّحكم بهم مِنْ قِبَل المُنْتِجين المحلّيّين وقد يصل الأمر الى احتكار المُنْتَج. إضافة الى ذلك تلتزم الصّناعات المحمية بعدم رفع اسعار منتجاتها عن معدل الاسعار الطبيعية[5] وهذا الزام

[5]- المادة 6 فقرة 1 من القانون رقم 24 لعام 2010.

طبيعي يجب على الصّناعات المحمية مراعاته بمعنى ألّا تتخذ من الحماية وسيلة لاكتساب السوق والتحكم بالأسعار بدلا من تركيزها على التحسين في الاداء والجودة.

3- أن تكون كفاءة الاستثمار في المنشآت الصناعية عالية.

أي أن يكون العائد من هذه الصّناعة ذو أهميّة كبيرة، سواء من النّحية الماليّة أي الارباح أو من النّاحية الاجتماعية أي تأمين عدد مهم من فرص العمل أو على الصعيد الاقتصادي أي أن تُنْتِج الصّناعة مُنْتَج وطني يغطي احتياجات المواطنين من جهة وقادر على المنافسة على الصعيد الدّولي بما يرفع من مؤشر الصادرات السورية مستقبلا من ناحية أخرى، من البديهي أنه كلّما ازدادت عوائد الاستثمار كلما كان للحماية ضرورة أكبر.

بمعنى آخر حتى تقوم الدّولة بواجب الحماية لصناعة ما يجب أنْ تكون هذه الصّناعة قادرة على الاستفادة مِنْ هذه الحماية بالتّطور والتّقدم والاستمراريّة في ذلك؛ فغاية الحماية هي تأمين دعم الصّناعة النّاشئة للتغلّب على المصاعب التي تعيق تطورها واستمراريّتها، فإذا لم تكن الصّناعة قادرة على التّطور تمسي الحماية غير ذات جدوى ويجب عدم تطبيها أساساً.

4- أن تكون السلعة ذات جودة عالية وفق المواصفات القياسيّة السوريّة أو وفق المواصفات العالميّة في حال عدم وجود مواصفات قياسيّة سوريّة.

كما سبق الإشارة أنه لا بد لنا عند تطبيق الحماية أن ننظر الى المستقبل، ما الذي سيضيفه المنتج المحمي أو ما ستضيفه الصّناعة المحمية، كل هذه الاضافات يمكننا استخلاصها من جودة المنتج، فإذا كان وفق المواصفات كانت الحماية في محلّها وإذا لم يكن كذلك لا يستحق الحماية. ولا بد من الاشارة أن المنتج المخالف للمواصفات لا يجوز حمايته قانونا لأن المخالفة للمواصفات تشكل عيباً من حيث الواقع وكل عيب لم يعلن عنه هو غش وكل غش للمستهلك هو جرم[6]، وتجدى الإشارة أنّ الالتزام بالمواصفات ذات الجودة العالية ليس شرطاً لمنح الحماية فقط وإنما شرطاً يتوجب التقيّد به طيلة فترة

[6]- المادتين 30 – 50 من المرسوم التشريعي السوري رقم 8 لعام 2021 المتضمن قانون حماية المستهلك.

الحماية[7]، ونرى أن ذلك عين الصواب إذ لا يجوز أن تكون الحماية دافعاً الى الاسترخاء والتقاعس وإنما محفزاً الى المزيد والمزيد من العمل والالتزام بما من شأنه ان يعطي ثمار الحماية.

5- أن تكون الطاقة الإنتاجيّة المتاحة محليّا كافية بحيث لا تؤدي عند اتخاذ أي إجراءات وفق أحكام هذا القانون إلى اضطرابات في السوق المحلية.

إن حماية المنتجات وصناعاتها النّاشئة بشكل عام تقوم على إبعاد المنافسين وفق إجراءات معينة وقد اشترط المشرع ألا تؤثر الحماية على السوق، فمثلاً لو كانت الصّناعة تنتج منتجات تقوم عليها صناعات اخرى وكانت هذه المنتجات غير قادرة على تأمين حاجة الصناعيين في صناعتهم أي غير قادرة على تأمين مستلزمات انتاجهم لا تجوز الحماية في هذه الحالة واستند المشرع على قاعدة المصلحة العامة تقدّم على المصلحة الخاصة؛ فلا تجوز حماية صناعة على حساب الحاق الضرر بعدد من الصّناعات.

وبالتأكيد لتحقيق وتحقق الاستمرارية في التطور والعمل المتواصل لتكون الصّناعة المحمية قادرة على المنافسة يحق للجنة المختصة الاطلاع على كل تفاصيل عمل هذه الصّناعة المتعلقة بالكفاءة والالتزام بالمواصفات والاسعار، وقد جعل المشرع السوري إلغاء الحماية رادعاً قانونيّاً يحض على تنفيذ الالتزامات الملقاة على عاتق الصّناعة المحمية بناء على التقرير الذي تعده اللجنة بعد الكشف والاطلاع[8].

الفرع الثاني: أدوات الحماية.

حدد المشرع السوري في المادة 4 من القانون رقم 24 لعام 2010 الأدوات القانونية التي من شانها تأمين الحماية الكافية للصناعة النّاشئة لتقوى على منافسة غيرها من الصّناعة ذات الخبرة والكفاءة، وهذه الادوات هي:

1- فرض رسوم جمركية أو زيادة الرسوم الجمركية المطبقة على الواردات للمنتج المشابه للمنتج المطلوب حمايته وبما لا يتعارض مع التزامات القطر النّاشئة عن الاتفاقيات الثنائية والإقليمية والجماعية والمتعددة الأطراف" خاصة ما

[7]- المادة 6 فقرة 3 من القانون 24 لعام 2010.

[8]- المادة 6 فقرة 2 من القانون 24 لعام 2010.

يتعلق باتفاقية منطقة التّجارة الحرة العربية الكبرى واتفاقية الشراكة المؤسسة لمنطقة تجارة حرة بين سورية وتركيا "وذلك وفق أحكام القانون وتحدد نسبة الزيادة بقرار من مجلس الوزراء بناء على اقتراح الوزير ووزير المالية.

في قراءة سريعة للنوع الأوّل من أدوات الحماية نرى أن الحماية تكون إما بفرض رسوم جمركية لم تكن مفروضة من قبل على المنتج المشابه لمنتج الصّناعة النّاشئة بزيادة الرسوم المفروضة عليه وبذلك ترتفع التكاليف وبهذه نكون أمام احتمالين لا ثالث لهما:

الأوّل: عدم توريد المنتج المشابه الى سورية.

الثاني: استمرار توريد المنتج المشابه الى سورية ولكن بتكاليف اعلى فيمتاز المنتج خاصة الصّناعة المحمية بميزة تنافسية سعرية يقدر من خلالها على المنافسة.

ولكن ما نودّ التعليق عليه هو أن هذه الاداة تطبق فيما لا يتعارض مع الاتفاقيات التي تكون الجمهورية العربية السورية طرفا فيها، دولية كانت أم إقليميّة أم ثنائية، كما أشار القانون، ونرى أن ذلك من شأنه أن يقلل من مستوى أو مفعول الحماية ويعود ذلك لأن في الغالب تكون اتفاقيات التّجارة هي لتسهيل وتيسير التبادل التجاري فيما بين الدّول الأطراف وبالتالي لا بد من أنه اثناء التفاوض على بنودها التوصّل لإدراج نص في هذه الاتفاقية يعطي الاهتمام لقواعد حماية الصّناعة النّاشئة وليس العكس لأن منطقيّاً ستكون الواردات بشكل أكبر من الدّول الطرف في الاتفاقية وستكون المنافسة من وارداتها واذا لم نتمكن من تطبيق الحماية نتيجة وجود تعارض مع الاتفاقية يعني ذلك اننا لم ننظم الحماية إطلاقاً؛ بمعنى آخر سبق الحديث أن الأصل في التّجارة الدّوليّة هو التحرير وما الحماية إلا استثناء على هذا الاصل، وبناء على ذلك تعتبر اتفاقية التحرير، دولية كانت أو غير ذلك، هي الأصل يجب ان يُراعى الاستثناء ضمن الاصل وليس الاصل ضمن الاستثناء.

2- تخفيض الرسوم الجمركية على مدخلات الإنتاج لهذه الصّناعة وذلك وفق أحكام القانون.

تعتبر هذه الاداة على عكس الاداة الأوّلى؛ إذ أنها تحقق ميزة تنافسية سعرية للمنتج الوطني خاصة الصّناعة النّاشئة على اعتبار ان القرار بتخفيض الرسوم الجمركية يعتبر مثابة دعم مالي حكومي يساهم في تقيل التكاليف على الصّناعة المحمية.

ولكن ما يلفت الانتباه هنا، أن هذه الاداة على درجة عالية من الخطورة ويجب على الجهات المختصة أن تكون حذرة جداً في تقييم الحاجة الى الحماية وان تفرضها بالقدر الكافي لتحقيق الميّزة التنافسية وبالتالي لتطبيق الحماية، لأن أي خلل يحول هذه الحماية الى دعم غير مشروع وفق احكام القانون السوري 42 لعام 2006[9] وكذلك لاتفاقيات منظمة التّجارة العالمية وبالأخص اتفاق الدّعم والاجراءات التعويضية[10] وتعتبر هذه الحماية ممارسة ضارة في التّجارة الدّوليّة[11].

3- أي إجراءات أخرى تسمح بها الاتفاقيات الاقتصادية المبرمة مع القطر تعزز قدرة المنتج الوطني ليكون منافسا للمستوردات المشابهة.

من الواضح في هذا النوع أن المشرع لم يرد تحديد آلية معينة وأطلق يد الجهة المختصة بتطبيق الحماية لتختار الالية التي تراها مناسبة، ونرى أن قصد المشرع انصرف الى أدوات التقييد الكمي بتحديد كمية معينة من المنتج المشابه يسمح بتوريدها الى الجمهورية العربية السورية أو قيود زمنية بمنع توريد المنتج المشابهة فترة زمنية معينة وقد يتم جمع النوعين معاً بأن يحدد كمية معينة تدخل البلاد في الثلاث الاشهر الأوّلى من السنة وترتفع أو تقل في الثلاث الاشهر التالية وهكذا، وقد يتم الجمع بين القيد الكمي والقيد المالي فمثلا تحدد كمية معينة تدخل برسوم جمركية طبيعية وما يزيد عن هذه الكمية تفرض عليه رسوم جمركية مرتفعة؛ ويبدو أن المشرع أطلق يد اللجنة كونها الاقدر

---

[9]- المادة 9 فقرة 2 من القانون رقم 42 لعام 2006، قانون حماية الانتاج الوطني من الآثار الناجمة عن الممارسات الضارة في التّجارة الدّوليّة.

[10]- AGREEMENT ON SUBSIDIES AND COUNTERVALING MEASURES, ARTICLE 6-1.

[11]- الممارسات الضارة في التّجارة الدّوليّة هي: الاغراق والدعم والزيادة غير المبررة في الواردات، المادة 1 من القانون السوري رقم 42 لعام 2006.

على قراءة السوق وحاجته للمنتج المعني فإذا كانت كمية انتاج الصّناعة المحمية كافية لتلبية حاجة السوق يمنع استراد منتج مشابه وإذا كانت تغطي 80% من حاجة السوق يسمح باسترداد ال 20% المتبقية وهكذا، ونراها الية سليمة تعطي الحرية للجنة وتعطي اهتمام وعناية لحاجة السوق ومصالح المستهلكين، وفي جميع الاحوال تكون هذه الحماية لمدة خمس سنوات كحدٍ أقصى[12] ونرى أنه من حيث المبدأ مدة الخمس سنوات كافية لتحقيق الكفاء في الصّناعة المعنية ولكن حبذا لم تقسم مدة الحماية المقررة على فترات مهما بلغت مدتها على أن يتخللها مراجعات للوقوف على مدى الحاجة للحماية، فمثلاً لو ارتأت الجهات المختصة أن تكون مدة الحماية 4 سنوات فنفضل أن تكون مقسمة سنتين أولى تتم مراجعة اسباب وشروط تطبيق الحماية ثم سنة ومراجعة جديدة فسنة أخيرة، ونعلل رأينا هذا بأنّ تقسيم المدة والمراجعة يحفز على العمل المتواصل للوصول الى الكفاء والقدرة التنافسية المطلوبة وبنفس الوقت يظهر مدى الحاجة الى الاستمرار في الحماية من عدمها، فقد تمضي الأربع سنوات حماية كاملة ولا تتقدم الصّناعة خطوة واحدة ويكون في هذه الحالة الخاسر الأكبر هو المواطن بما فوتته الخزينة العامة من رسوم جمركية مقابل حماية لا فائدة منها كانت حصيلتها سترد عليه أولاً وأخيراً.

وأخيراً لابد من التوضيح أن مصطلح حماية الصّناعة النّاشئة يختلف عن مصطلح الإعاقة المادية لإقامة صناعة محلية الوارد في القانون السوري رقم 42 لعام 2006"قانون حماية الانتاج الوطني من الاثار الناجمة عن الممارسات الضارة في التّجارة الدّوليّة" وإن كان الهدف منهما واحد وهو حماية الاقتصاد بشكل اساسي، وتكمن هذه الاختلافات فيما يلي:

1- يشترط لحماية الصّناعة النّاشئة أن تكون قد باشرت الانتاج مدة سنة على الاقل، بينما مصلح الإعاقة المادية ينصرف الى صناعة لم تنشئ بعد[13].

2- لا يشترط لحماية الصّناعة النّاشئة أن يلحق بها ضرر واثبات الضرر، بينما مصلح الإعاقة المادية يعني الضرر بعينه الناتج عن ممارسة ضارة في التّجارة

[12]- المادة 5 من القانون السوري 24 لعام 2010.
[13]- المادة 18 من القانون السوري رقم 42 لعام 2006.

الدّوليّة ويحتاج الامر الى اثبات الخطأ وهو الممارسة الضارة والسبب وهو الاعاقة المادية والعلاقة السببية بينهما[14].

3- يشترط لحماية الصّناعة النّاشئة أن تكون الدّولة الحامية من الدّول النّامية، بينما مكافحة الضرر المتمثل بالإعاقة المادية لإقامة صناعة محلية حقٌ للدول النّامية والدّول المتقدمة على حدٍ سواء.

الخاتمة:

في نهاية هذا البحث نكون قد عرفنا أن طبيعة حماية الصّناعات النّاشئة هي ميزة للدول النّامية لتقدر متابعة مسيرتها وتنفيذ خططها منحتها اياها اتفاقيات منظمة التّجارة العالمية، بيّنا بعد ذلك أسباب هذه الحماية وشروطها وأدواتها وكذلك عرفنا بأنها ذات طبيعة مؤقتة تماشياً مع غايتها بدعم الصّناعة لتقدر على المنافسة..

وتوصلنا الى عدد من النتائج نسردها على ما يلي:

1- حماية الصّناعة النّاشئة ميزة للدول النّامية فقط.

2- لا يجوز للدول المتقدمة حماية صناعاتها النّاشئة إطلاقاً.

3- الغاية من حماية الصّناعة النّاشئة تستوجب أن تكون هذه الحماية مؤقتة.

4- قد تؤدي الحماية الى التقاعس والتحكم بالأسواق والمستهلكين من حيث المبدأ إلّا المشرع السوري عالج هذه الناحية بطريقة حسنة.

وبعد عرضنا للنتائج التي توصلنا اليها، نوصي بما يلي:

1- يعتبر قانون حماية الصّناعة النّاشئة من القانونين التي لم تحظى على فرصة كافية للتطبيق، ولم يستفد منه العدد الكافي من الصناعيين ليتم التعرف عليه وعلى ما يقدمه من دعم للصناعة النّاشئة، وعلى اعتبار أن الجمهورية العربية السورية مقبلة بإذن الله على مرحلة جديدة وما يرافقها من إنشاء لصناعات جديدة لا بد من التعريف بالحماية التي تقدمها الدّولة لكل صناعة حديثة العهد يتم إنشاءها في الجمهورية العربية السوري.

[14]- المادة 1 من القانون السوري رقم 42 لعام 2006.

2- حبذا لو تم تقصير مدة الحماية من خمس سنوات وجعلها سنتان قابلة للتجديد وآية ذلك أن مدة الخمس سنوات قد تبث الكسل على نفس المستثمر أو الصّناعة أمّا مدة السنتان تعطيه الدافع الى العمل أكثر وأكثر، وبنهاية مدة السنتان يتم تقييم مدى تطور الصّناعة وبناء علي التقييم يتم تقرير احقية الصّناعة بتمديد الحماية ام لا.

3- لا يكفي تأمين الحماية من المنافسة فقط للحفاظ على الصّناعة النّاشئة، وإنما يجب ان يترافق ذلك بتقديم الدعم اللازم لتطور الصّناعة من نفسها لتتمكن من اللحاق بغيرها ومنافستها المنافسة التي تعطينا اسما لامعاً ليس فقط في السوق السورية وإنما في الاسواق العالمية ايضاً ومن أوجه الدعم التي نراها لازمة: تدريب عمال الصّناعات النّاشئة، تأمين ما يلزم لإجراء البحوث المتعلقة بالصّناعات النّاشئة، المساعدة على نقل التكنولوجيا اللازمة للصناعة النّاشئة وتوطينها، تأمين المشاركات في المعارض الدّوليّة لأن ذلك يعطي الصّناعة لمحة عن مستوى المنافسة والفارق بين منتجاته ومنتجات غيره ويعتبر ذلك مثابة مباراة وديّة.

أخيراً، إنّ ما توصلّت إليه في هذا البحث لا تعتبر نهاية العلم؛ فالعلم لا نهاية له، بل هو ثمرة جهدٍ وعملٍ في تحصيله، ويبقى عمل الإنسان منقوصاً ولو اكتمل ويحتمل الصواب كما يحتمل الخطأ؛ فإن أصبت فمن الله وإن أخطأت فمني وحدي...

المراجع References

1- المرسوم التشريعي السوري رقم 8 لعام 2021 المتضمن قانون حماية المستهلك.

2- القانون السوري رقم 24 لعام 2010، قانون حماية الصّناعات النّاشئة.

3- القانون السوري رقم 42 لعام 2006، قانون حماية الانتاج الوطني من الاثار الناجمة عن الممارسات الضارة في التّجارة الدّوليّة.

4- AGREEMENT ON SUBSIDIES AND COUNTERVALING MEASURES.

المفوض البرلماني والتحقيق البرلماني كوسيلتان رقابيتان على أعمال السلطة التنفيذية (دراسة مقارنة)

طالب الدراسات العليا: علاوي الحمود كلية الحقوق – جامعة حلب

بإشراف الدكتور: مصطفى عثمان

ملخص

هناك وسائل للرقابة البرلمانية على أعمال السلطة التنفيذية، ومن أهمها التحقيق البرلماني ويتولى ذلك التحقيق في الغالب لجنة من عدة أعضاء برلمانيين ويتميز التحقيق البرلماني باستقاء أعضاء البرلمان البيانات والمعلومات المتعلقة بالحكومة بأنفسهم دون الاعتماد على ما تقدمه الحكومة من معلومات كما يشمل جميع أعمال الحكومة ، ولكن هناك نظام المفوض البرلماني الذي نشأ في السويد نتيجة لتنافس السلطتين التشريعية والتنفيذية والذي يسمى (الامبودسمان) حيث يعد موظف عام مستقل عن السلطة التنفيذية ومسؤول أمام البرلمان ولا يعد تابع تبعية مطلقة للسطلة التنفيذية أو التشريعية ويتمتع بسلطة استدعاء الشهود وتوجيه القسم اليهم اذا كان ذلك ضرورياً وطلب المستندات من أي وزارة لكن صلاحياته أقل من صلاحيات لجان التحقيق البرلماني ومن أهم فوائده حماية حقوق الأفراد والتخفيف من حدة التناقضات بين التشريعات ويسهم في التقارب بين الحكومة والشعب ومع ذلك وجهت له عدة انتقادات ، لذلك نقترح الأخذ بنظام المفوض البرلماني إلى جانب التحقيق البرلماني كونه صلة وصل بين الحكومة والشعب .

الكلمات المفتاحية: التحقيق البرلماني، المفوض البرلماني

The Parliamentary Commissioner and the parliamentary inquiry as two means of control over the work of the executive branch (A comparative study)

Summary

There is a means for parliamentary oversight over the work of the executive authority, the most important of which is the parliamentary investigation. This investigation is usually undertaken by a committee of several members of parliament. The parliamentary investigation is characterized by members of parliament eliciting data and information related to the government themselves without relying on the information provided by the government. It also includes all government work, but there The system of the parliamentary commissioner, which arose in Sweden as a result of the competition between the legislative and executive authorities, which is called (the ombudsman), where he is considered a public servant independent of the executive authority and responsible before Parliament and is not considered an absolute subordination to the executive or legislative authority and has the power to summon witnesses and direct the oath to them if necessary and to request documents From any ministry, but its powers are less than those of parliamentary investigation committees, and one of its most important benefits is the protection of the rights of individuals and alleviation of contradictions between legislation and contributes to the rapprochement between the government and the people. The Parliamentary Commissioner is in addition to the Parliamentary Inquiry as a link between the government and the people.

Keywords: parliamentary inquiry, parliamentary commissioner

مقدمة:

تأخذ أغلبية دول عالمنا المعاصر بمبدأ فصل السلطات، أي استقلال كل سلطة عن غيرها في أداء عملها دون أي تدخل من السلطات الأخرى، وأهم ما يميز هذا المبدأ هو الفصل بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، ولكن هذا الفصل لا يعني بالضرورة إقامة حدود وحواجز أو إرباك إحدى السلطات لعمل السلطة الأخرى بل لا بد من التعاون والتنسيق بين تلك السلطات للحفاظ على الصالح العام والسير المنتظم لأجهزة الدولة، وهذا التعاون يعني وجود وسائل رقابية متبادلة بين السلطات لا سيما السلطتين التنفيذية والتشريعية، وحيث تتجه النظم الدستورية للدول التي تأخذ بالنظام البرلماني إلى تضمين دساتيرها قواعد تكفل رقابة سلطاتها لبعضها البعض – خاصة السلطتين التشريعية والتنفيذية – بما يضمن سلامة تحقيق كل منها للمصلحة العامة، وتجنب أي اعتداء على اختصاصاتها التي كفلها الدستور سواء بصفة أصلية أو استثنائية.

وتحظى وسائل رقابة السلطة التشريعية للسلطة التنفيذية، أو ما يطلق عليها وسائل الرقابة البرلمانية على أعمال السلطة التنفيذية، بأهمية خاصة، نظراً لأن تسارع حركة الحياة الاجتماعية والسياسية والاقتصادية على نحو كبير أدى إلى تزايد دور السلطة التنفيذية في الحياة السياسية للبلدان المختلفة، كما أدى إلى اتساع نطاق نشاطها في مختلف المجالات لإشباع الحاجات العامة وفرض احترام القانون والنظام العام، الأمر الذي يتطلب وجود رقابة فعالة ومؤثرة على أعمالها وأنشطتها، لإجبارها على الالتزام بصحيح الدستور والقانون ومنعها من تجاوز مهامها، أو إساءة استعمال سلطاتها[1].

وما يهمنا في موضوع بحثنا هو السلطات الرقابية للسلطة التشريعية على أعمال السلطة التنفيذية، حيث تمتلك عدة وسائل رقابية منها:

السؤال: ويقصد به الحصول على إيضاحات معينة من المسؤول بشأن مسألة من المسائل تدخل في اختصاص المسؤول، ولأي عضو من أعضاء مجلس الشعب أن

[1] ص 5، التحقيق البرلماني، دراسة مقارنة، د سعيد السيد علي، 2009.

يوجه إلى أي عضو من أعضاء الحكومة ابتداء برئيس مجلس الوزراء وانتهاء بنواب الوزراء ويلزم المسؤول أياً كان مركزه في الوزارة أن يجيب على السؤال[2].

الاستجواب: وهو إجراء ليس الهدف منه كما هو الشأن في السؤال الحصول على إيضاحات معينة بصدد مسألة من المسائل، بل يهدف إلى وضع السياسة العامة للوزارة، أو سياسة وزير معين موضع الاتهام والنقد، وهو لا يقتصر في المناقشات على من قدمه ومن قدم إليه بل إنه يثير مناقشة عامة[3].

التحقيق البرلماني: وهو وسيلة رقابية متعددة الأطراف، غير مقصورة على طرفين كالسؤال ولا فردية الطلب كالاستجواب، وإنما تتجاوز ذلك الى البرلمان ككل من ناحية والجهاز الحكومي الذي يتقصى الحقائق عن شأن يتعلق به أو يتحرى عما وقع في نطاقه من مخالفات أو تجاوزات من ناحية أخرى، أي البرلمان يتوصل بنفسه إلى تلك الحقائق بإجراء تحقيق[4]، وتتسع تلك التعريفات ومنها: التحقيق– بصفة عامة – هو اتخاذ جميع الإجراءات والوسائل التي توصل إلى كشف الحقيقة وظهورها، وبالرغم من أن التحقيق البرلماني، كما يبدو ينطوي على تحقيق فإنه يفترق عن التحقيق الذي تباشر جهات التحقيق التي خصها المشرع بذلك طبقاً للقانون سواء في كيفية إجراءات التحقيق أو ظروفه أو أسبابه الموجبة له، وإن كانا يتفقان في الغاية، وإزاء ذلك برزت أهمية تعريف التحقيق البرلماني، وزاد من أهمية ذلك أن تعددت تعريفات الفقه بيد أن أفضل التعريفات التي قبلت في هذا الشأن تقول بأنه: شكل من أشكال الرقابة التي يمارسها المجلس النيابي على الحكومة، وتقوم بالتحقيق لجنة مؤلفة من أعضاء ينتخبهم البرلمان، هدفهم الكشف عن كافة العناصر المادية والمعنوية في مسألة أو قضية ذات مصلحة

[2] ص419، النظم السياسية والقانون الدستوري، د محمد رفعت عبد الوهاب والدكتور حسين عثمان، دار المطبوعات الجامعية أمام كلية الحقوق 4822829 _اسكندرية،1999.

[3] ص421 مرجع سابق، النظم السياسية والقانون الدستوري، د محمد رفعت عبد الوهاب.

[4] ص108، الرقابة البرلمانية على أعمال الحكومة في النظامين المصري والكويتي، د محمد باهي أبو يونس دار الجامعة للنشر 2002.

عامة، ويحق لها الاطلاع على كل المستندات والوثائق واستدعاء المسؤولين للمثول أمامها والاستفسار عن جميع الملابسات والوقائع[5].

ولكن البعض نادى بالاستعاضة عن التحقيق البرلماني بنظام المفوض البرلماني.

الإشكالية:

بما أن هناك مطالبات بالأخذ بنظام المفوض البرلماني فما مدى فعالية المفوض البرلماني في الرقابة على أعمال الحكومة، وإلزامها بالالتزام بمسارها الصحيح ومنعها من التعدي على حقوق الأفراد وهل هو فعال في بلدنا إذا تم الأخذ به بمفرده بدلاً من لجان تقصي الحقائق (التحقيق البرلماني).

أهمية البحث:

لفت الأنظار إلى نظام المفوض البرلماني كوسيلة بديلة عن التحقيق البرلماني نظراً لتلافي العيوب التي تعتري نظام التحقيق البرلماني للرقابة على أعمال الحكومة، وتنبيه المسؤولين والبرلمانيين إلى أهمية المفوض البرلماني وضرورة تبنيه.

أهداف البحث:

_ بيان الإطار العملي لنظام المفوض البرلماني.

_ بيان تبعية المفوض البرلماني.

_ التعرف على صلاحيات المفوض البرلماني.

_ معرفة المزايا التي يتمتع به نظام المفوض البرلماني.

_ بيان عيوب نظام المفوض البرلماني وأسباب عدم الأخذ به.

_ بيان مدى إمكانية الأخذ بنظام المفوض البرلماني في سوريا.

[5] ص 114، الرقابة البرلمانية على أعمال الحكومة في دولة قطر، ريم عبد الرحمن المسلماني، دراسة مقارنة، أطروحة ماجستير، جامعة القاهرة، 2008.

منهج البحث:

سنعتمد على المنهج المقارن ومقارنة نظام المفوض البرلماني، مع نظام التحقيق البرلماني وتوضيح ما يتميز به كل منهما عن الآخر كما سنعتمد على المنهج الاستقرائي.

مخطط البحث:

المطلب الأول: ماهية المفوض البرلماني.

الفرع الأول: مفهوم نظام المفوض البرلماني.

الفرع الثاني: آلية عمل المفوض البرلماني.

المطلب الثاني: تقييم نظام المفوض البرلماني.

الفرع الأول: مميزات نظام المفوض البرلماني.

الفرع الثاني: عيوب نظام المفوض البرلماني.

المطلب الأول: ماهية نظام المفوض البرلماني

وهنا سنبين مفهوم المفوض البرلماني أي سنبين تعريفه ونشأته ومن ثم نبين آلية عمله وتبعيته والصلاحيات التي يتمتع بها.

الفرع الأول: مفهوم المفوض البرلماني

وسنناقش من خلال هذا الفرع توضيح تعريفه وتاريخه الذي نشأ فيه.

أولاً: تعريف المفوض البرلماني:

يعرف المفوض البرلماني بأنه موظف عام مستقل عن السلطة التنفيذية، يمارس التحقيق في شكاوي الأفراد المحالة إليه من قبل البرلمان أو أحد أعضائه، والتي يظن أن فيها فساد، أو سوء إدارة ناتج عن عمل من أعمال السلطة التنفيذية، ويتلخص عمله في التحقيق في شكاوي الأفراد المحالة إليه من قبل أعضاء البرلمان، وبذلك يمارس أعضاء البرلمان دورهم الرقابي في مواجهة السلطة التنفيذية[6].

[6] ص386، التحقيق البرلماني في الأنظمة السياسية المعاصرة وعلاقته بمبدأ فصل السلطات، سعود فلاح الحربي، أطروحة دكتوراه، جامعة دمشق، 2010.

فيما يعرف التحقيق البرلماني: وسيلة رقابية متعددة الأطراف غير مقصورة كالسؤال على طرفين ولا فردية الطلب كالاستجواب، وإنما تتجاوز ذلك إلى البرلمان ككل من ناحية، والجهاز الحكومي الذي يتقصى الحقائق عن شأن يتعلق به أو يتحرى عما حوله وعما وقع في نطاقه من مخالفات أو تجاوزات من ناحية أخرى تعكس بذلك رغبة البرلمان في أن يتوصل بنفسه إلى تلك الحقائق بإجراء تحقيق، يستقي من خلاله ما يريد من المعلومات اللازمة كي يقرر ما يشاء في شأن يدخل نطاق الاختصاص الحكومي[7].

مما سبق نستنتج أن الفرق بين المفوض البرلماني والتحقيق البرلماني يكمن بعدة نقاط:

المفوض البرلماني يتولاه غالباً موظف واحد أما التحقيق بحسب التعريف السابق يقوم به البرلمان كما ورد أعلاه ولو أنه في الواقع تتولاه لجنة مشكلة من البرلمان أي أن التحقيق تقوم به هيئة أو لجنة تتوفر فيها الصبغة البرلمانية لكي يقوم البرلمان بنفسه من التأكد من صحة المعلومات والحقائق والوقوف على حقيقة عمل الحكومة، حيث أن المفوض البرلمان هو مفوض يعمل على التحقيق في الشكاوي المقدمة إليه من البرلمان وليس عضواً في البرلمان، ولا تتوفر فيه الصبغة البرلمانية وغالباً يكون شخص واحد بخلاف التحقيق الذي يقوم به عدة أشخاص.

ثانياً: نشأة المفوض البرلماني

لقد كانت بداية نشوء هذا النظام في السويد وقد كان يعرف باسم (الأمبود سمان) وهي مؤسسة اسكندنافية جاءت نتيجة لتنافس السلطتين التشريعية والتنفيذية، وما رافقها من أحداث عصفت بالمجتمع السويدي، حيث كانت كل سلطة منها تحاول السيطرة على السلطة الأخرى والقضاء عليها، وفي عام 1809 تم وضع دستور خاص ينظم عملية الرقابة بوصفها إحدى الضمانات التي تكفل إيجاد توازن بين السلطتين، وقد أفرد هذا الدستور جزءاً خاصاً بالمفوض البرلماني كحل للأزمة القائمة، ومن السويد انتشر إلى باقي الدول الاسكندنافية كألمانيا الاتحادية وبريطانيا.

[7] ص30، لجان تقصي الحقائق كوسيلة للرقابة على أعمال السلطة التنفيذية في التشريع الفلسطيني (دراسة مقارنة)، رسالة ماجستير، محمد جودت مجدي منصور، 2016.

أما نشأة التحقيق البرلماني[8] يرجع حق السلطة التشريعية في التحقيق البرلماني إلى البرلمان الانكليزي منذ نهاية القرن السابع عشر، وعرفت فرنسا التحقيق البرلماني على نطاق ضيق قبل صدور دستور 1875 بواسطة اللجان الدائمة للسلطة التشريعية الفرنسية والتي كانت تتسع صلاحياتها باستمرار.

ولكن حق السلطة التشريعية بتعيين لجنة لإجراء تحقيق برلماني يأتي من الفكرة القائلة بأن سلطة تشريعية مدعوة للفصل في قضية ما يجب عليها أن تتزود بالمعلومات الكافية عن هذه القضية سواء نص الدستور على التحقيق البرلماني أم لم ينص[9] وبهذا يفترق التحقيق البرلماني الذي لا يحتاج إلى نص يقرره عن المفوض البرلماني.

الفرع الثاني: آلية عمل المفوض البرلماني

يتمتع المفوض البرلماني بعدة صلاحيات لكن صلاحياته ليست مطلقة بل هناك سلطة مسؤولة عنه وهو تابع لها لذا سنبين تبعية المفوض البرلماني ومدى صلاحياته الممنوحة له.

أولاً: تبعية المفوض البرلماني

يعد المفوض البرلماني موظف عام مستقل عن السلطة التنفيذية[10] وفي بريطانيا يعين المفوض البرلماني من قبل التاج بناءً على تنسيب الحكومة، وقد يعزله التاج بناءً على موافقة مجلس العموم واللوردات معاً[11] فهو باختصار مسؤول أمام البرلمان ومستقل عن السلطة التنفيذية[12].

[8] ص387، مرجع سابق، التحقيق البرلماني في الأنظمة السياسية المعاصرة، سعود فلاح الحربي.

[9] ص1817، أنظمة الحكم في الدول العربية تحليل قانوني مقارن الجزء السادس النشاط البرلماني للسلطة التشريعية قائد محمد طربوش 2007 المجلد الخامس.

[10] ص386، مرجع سابق، التحقيق البرلماني، سعود فلاح الحربي.

[11] ص388، مرجع سابق، سعود فلاح الحربي.

[12] ص610، مرجع سابق، التحقيق البرلماني لجان تقصي الحقائق من الدول العربية والأميركية والأوروبية (دراسة مقارنة)، فارس محمد عمران، الطبعة الأولى، 2008.

أي أن المفوض البرلماني لا يعد تابعاً تبعية مطلقة للسلطة التنفيذية أو التشريعية، لكن يمكن عزله إذا وافق البرلمان من قبل السلطة التنفيذية، وبرأينا أنه يتبع لكلا السلطتين أو يعتبر حلقة وصل بينهما.

_ تبعية لجان التحقيق البرلماني

تعد لجان التحقيق البرلمانية لجان برلمانية بحتة حيث يكون جميع أعضائها غالباً من أعضاء البرلمان، ويكونوا تابعين للمجلس الذي انبثقت عنه اللجنة، دون أن يكون للسلطة التنفيذية أية سلطة تجاههم.

برأينا أنه من الناحية القانونية تتغلب لجان التحقيق البرلمانية على نظام المفوض البرلماني بهذه الصفة وهي عدم تبعيتها للسلطة التنفيذية، لكن الواقع يثبت عكس ذلك وهي سيطرة الحكومة على تشكيل وعمل لجان التحقيق البرلمانية من خلال أغلبيتها المناصرة لها في البرلمان، واختلاف تبعية المفوض البرلماني عن تبعية لجان التحقيق البرلمانية ينعكس على صلاحيات كل منهما.

ثانياً: صلاحيات المفوض البرلماني

يتمتع المفوض البرلماني بسلطة استدعاء الشهود وتوجيه القسم إليهم ¯ إذا كان ذلك ضرورياً – وبالحق في طلب مستندات من الوزارة بأجهزتها المختلفة، وله سلطة تقدير متابعة الشكوى من عدمه[13].

والمفوض البرلماني في السويد _ عند ممارسته للرقابة على الجهاز الإداري يتدخل لدى جهة الإدارة بتقدير شرعية الإجراء الإداري الخاطئ من دون الحق بإلغائه، وله أيضاً طلب اتخاذ الإجراء التأديبي ضد الموظف المخالف، مع احتفاظ جهة الإدارة بحقها أن تستجيب للمفوض البرلماني أو لا تستجيب[14]. وبالنظر إلى صلاحيات لجان التحقيق البرلماني في سوريا تنص المادة 83 من النظام الداخلي لمجلس الشعب السوري على أنه: "...للجنة حق اتخاذ الإجراءات التي تكفل الوصول إلى الحقيقة بما في ذلك حق استدعاء كل شخص ترى ضرورة سماع أقواله".

[13] ص 610_611، مرجع سابق، التحقيق البرلماني، فارس عمران.

[14] ص387، مرجع سابق، سعود فلاح الحربي.

وكذلك نصت المادة 85 على أنه:" ترفع اللجنة تقريرها إلى رئيس المجلس متضمناً رأيها ونتيجة عملها ويدرج في جدول أعمال أول جلسة للمجلس لمناقشته".

كما جاء نص المادة 86 بالنص على أنه: "إذا ظهر أثناء التحقيق وقوع مخالفات مسلكية أو جرائم تحال الأوراق إلى رئيس مجلس الوزراء من قبل رئيس المجلس لإجراء المقتضى القانوني".

مما سبق نستنتج أن صلاحيات لجان التحقيق والمفوض البرلماني متقاربة مع وجود تقدم حول إمكانية تحليف المفوض البرلماني للشهود، كما يمدح الاتجاه السويدي في منح المفوض البرلماني تقدير شرعية الإجراءات الإدارية للإدارة والحق في اقتراح التعويض للمضرور من أعمالها واقتراح الإجراء التأديبي ضد الموظف المخالف، ولكن يشترك كلا النظامين المفوض البرلماني ولجان التحقيق بأنهما لا يملكان سلطة الإلزام والجبر تجاه الإدارة وقراراتها غير ملزمة فقد تأخذ بها الإدارة أو لا تأخذ ويعد بيان آلية عمل وصلاحيات المفوض البرلماني لم يسلم أيضاً من النقد فقد كان له عدة معارضين كما كان له مؤيدين.

المطلب الثاني: تقييم المفوض البرلماني

يوجد للمفوض البرلماني كغيره من الأنظمة مجموعة من المزايا كما يوجد مجموعة من العيوب.

الفرع الأول: مميزات المفوض البرلماني:

أولاً– لنظام المفوض البرلماني أكثر من فائدة.

1_ لنظام المفوض البرلماني دور فعال تجاه الأفراد ويحمي حقوقهم كما يعمل على حماية الموظف ويساهم في إنجاز عمليات الإصلاح الإداري.

2_ يعمل المفوض البرلماني على التخفيف من حدة التناقضات التي تحدثها التشريعات من خلال تقديم اقتراحات بخصوصها للبرلمان.

3_ يسهم المفوض البرلماني بين التقارب بين الحكومة والشعب حيث يحس الأفراد بوطنية حكومتهم، كما يساهم بفعالية في إيجاد نوع من العلاقات العامة بين الشعب والحكومة وخصوصاً في الدول النامية كما يساهم في دفع عجلة العمل الإداري.

4_ يزيد هذا النظام من ثقة الشعب في النظام الإداري وفي سلطته الرقابية[15].

ثانياً: فوائد ومزايا التحقيق البرلماني: أيضاً توجد عدة مميزات للتحقيق البرلماني

–إن أهم ما يميز لجان التحقيق البرلمانية هو استقاء المعلومات والبيانات من قبل أعضاء البرلمان بأنفسهم دون الاعتماد على ما تقدمه الحكومة من معلومات، وهذا أكثر ما يعطي للجان التحقيق البرلمانية فاعلية في عملها، حيث أن أعضاء البرلمان قد يقومون بزيارات ميدانية إلى أماكن التحقيق ويتمكن البرلمانيون أيضاً من الوقوف شخصياً على واقع عمل الحكومة دون وجود أي وسيط مما يمكن من حفظ المعلومات وعدم تزويرها أو تزييفها عند نقلها عبر أشخاص آخرين لا تتوفر لديهم الصفة البرلمانية.

– كما تمتد أعمال لجان التحقيق إلى جميع أعمال الحكومة السياسية والإدارية، فأي خلل في أعمال الحكومة يمكن أن يستوجب تشكيل لجان تحقيق، كما أن أعضاء البرلمان يمارسون حقهم في تشكيل لجان التحقيق دون الحاجة لتقديم أي طلب أو شكوى من جهة أخرى.

– يعد التحقيق البرلماني وسيلة بالغة الأهمية لما يرتبه من آثار كالمسؤولية السياسية والجنائية للوزراء ومحاكمتهم.

–يعد التحقيق البرلماني أداة لتحقيق التوازن بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، ومنع استبداد السلطة التنفيذية.

–يعد التحقيق البرلماني أداة لقياس مستوى السياسة العامة للدولة، وتوجهها في تطبيق النظام الديموقراطي ومدى جديتها[16].

وأمام هذه المزايا لم يسلم كلا النظامين من النقد.

[15] ص 389، مرجع سابق، سعود فلاح الحربي.

[16] ص141، الرقابة السياسية على أعمال السلطة التنفيذية في النظام البرلماني، أيهاب زكي، سلام عالم الكتب – القاهرة 1983.

الفرع الثاني: عيوب نظام المفوض البرلماني

لقد وجهت إلى نظام المفوض البرلماني العديد من الانتقادات وهو ما سوف نبينه من خلال الآتي:

أولاً: الانتقادات التي اعترت نظام المفوض البرلماني

1_ يعاب على نظام المفوض البرلماني بأن هذا المفوض ليس لديه السلطة الكافية لتغيير قرارات الإدارة، غير أنه قد يوصي الإدارة بعلاج موقف معين علاجاً محدداً، ولكنه لا ينتظر من الإدارة أن تنفذ توصيته.

2_ يصعب على المفوض البرلماني في المواءمة بين خضوعه للبرلمان من جانب ومحافظته على الاستقلال الذي يجب أن يتمتع به من جانب آخر.

3_ في دولة متسعة الرقعة الجغرافية كسوريا سيكثر عدد الشكاوى المقدمة بالمقارنة مع الدول الأوروبية لعدة أسباب أهمها وجود نقص في كفاية جهازنا الإداري.

4_ لا يمكن أن يشمل اختصاص المفوض البرلماني رقابة القضاء وإن كان المفوض البرلماني تمتد صلاحياته في السويد ليشمل عمال القضاء فهو لأسباب تاريخية خاصة بتلك الدولة[17].

ونلاحظ وجود عدة عيوب مشتركة مع عيوب لجان التحقيق البرلمانية.

ثانياً: عيوب لجان التحقيق البرلماني.

1. غالباً ما تنتهي تقارير لجان التحقيق إلى نتائج غير ملموسة.
2. غياب المسؤولية السياسية كأثر من آثار التحقق البرلماني[18].
3. لا نلاحظ استخدام وسيلة التحقيق البرلماني وكذلك عدم استخدام صلاحيات لجان التحقيق البرلماني بشكل فعال من قبل أعضاء البرلمان في ظل الأزمة السورية.
4. عدم امتلاك لجان التحقيق لصفة الإلزام لما تتوصل إليه من توصيات تلزم بها الحكومة.

[17] ص 613_614، مرجع سابق، التحقيق البرلماني، فارس عمران.

[18] ص 375، مرجع سابق، التحقيق البرلماني في الأنظمة السياسية المعاصرة، سعود فلاح الحربي.

ومما سبق نستنتج أن أهم ما يميز عدم فعالية كلا النظامين هو عدم إلزامية توجيهاتها.

الخاتمة: وفي نهاية هذا البحث توصلنا إلى العديد من النتائج لعل أهمها:

نرى أن المشرع السوري ذكر بصريح العبارة التحقيق البرلماني كوسيلة رقابية على أعمال الحكومة، ولكنه لم يذكر المفوض البرلماني ولم ينفيه.

وبرأينا أنه يمكن الأخذ بنظام المفوض البرلماني والنص عليه في القوانين.

النتائج:

1) المفوض البرلماني موظف مستقل عن الحكومة ومسؤول أمام البرلمان ويعزل من السلطة التنفيذية بعد موافقة البرلمان.
2) نشأ نظام المفوض البرلماني في السويد من ثم انتشر في الدول الاسكندنافية أي أنه أقل انتشاراً من التحقيق البرلماني.
3) يمكن للمفوض البرلماني تحليف الشهود وتقدير مدى شرعية عمل الإدارة.
4) يمكن للمفوض البرلماني أن يقترح على الإدارة تعويض المضرورين من عملها وله طلب اتخاذ الإجراء التأديبي المناسب لكن توصياته غير ملزمة وبهذه يشترك مع لجان التحقيق بهذه الميزة لكن نجد أنه غالباً تأخذ الحكومة في الدول التي تأخذ بنظام المفوض البرلماني بتوصياته.
5) يسهم نظام المفوض البرلماني في حماية حقوق الأفراد وتخفيف حدة التناقضات التي تحدثها التشريعات، ويجد نوعاً من التقارب بين الشعب والحكومة ويزيد الثقة بينهما.

التوصيات:

1_ نقترح على المشروع السوري الأخذ بنظام المفوض البرلماني نظراً للمميزات التي يتمتع بها بحيث يكون صلة وصل بين الحكومة والشعب، والاستفادة من التجربة السويدية وأيضاً مده بصلاحيات معقولة ومنحه سلطة ملزمة نوعاً ما لتسهيل مهامه. لكن دون إلغاء وسيلة التحقيق البرلماني فكل منها سيساعد الآخر في الرقابة على أعمال الحكومة وحماية حقوق الأفراد.

قائمة المراجع

1- النظام الداخلي لمجلس الشعب السوري الصادر عام 2017.

2- التحقيق البرلماني، دراسة مقارنة، د سعيد السيد علي، 2009.

3- النظم السياسية والقانون الدستوري، د محمد رفعت عبد الوهاب والدكتور حسين عثمان 1999 دار المطبوعات الجامعية أمام كلية الحقوق 4822829 _اسكندرية.

4- الرقابة البرلمانية على أعمال الحكومة في النظامين المصري والكويتي، د محمد باهي أبو يونس، دار الجامعة للنشر، 2002.

5- الرقابة البرلمانية على أعمال الحكومة في دولة قطر، ريم عبد الرحمن المسلماني، دراسة مقارنة، رسالة ماجستير، جامعة القاهرة، 2008.

6- التحقيق البرلماني في الأنظمة السياسية المعاصرة وعلاقته بمبدأ فصل السلطات، سعود فلاح الحربي، أطروحة دكتوراه، جامعة دمشق، 2010.

7- لجان تقصي الحقائق كوسيلة للرقابة على أعمال السلطة التنفيذية في التشريع الفلسطيني (دراسة مقارنة)، رسالة ماجستير، محمد جودت مجدي منصور، 2016.

8- أنظمة الحكم في الدول العربية، تحليل قانوني مقارن، الجزء السادس، النشاط البرلماني للسلطة التشريعية، قائد محمد طربوش، 2007، المجلد الخامس.

9- التحقيق البرلماني (لجان تقصي الحقائق من الدول العربية والأميركية والأوروبية (دراسة مقارنة)، د فارس محمد عمران، الطبعة الأولى 2008.

10-الرقابة السياسية على أعمال السلطة التنفيذية في النظام البرلماني، د أيهاب زكي سلام، عالم الكتب – القاهرة، 1983.

مدى مواكبة قانون التجارة البحرية السوري رقم /46/ تاريخ 5/ 12/ 2006 للتطورات التكنولوجية في النقل البحري على المستوى العالمي (دراسة مقارنة مع قواعد روتردام لعام 2008)

إعداد الدكتور محمد محرز اسماعيل
رئيس قسم إدارة لوجستيات التجارة والنقل الدولي
في الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري

خلاصة

دخلت التكنولوجيا في أصغر تفاصيل حياة الإنسان المعاصر، وأدت إلى تسهيل العلاقات والتعاملات العلمية والثقافية والاجتماعية والتجارية بين أفراد المجتمع الواحد من جهة، وبين المجتمعات والشعوب المتباينة من جهة أخرى، وحسَّنت من عملية الاتصال والتواصل الاجتماعي باستخدام الوسائل الإلكترونية.

وكان تأثيرها الإيجابي جلياً في مجال النقل بصورة عامة والنقل البحري بصورة خاصة، من خلال التطورات الهائلة التي شهدتها أحواض بناء السفن والسفن والموانئ.

لذلك سعت معظم دول العالم إلى تطوير قوانينها بصورة عامة، وتطوير قوانين تجارتها البحرية بصورة خاصة، وضمَّنتها العديد من النصوص والأحكام المتعلقة بالتعامل التجاري الإلكتروني لمواكبة ومسايرة التطورات العالمية في هذا المجال.

ولم تخرج الجمهورية العربية السورية عن هذا السياق، حيث أصدرت قانون التجارة البحرية السوري رقم /46/ تاريخ 2006/12/5 م الذي أنهى العمل بالقانون

التجاري البحري الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /86/ تاريخ 1950/3/12م، وقد نصَّ على عقد النقل الإلكتروني، ووثيقة الشحن الإلكترونية؛ وعرَّفت تعليماته التنفيذية كلاً من المصطلحات الإلكترونية التالية: المعلومات، نظام المعلومات، المراسلة، عقد النقل، وثيقة الشحن، التوقيع، شهادة المصادقة، تبادل البيانات، نظام المراقبة، التخزين والعنوان الإلكتروني.

وذلك تماشياً مع ما نصت عليه اتفاقية الأمم المتحدة المتعلقة بعقود النقل الدولي للبضائع عن طريق البحر كلياً أو جزئياً المعروفة باسم قواعد روتردام لعام 2008 في أكثر من فصل على استخدام الوثائق والمستندات والسجلات والتوقيعات الإلكترونية.

ومقارنة الجوانب ذات الأبعاد الإلكترونية في كل من القانون والاتفاقية ووضع النتائج والتوصيات التي تم التوصل إليها في متناول الطلاب والباحثين والمهتمين في مجال استخدام تكنولوجيا النقل البحري.

وخلصت الدراسة إلى بعض المقترحات مثل تعديل قانون التجارة البحرية السوري رقم /46/ لعام 2006 بما يتوافق وينسجم مع ما ذهبت إليه اتفاقية روتردام لعام 2008 في تداول سجلات النقل الإلكترونية والتوقيع الإلكتروني.

وكذلك إحداث محاكم بحرية متخصصة بحل منازعات النقل البحري بصورة عامة وتلك المتعلقة بسندات ووثائق الشحن الإلكترونية والتوقيع الإلكتروني بصورة خاصة.

Abstract

Technology has entered into the smallest details of contemporary human life, and has facilitated scientific, cultural, social and commercial relations and transactions between members of the same society on the one hand, and between different societies and peoples on the other hand, and has improved the process of Connection and social media using electronic means.

Its positive impact has appeared in the field of transportation in general and maritime transport in particular, through the massive developments that took place in dockyards, ships and ports.

Therefore, most countries of the world sought to develop their laws in general, and the laws of their maritime trade in particular, and included many texts and rulings related to electronic commercial dealing to keep pace with global developments in this field.

The Syrian Arab Republic did not depart from this context, as it issued the Syrian Maritime Trade Law No. /46/ date December 5, 2006 AD, which terminated the work of the Maritime Commercial Law issued by Legislative Decree No. /86/ date 12/3/1950 AD, which stipulates that contract electronic transport, electronic bill of lading; Its executive instructions defined each of the following electronic terms: information, information system, correspondence, transport contract, shipping document, signature, authentication certificate, data exchange, monitoring system, storage and electronic address.

This is compatible with the provisions of the United Nations Convention on Contracts for the International Carriage of

Goods Wholly or Partly by Sea, known as the Rotterdam Rules of 2008, in more than one chapter on the use of electronic documents, records and signatures.

And compare the aspects of electronic dimensions in each of the law and the agreement and put the results and recommendations that has reached within the reach of students, researchers and those interested in the use of maritime transport technology.

The study concluded to some proposals, such as amending the Syrian Maritime Trade Law No. /46/ of 2006 in harmony with the Rotterdam Convention of 2008 in the circulation of electronic transport records and electronic signature.

As well as the creation of specialized maritime courts to resolve maritime transport disputes in general and those related to electronic bills and documents of shipping and electronic signature in particular.

مقدمة:

بدأ عصر ما بعد الحداثة منذ منتصف القرن العشرين، الذي اتسم بالتقدم التكنولوجي وثورة الاتصالات والمعلومات والبرمجيات، وحصلت قفزة تقنية كبرى في معدات الاتصالات والحوسبة والمعالجة وتخزين البيانات الموجهة لأغراض العمل عن بُعد والعمل المتنقّل، وبفضلها فاق حجم تجارة سلع التكنولوجيا العالية لعام 2020 حجم تجارة السلع[1].

وصارت التكنولوجيا جزءاً من تفاصيل حياة الإنسان المعاصر، وأدت إلى تسهيل العلاقات والتعاملات العلمية والثقافية والاجتماعية والتجارية بين أفراد المجتمع الواحد من جهة، وبين المجتمعات والشعوب المتباينة من جهة أخرى، وتحسين عملية الاتصال والتواصل الاجتماعي باستخدام الرسائل الإلكترونية والمكالمات الهاتفية بالصوت والصورة، وتطوير وسائل المواصلات، والصناعات وخاصة الطبية منها، وإتاحة وتسهيل العملية التعليمية من خلال البرامج الكثيفة والمتنوعة؛ حتى أصبح مستوى الكفاءة المطلوب لأية وظيفة يتغير بسرعة كبيرة جنباً إلى جنب مع التطور التكنولوجي.

لكن الأمر لم يخلو من بعض السلبيات الناجمة عن الاستخدام الخاطئ للتكنولوجيا المتوفرة بين أيدينا مثل تقليل التواصل الاجتماعي بين الأفراد حتى بين أفراد الأسرة الواحدة، واستخدام الروبوتات مكان الإنسان في العمل، وتدني المستوى العام للمهارات الأساسية، والتعطيل النسبي للقدرات العضلية والذهنية.

وكان تأثيرها الإيجابي جلياً في مجال النقل بصورة عامة والنقل البحري بصورة خاصة، من خلال التطورات الهائلة التي شهدتها أحواض بناء السفن، ورفد سوق العمل البحري بأحدث السفن العملاقة القادرة على شحن مئات الآلاف من الأطنان من البضائع

[1] جون ميلر، مرصد بيانات التجارة Trade Data Monitor (TDM)، المنظمة العالمية للملكية الفكرية World Intellectual Property Organization (WIPO).

والحمولات السائبة أو المحواة في الرحلة الواحدة للسفينة الواحدة[1]، واقتربت القدرة الاستيعابية لسفينة الركاب الواحدة من عشرة آلاف شخص ما بين راكب وطاقم[2]؛ وكذلك التطورات الكبيرة الحاصلة في الموانئ المحورية وقدرات ومميزات معدات تداول البضائع والحاويات.

وانطلاقاً من أهمية النقل البحري في التنمية الاقتصادية والاجتماعية للدول، وباعتباره الشريان الرئيسي للاقتصاد العالمي، ومن منطلق الدور الكبير الذي يلعبه التطور التكنولوجي في الاتصالات والمواصلات والتسويق الإلكتروني وتسهيل حركة البضائع وتخفيض أسعار النقل؛ سعت معظم دول العالم إلى تطوير قوانينها بصورة عامة، وتطوير قوانين تجارتها البحرية بصورة خاصة، وضمَّنتها العديد من النصوص والأحكام المتعلقة بالتعامل التجاري الإلكتروني لمواكبة ومسايرة التطورات العالمية في هذا المجال، ولم تخرج الجمهورية العربية السورية عن هذا السياق، حيث أصدرت قانون التجارة البحرية السوري رقم /46/ تاريخ 2006/12/5 م الذي أنهى العمل بالقانون التجاري البحري الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /86/ تاريخ 1950/3/12م، وقد نصَّ على عقد النقل الإلكتروني، ووثيقة الشحن الإلكترونية؛ وعرَّفت تعليماته التنفيذية كلاً من المصطلحات الإلكترونية التالية: المعلومات، نظام المعلومات، المراسلة، عقد النقل، وثيقة الشحن، التوقيع، شهادة المصادقة، تبادل البيانات، نظام المراقبة، التخزين والعنوان الإلكتروني.

وتأكيداً على الأهمية التي يحظى بها هذا القطاع على الصعيدين المحلي والدولي، والتطور الكبير الذي حققه من خلال اعتماده على التكنولوجيا الحديثة واستخدامه لأدواتها ووثائقها في تعاملاته ومعاملاته، لا سيما ما نصت عليه اتفاقية الأمم المتحدة المتعلقة

[1] تبلغ القدرة الاستيعابية للسفينة EVER ACE 23992 حاوية نمطية TEU (Twenty-foot equivalent unit)، تديرها شركة الشحن التايوانية Ever Green Marine Corporation.

[2] تبلغ القدرة الاستيعابية للسفينة WONDER OF THE SEAS 6988 راكبا، بالإضافة إلى 2300 شخص من أفراد الطاقم، ترفع العلم الفرنسي، تملكها وتشغلها شركة Royal Caribbean International.

بعقود النقل الدولي للبضائع عن طريق البحر كلياً أو جزئياً المعروفة باسم قواعد روتردام لعام 2008 في أكثر من فصل على استخدام الوثائق والمستندات والسجلات والتوقيعات الإلكترونية، كان دافعاً قوياً ومغرياً من الناحية البحثية في استكشاف دقائق وتفاصيل هذا الجانب في القانون ومقارنته مع نظيره في الاتفاقية ووضع النتائج التي سيتم التوصل إليها في متناول الطلاب والمطلعين والقارئين والباحثين والمهتمين في مجال استخدام تكنولوجيا النقل البحري.

أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على نصوص قانون التجارة البحرية السوري رقم /46/ لعام 2006 التي تتناول في أحكامها التطبيقات والمعاملات والوثائق والمستندات الإلكترونية ومقارنتها مع ما يماثلها في قواعد روتردام لعام 2008، والتي لا تزال معظم دول العالم مترددة في المصادقة عليها، ومعرفة مدى مواكبة هذا القانون للتطورات التكنولوجية المستخدمة في التجارة الدولية والنقل البحري في العالم بصورة عامة وفي قواعد روتردام بصورة خاصة، والوقوف عند نقاط قوة القانون في هذا المجال والتأكيد على تعزيزها والبناء عليها، ونقاط الضعف والسعي إلى معالجتها وتذليلها، ووضع نتائج الدراسة بين أيدي المعنيين في مجال النقل البحري في الجمهورية العربية السورية، وصولاً إلى قانون عصري للتجارة البحرية من الناحية التكنولوجية، يغطي كافة الحالات والمعاملات والمستجدات ذات الطابع الإلكتروني، بهدف تطوير رؤية استراتيجية لاستخدام الأدوات الإلكترونية في النقل البحري بطريقة شاملة ومنهجية.

إشكالية الدراسة:

نصت الفقرة الثانية من المادة /211/ من قانون التجارة البحرية السوري رقم /46/ لعام 2006 على إمكانية أن يكون عقد النقل إلكترونياً، وتركت للوزير المختص إصدار التعليمات المتعلقة به، كما نصت المادة /212/ لها على سريان الأحكام العامة الواردة في الفصل الخامس دون غيرها على عقد النقل البحري؛ فيما نصت الفقرة /3- أ/ من المادة /216/ على إمكانية أن تكون وثيقة الشحن إلكترونية، وفي الفقرة التالية لها /3-

ب/ يصدر الوزير المختص القواعد المتعلقة بمضمونها وإصدارها وتوثيقها وانتقالها وكل ما يتعلق بها، وفي الفقرة /3- ج/ يكون لها نفس القوة القانونية المتوفرة في وثيقة الشحن الخطية.

يلاحظ مما سبق أن مصطلح إلكتروني أو إلكترونية لم يذكر في القانون رقم /46/ لعام 2006 الذي يتكون من أربعمائة وخمس عشرة مادة إلا ثلاث مرات فقط، مرة واحدة في نص المادة /211/ ومرتين في نص المادة /216/. في الوقت الذي تتكون فيه قواعد روتردام لعام 2008 من ست وتسعين مادة ذكر فيها هذا المصطلح ثلاث وتسعون مرة، وأفردت الفصل الثالث لسجلات النقل الإلكترونية، والفصل الثامن لمستندات النقل وسجلات النقل الإلكترونية، وتناولته في الفصلين التاسع والحادي عشر.

تظهر المشكلة البحثية في مدى إمكانية استخدام وثيقة الشحن الإلكترونية في المعاملات التجارية البحرية، من خلال المقارنة بين المحتوى الإلكتروني للقانون، إن جاز التعبير، مع ما نصت عليه قواعد روتردام لعام 2008 فيما يتعلق بالوثائق الإلكترونية، حيث ساور القلق الجمعية العامة للأمم المتحدة لأن النظام القانوني القائم (قبل صدور الاتفاقية في عام 2008) الذي يحكم النقل الدولي للبضائع بحراً يفتقر إلى التوحيد ولا يأخذ في الاعتبار بشكل كاف ممارسات النقل الحديثة، بما في ذلك النقل بالحاويات وعقود النقل من الباب إلى الباب واستخدام وثائق النقل الإلكترونية[1].

منهج الدراسة:

من منطلق الأهمية الكبيرة للتطورات الحاصلة في استخدام الوثائق والمستندات الإلكترونية في التجارة الدولية والنقل البحري، ولمعرفة مدى مواكبة قانون التجارة البحرية السوري رقم /46/ لعام 2006 لهذه التطورات، تم اعتماد المنهج التحليلي المقارن، إذ وجدنا من المفيد المقارنة بين قانون التجارة البحرية السوري وقواعد روتردام لعام 2008

[1] اتفاقية الأمم المتحدة المتعلقة بعقود النقل الدولي للبضائع عن طريق البحر كلياً أو جزئياً المعروفة باسم قواعد روتردام لعام 2008، الجمعية العامة للأمم المتحدة- الجلسة العامة رقم 67 لعام 2008 قرار رقم 63/ 122.

فيما يتعلق بالنواحي التكنولوجية والإلكترونية، والمنهج الوصفي لاستعراض دور التكنولوجيا الإيجابي في كافة مناحي حياة الإنسان وضرورة الاعتماد عليها في كل عمل يقوم به.

خطة الدراسة:

لتوضيح مدى اهتمام قانون التجارة البحرية السوري رقم /46/ لعام 2006 بالنواحي التكنولوجية في المعاملات التجارية، خاصة في ظل التطورات التكنولوجية السريعة والمتلاحقة في العالم، وكذلك الأمر لقواعد روتردام لعام 2008، بات على الإنسان المعاصر استخدام هذه التكنولوجيا والتعايش معها وملاحقة مستجداتها أولاً بأول؛ آثرنا استهلال هذه الدراسة بالمعنى اللغوي لبعض المصطلحات التكنولوجية وفقاً للمعاجم العربية وتوصيل المعنى الصحيح لها عند استخدامها في سياق النص، ولتحقيق الغاية المرجوة من الدراسة من حيث الشكل تم عرض الدراسة من خلال مبحثين، يتناولان التطورات التكنولوجية في المعاملات التجارية والنقل البحري في كل من قواعد روتردام والقانون رقم /46/ في المبحث الأول، ومن ثم المقارنة بين ماورد في نصوص القانون رقم /46/ لعام 2006 ونصوص قواعد روتردام لعام 2008 من مصطلحات ومعاني تكنولوجية أو إلكترونية في المبحث الثاني.

كلمات مفتاحية:

لأغراض هذا البحث تستخدم الكلمات المفتاحية التالية:

القانون: قانون التجارة البحرية السوري رقم /46/ تاريخ 5/ 12/ 2006.

الاتفاقية: اتفاقية الأمم المتحدة المتعلقة بعقود النقل الدولي للبضائع عن طريق البحر كليا أو جزئياً تاريخ 11 كانون الأول/ ديسمبر 2008، وتدعى قواعد روتردام لعام 2008.

القواعد: قواعد روتردام لعام 2008.

القرار: القرار رقم /٩٣٥/ تاريخ 18/ 6/ 2007 الذي صدرت بموجبه التعليمات التنفيذية لقانون التجارة البحرية السوري رقم /46/ لعام 2006.

التعليمات التنفيذية: التعليمات التنفيذية لقانون التجارة البحرية السوري رقم /46/ لعام 2006.

المعنى اللغوي لبعض المصطلحات التكنولوجية في المعاجم العربية:

طالما ستتمحور هذه الدراسة حول التكنولوجيا وأهميتها في النقل البحري والتجارة البحرية، واقتحام بعض المصطلحات والتعابير لحيواتنا الثقافية والعلمية، كان لا بد من الرجوع إلى معاجم وقواميس اللغة العربية وتسليط الضوء عليها لتجنب الإبهام والغموض الذي يحيط ببعض هذه المصطلحات من ناحية، والوقوف على معناها اللغوي الدقيق من الناحية الأخرى، منعاً للالتباس عند استخدامها، وبالتالي وضعها في سياقها اللغوي الصحيح.

التِكنولوجيا: التِقْنِيَّة؛ أسلوب الإنتاج أو حَصيلة المعرفة الفنيَّة أو العلميّة المتعلِّقة بإنتاج السِّلع والخدمات، بما في ذلك إنتاج أدوات الإنتاج وتوليد الطاقة واستخراج الموادّ الأوّليّة ووسائل المواصلات، وتُسمَّى أحيانًا العلم التطبيقي: تكنولوجيا الأسلحة/ المعلومات أو تكنولوجيا حيويَّة؛ وتشمل التكنولوجيا عادةً أجهزة الحاسب الآلي، والاتصالات عن بعد، والتطبيقات وغيرها من البرمجيات.

تكنولوجيا المعلومات: استخدام التكنولوجيا لتخزين وتوصيل ومعالجة البيانات ودعم عمليات الإنتاج.

ثورة المعلومات: التقدُّم الهائل في تكنولوجيا المعلومات والاتِّصالات، الذي أعطى قدرة فائقة للحركة المعلوماتيّة على المستوى العالمي بتجاوزه كل حواجز القوميّات.

المعلومة المعلوماتية: كل مادة معرفة قابلة لأن تتمثّل في إشارات متعارف عليها من أجل حفظها أو معالجتها أو بثّها.

المعلومات: الأخبار والتحقيقات، وكلّ ما يؤدّي إلى كشف الحقائق وإيضاح الأمور واتّخاذ القرارات؛ وإذا كانت مرتبطة بالكمبيوتر فتعني مجموعة الأخبار والأفكار المخزَّنة أو المنسَّقة بواسطة الكومبيوتر وهي الداتا أو البيانات بعد معالجتها، وتشمل بيانات العمل، والصوت، والصورة، والفيديو، وغيرها.

التَّقانة: هي إحكام على وجه الدّقّة والضّبط، وتعني تطبيق العلم والهندسة لتطوير الآلات والإجراءات من أجل تجويد أو تحسين الظروف الإنسانيَّة أو رفع فعاليَّة الإنسان من وجهة ما.

التِّقانة: علم الصنائع والفنون والأساليب المستخدمة في مختلف فروع الصِّناعة.

إلكترونيّ: الْمَنْسُوبُ إِلَى الإِلِكْتُرُونِ، بَدَأَ يَنْتَشِرُ العَقْلُ الإِلِكْتُرُونِيُّ فِي كُلِّ الْمَكَاتِبِ: آلَةُ الحَاسُوبِ تَعْتمِدُ عَلَى مَادَّةِ الإِلِكْتُرُونِ لإِجْرَاءِ أَدَقِّ الَعَمَلِيّاتِ الحِسَابِيَّةِ وَبِأَسْرَعِ وَقْتٍ مُمْكِنٍ وَيُسَمَّى أَيْضاً كمبيوتر.

التجارة الإلكترونية: هي التجارة من خلال الحاسوب وشبكة الإنترنت، وتعني العمليات والمعاملات التجارية التي تتمّ عبر المراسلات الإلكترونية أو التي تباشر بواسطة وسائل إلكترونية.

التوقيع الإكتروني: هو ما يوضع على محرّر إلكتروني ويتخذ شكل حروف أو أرقام أو رموز أو إشارات أو غيرها ويكون له طابع متفرد يسمح بتحديد شخص الموقِّع ويميّزه عن غيره.

الملاحة الإلكترونية: هي الجمع المنسق والتكامل والتبادل والعرض والتحليل للمعلومات البحرية على متن السفن وعلى الشاطئ بالوسائل الإلكترونية لتعزيز الملاحة من المرسى إلى المرسى والخدمات ذات الصلة من أجل السلامة والأمن في البحر وحماية البيئة البحرية[1].

[1] تعريف الملاحة الإلكترونية وفق ما عرفته لجنة السلامة البحرية في المنظمة البحرية الدولية.

الحكومة الإلكترونية: هي الاستخدام التكاملي الفعال لجميع الأنظمة وتكنولوجيا المعلومات ووسائل الاتصالات لتسهيل وتسريع التعاملات بدقة عالية بين الجهات الحكومية، وبين الحكومة والمواطنين، وبين الحكومة وقطاع الأعمال، وبين المواطنين وقطاع الأعمال.

المبحث الأول: المحتوى الإلكتروني في كل من اتفاقية روتردام لعام 2008 وقانون التجارة البحرية السوري رقم /46/ لعام 2006

المطلب الأول: المحتوى الإلكتروني في اتفاقية روتردام لعام 2008

الفرع الأول: ظروف إصدار قواعد روتردام لعام 2008

ضبطت إيقاع النقل البحري في معظم عقود القرن العشرين اتفاقيتان أساسيتان هما اتفاقية بروكسل لعام 1924، واتفاقية هامبورغ لعام 2008، غير أن هذه الأخيرة المنحازة نسبياً لصالح الشاحنين، لم تحظ بالقبول الكافي من قبل الدول المتطورة في مجال الملاحة البحرية والنقل البحري أو ما تعرف بالدول الناقلة، الأمر الذي دفع بالدول ذات المصلحة والاهتمام بالمجال البحري إلى اتخاذ اتجاهين متباينين إلى حد ما، فالدول التي تملك الأساطيل والسفن البحرية فضلت البقاء في اتفاقية بروكسل لعام 1924 محافظة بذلك على المكاسب التي حققتها من هذه الاتفاقية، أما الدول الأخرى، غير المالكة للأساطيل البحرية أو الدول الشاحنة، والداعمة لوجهة نظر الشاحنين البحريين، فقد سارعت للانضمام إلى اتفاقية هامبورغ 1978.

ومن وجهة نظر الجمعية العامة للأمم المتحدة فيما يتعلق بالنقل الدولي للبضائع بحراً، ترى أن تؤخذ في الاعتبار بشكل كاف ممارسات النقل الحديثة بما في ذلك النقل بالحاويات وعقود النقل من الباب إلى الباب واستخدام وثائق النقل الإلكترونية، وضرورة اعتماد قواعد قانونية موحدة تحكم العقود الدولية للنقل عن طريق البحر كلياً أو جزئياً،

وتعزيز اليقين القانوني وزيادة الكفاءة في مجال النقل الدولي للبضائع والحد من العوائق القانونية التي تعترض تدفق التجارة الدولية فيما بين الدول، وتحديث اتفاقيتي بروكسل 1924 وهامبورغ 1978 بما يتناسب مع ما حدث من تطورات تكنولوجية وتجارية منذ تاريخ اعتمادهما.

ومنذ بداية القرن الحادي والعشرين لجأت العديد من دول العالم إلى استخدام نظم التتبع بالأقمار الصناعية ونظام التبادل الإلكتروني للبيانات EDI[1] بين شركات النقل والشحن والموانئ والخطوط الملاحية والموردين والبنوك ومقدمي الخدمات اللوجستية عبر سلاسل الإمداد، للاستفادة من ميزات هذا النظام في تحسين وسهولة وسرعة الأداء.

وأمام هذا الواقع غير المستقر بادرت هيئة الأمم المتحدة إلى صياغة اتفاقية جديدة للنقل البحري هي "اتفاقية الأمم المتحدة المتعلقة بعقود النقل الدولي للبضائع عن طريق البحر كليا أو جزئياً"، وبتاريخ 11 كانون الأول/ ديسمبر 2008 أذنت الجمعية العامة بفتح باب التوقيع على هذه الاتفاقية أمام جميع الدول في روتردام، هولندا في 23 أيلول/ سبتمبر 2009 وأوصت بأن تدعى القواعد التي تنص عليها الاتفاقية "قواعد روتردام".

الفرع الثاني: سجلات النقل الإلكترونية

أولاً: تعريف سجل النقل الإلكتروني

تضمنت قواعد روتردام أحكاماً واسعة النطاق بشأن استخدام سجلات النقل الإلكترونية التي يجب اعتمادها بموافقة الشاحنين عندما تمثل دليلاً على العقد؛ وقد عرفت كلاً من الخطاب الإلكتروني وسجل النقل الإلكتروني في مادتها الأولى على الشكل التالي:

[1] (EDI): Electronic Data Interchange

يعني الخطاب الإلكتروني Electronic communication، وفقاً لما عرفته الاتفاقية، المعلومات المستخدمة بإحدى الوسائل الإلكترونية أو البصرية أو الرقمية أو بأية وسيلة مشابهة، من أجل تسهيل التعامل مع المعلومات الواردة في الخطابات المتبادلة بين أطراف العقود البحرية وذوي المصلحة كخطابات القبول والموافقة والإعلانات والإشعارات والتأكيدات وغيرها، فيما يتعلق بإعداد وإرسال وتلقي وتخزين المعلومات والوصول إليها بيسر في كافة الأوقات وبالسرعة المرجوَّة[1].

وكذلك سجل النقل الإلكتروني Electronic transport record الذي يعني المعلومات الواردة في الرسائل التي يصدرها الناقل بمقتضى عقد النقل، بإحدى وسائل الاتصال الإلكترونية بما فيها المعلومات المرتبطة به منطقياً بواسطة مرفقات أو الموصولة به بطريقة أخرى بعد إصداره من جانب الناقل بحيث تصبح جزءاً من السجل[2].

وقسمت الاتفاقية سجل النقل الإلكتروني إلى نوعين كما يلي:

أ- سجل النقل الإلكتروني القابل للتداول: يكون لأمر أو قابل للتداول، أي أن البضائع قد أرسلت لأمر الشاحن أو لأمر المرسل إليه.

ب- سجل النقل الإلكتروني غير القابل للتداول: كل سجل نقل إلكتروني لا يندرج ضمن سجلات النقل الإلكترونية القابلة للتداول.

---

[1] الفقرة 17 من المادة الأولى من اتفاقية روتردام لعام 2008 عرفت الخطاب الإلكتروني بأنه "يعني المعلومات المعدة أو المرسلة أو المتلقاة أو المخزنة بوسيلة إلكترونية أو بصرية أو رقمية أو بوسيلة مشابهة، بما يؤدي إلى جعل المعلومات الواردة في الخطاب ميسورة المنال بحيث يمكن الرجوع إليها لاحقا."

[2] الفقرة /18/ من المادة الأولى من اتفاقية روتردام لعام 2008 عرفت سجل النقل الإلكتروني بأنه "يعني المعلومات الواردة في رسالة واحدة أو أكثر يصدرها الناقل بوسيلة اتصال إلكترونية بمقتضى عقد النقل، بما فيها المعلومات المرتبطة منطقيا بسجل النقل الإلكتروني بواسطة مرفقات أو الموصولة بطريقة أخرى بسجل النقل الإلكتروني إبان أو عقب إصداره من جانب الناقل بحيث تصبح جزءاً من سجل النقل الإلكتروني والتي:

أ- تثبت تسلم الناقل أو الطرف المنفذ البضائع بمقتضى عقد النقل.

ب- وتثبت وجود عقد للنقل أو تحتوي عليه".

وهذا التعريف يختلف إلى حد ما عما ورد في اتفاقية الأمم المتحدة للنقل الدولي المتعدد الوسائط للبضائع لعام 1980 والتي تنص على أنه حين يأخذ متعهد النقل المتعدد الوسائط البضائع في عهدته، يقوم بإصدار مستند نقل متعدد الوسائط قابل للتداول أو غير قابل للتدول، حسب اختيار المرسل.

فإذا صدر في شكل قابل للتداول يكون للأمر أو لحامله، وإذا كان للأمر فيكون قابلاً للتحويل بالتظهير، وإذا كان لحامله فيكون قابلا للتحويل دون تظهير، وإذا صدر في شكل غير قابل للتداول فيجب أن يحدد فيه اسم المرسل إليه[1].

يحق للشاحن أو للشاحن المستندي أن يحصل من الناقل على سجل نقل إلكتروني غير قابل للتداول، أو قابل للتداول إذا اتفق الشاحن والناقل على استخدامه، أو لم يتفقا على عدم استخدامه، أو ما لم تكن العادات أو الأعراف أو الممارسات الجارية في المهنة تقضي بعدم استخدامه[2]؛ وفي هذه الحالة ينطبق على مستند النقل ما ينطبق على سجل النقل الإلكتروني، وتدرج في تفاصيل العقد الواردة في سجل النقل الإلكتروني نفس المعلومات التي تدرج في مستند النقل، حسبما يوفرها الشاحن.

وإن أية معلومات تتعلق بهوية الناقل ترد في سجل النقل الإلكتروني لا يكون لها أي مفعول ما لم تتوافق مع هوية الناقل المحددة بالاسم في تفاصيل العقد.

يجب أن يتضمن مستند النقل الإلكتروني التوقيع الإلكتروني للناقل أو الشخص الذي يتصرف نيابة عنه، ويحدد هذا التوقيع هوية الموقّع من حيث صلته بالمستند[3].

[1] الفقرة /1/ من المادتين /5/ و/6/ من اتفاقية الأمم المتحدة للنقل الدولي المتعدد الوسائط للبضائع لعام 1980

[2] المادة /35/ من اتفاقية روتردام لعام 2008.

[3] المادة /38/ من اتفاقية روتردام لعام 2008.

ثانياً: كيف يكون سجل النقل الإلكتروني قابلاً للتحويل بالتظهير أو قابلاً للتحويل بدون تظهير؟

للإجابة على هذا السؤال يمكن القول بأن سجلات النقل الإلكترونية تختلف عن السجلات التقليدية الورقية بطريقة التوقيع والتظهير أو إذا كان السجل لحامله، حيث يتم التوقيع على الوثائق والمستندات والسجلات الورقية بإحدى الطرق التالية: خط اليد، التثقيب، الختم، الرمز، أو باستخدام أية وسيلة ميكانيكية.

يقصد بالتحويل هو إحالة حق السيطرة[1] على البضائع من الشاحن إلى المرسل إليه أو الشاحن المستندي أو أي شخص آخر تصبح له كافة الحقوق عندما يبلّغه المحيل بتلك الإحالة، وحسب الفقرة 22 من المادة الأولى فإن إحالة سجل نقل إلكتروني قابل للتداول تعني إحالة السيطرة الحصرية على ذلك السجل، ووفقاً للفقرة 21 من نفس المادة فإن إصداره يعني إصدار ذلك السجل وفقاً لإجراءات تكفل خضوعه لسيطرة حصرية منذ إنشائه إلى أن يفقد أي مفعول أو صلاحية.

ففي حال إصدار مستند نقل غير قابل للتداول يشير إلى وجوب تسليمه من أجل تسلم البضائع، يكون الشاحن هو الطرف المسيطر ويجوز له إحالة حق السيطرة على البضائع إلى المرسل إليه المسمى في مستند النقل دون تظهير.

وفي حال إصدار مستند نقل قابل للتداول يكون حائز المستند، أو حائز جميع النسخ الأصلية لذلك المستند في حال إصدار أكثر من نسخة أصلية واحدة، هو الطرف المسيطر، ويجوز للحائز أن يحيل حق السيطرة بإحالة مستند النقل القابل للتداول إلى شخص آخر مظهراً حسب الأصول إلى ذلك الشخص الآخر، أو على بياض إذا كان مستنداً لأمر، أو دون تظهير إذا كان المستند لحامله أو مستنداً مظهراً على بياض.

[1] الفقرة /12/ من المادة /1/ من قواعد روتردام لعام 2008 حق السيطرة على البضائع يعني ما يقضي به عقد النقل من حق في توجيه تعليمات إلى الناقل بشأن البضائع.

أما في حالة إصدار سجل نقل إلكتروني قابل للتداول فيكون الحائز هو الطرف المسيطر، ويجوز له أن يحيل حق السيطرة إلى شخص آخر بإحالة سجل النقل الإلكتروني القابل للتداول وفقاً لإجراءات تنص على طريقة إصدار ذلك السجل وإحالته إلى حائز مقصود، وتأكيد أن سلامة السجل لم تمس، والكيفية التي يمكن بها للحائز أن يثبت أنه هو الحائز، والطريقة التي يؤكد بها إتمام التسليم إلى الحائز، أو فقدان السجل لأي مفعول أو صلاحية[1].

يلاحظ أنه باستخدام حق السيطرة يمكن تجنب حالات عدم الأمان والاحتيال التي يتعرض لها الأشخاص والجهات المعنيين باستلام ونقل وتسليم البضائع، وبالتالي ضمان وصولها بأمان إلى الأشاص والجهات المقصودة بذاتها.

ثالثاً: متى يفقد سجل النقل الإلكتروني فعاليته أو صلاحيته؟

إذا صدر سجل نقل إلكتروني قابل للتداول واتفق الناقل والحائز على الاستعاضة عنه بمستند نقل قابل للتداول، عندئذٍ يصدر الناقل إلى الحائز، عوضا عن سجل النقل الإلكتروني، مستند نقل قابل للتداول يتضمن بيانا مؤداه أن ذلك المستند يحل محل سجل النقل الإلكتروني القابل للتداول، وبذلك يفقد سجل النقل الإلكتروني أي مفعول أو صلاحية.

وتعتبر هذه الحالة من مميزات اتفاقية روتردام لعام 2008 لأنها تظهر مرونة كافية للاعتماد على التجارة الإلكترونية، بحيث يطمئن كل من الناقل والحائز بأنهما يستطيعان بمشيئتهما الاستعاضة عن سجل النقل الإلكتروني القابل للتداول بمستند نقل قابل للتداول.

اشترطت الاتفاقية لانطباقها على عقود النقل في النقل الملاحي غير المنتظم عندما لا تكون هناك مشارطة استئجار أو عقد آخر بين الطرفين لاستخدام سفينة أو أي حيز

[1] المادة /9/ من اتفاقية روتردام لعام 2008.

عليها، ويصدر مستند نقل أو سجل نقل إلكتروني[1]؛ وهذا ما يشير إلى أن نطاق تطبيقها على المستندات جاء أوسع مما كانت عليه اتفاقيتي بروكسل 1924 وهامبورغ 1978.

ويقصد بالنقل الملاحي المنتظم أنه يعني خدمة نقل معروضة على عموم الناس من خلال النشر أو بوسيلة مماثلة، وتشمل النقل بواسطة سفن تعمل بصورة منتظمة بين موانئ محددة وفقاً لجداول زمنية لمواعيد الإبحار تكون متاحة لعموم الناس؛ وبالتالي فالنقل الملاحي غير المنتظم يعني أي نقل لا يمثل نقلاً ملاحياً منتظماً[2].

وهنا يمكن القول بأن قواعد روتردام ملأت الفجوة المتعلقة بالمستندات الإلكترونية الموجودة في كل من معاهدة بروكسل لعام 1924 وقواعد هامبورغ لعام 1978، الأمر الذي يشجع على استخدام سجلات النقل الإلكترونية واعتماد التوقيع الإلكتروني، والاستفادة من مميزات التجارة الإلكترونية بتوفير الجهد والوقت والمال، والابتعاد عن تعقيدات وثغرات استخدام المستندات الورقية.

الفرع الثالث: بعض حالات التشابه في الاستخدام بين "سجل النقل الإلكتروني" و"مستند النقل" في نصوص اتفاقية روتردام لعام 2008:

تتشابه أوجه الاستخدام لكل من "سجل النقل الإلكتروني" القابل للتداول و"مستند النقل" القابل للتداول في نصوص وأحكام اتفاقية روتردام لعام 2008 فيما يتعلق بالحالات والأمور التالية:

- نقل البضائع على سطح السفينة، حيث أنه لا يحق للناقل أن يحتج بجواز نقل البضائع على سطح السفينة تجاه طرف ثالث حائز على مستند نقل قابل للتداول أو

[1] الفقرة /2/ من المادة /6/ من اتفاقية روتردام لعام 2008.

[2] الفقرتين /3 و 4/ من المادة الأولى من اتفاقية روتردام لعام 2008.

سجل نقل إلكتروني قابل للتداول ما لم تنص تفاصيل العقد على جواز نقل البضائع على السطح[1].

- المعلومات اللازمة لإعداد تفاصيل العقد، حيث يزود الشاحن الناقل، في الوقت المناسب، بالمعلومات الصحيحة اللازمة لإعداد تفاصيل العقد ولإصدار مستندات النقل أو سجلات النقل الإلكترونية[2].
- إصدار مستند النقل أو سجل النقل الإلكتروني، إذا لم يكن الشاحن والناقل قد اتفقا على عدم استخدام مستند نقل أو سجل نقل إلكتروني، يحق للشاحن أن يحصل من الناقل على مستند نقل غير قابل للتداول/ قابل للتداول أو سجل نقل إلكتروني غير قابل للتداول/ قابل للتداول؛ وتدرج في تفاصيل العقد الواردة في كليهما نفس المعلومات وفقاً لأحكام المادتين /35 و36/ من الاتفاقية.
- إذا كانت هوية الناقل محددة بالاسم في تفاصيل العقد، لا يكون لأية معلومات أخرى واردة في مستند النقل أو سجل النقل الإلكتروني أي مفعول متى كانت لا تتسق مع ذلك التحديد[3].
- تحفظ الناقل على بعض المعلومات التي أوردها الشاحن في تفاصيل العقد الواردة في مستند النقل أو سجل النقل الإلكتروني حول وصف البضائع والعلامات اللازمة للتعرف عليها وعلى كميتها ووزنها، إذا كان لدى الناقل علم بأن أي من البيانات الواردة فيهما زائف أو مضلل، أو إذا كانت لديه أسباباً وجيهة للاعتقاد بأن بيانا جوهريا في أي منهما زائفاً أو مضللاً[4].
- وباستثناء حالات التحفظ أعلاه يعتبر مستند النقل أو سجل النقل الإلكتروني دليلاً ظاهراً على تسلم الناقل للبضائع حسبما هو مبين في تفاصيل العقد[5].

---

[1] المادة /25/ الفقرة /4/ من اتفاقية روتردام لعام 2008.

[2] المادة /31/ الفقرة /1/ من نفس الاتفاقية.

[3] المادة /37/ /1/ من نفس الاتفاقية.

[4] المادة /40/ الفقرة /1/ من اتفاقية روتردام لعام 2008.

[5] المادة /41/ الفقرة /أ/ من نفس الاتفاقية.

- في حال إصدار مستند نقل قابل للتداول أو سجل نقل إلكتروني قابل للتداول يحق لحائز أي منهما أن يطالب بتسلم البضائع من الناقل بعد وصولها إلى مكان المقصد، ويسلم الناقل البضائع إلى الحائز في هذه الحالة في الوقت والمكان المتفق عليهما في عقد النقل[1].
- في حال إصدار سجل نقل إلكتروني قابل للتداول، يكون الحائز هو الطرف المسيطر، ويجوز للحائز أن يحيل حق السيطرة إلى شخص آخر، أو يحيل الحقوق التي يتضمنها سواء صدر لأمر حامله أو لأمر شخص مسمى، بإحالة هذا السجل وفقا للإجراءات المنصوص عليها في الفقرة الأولى من المادة التاسعة [2].

المطلب الثاني: المحتوى الإلكتروني في قانون التجارة البحرية السوري رقم /46/ تاريخ 5/ 12/ 2006

فرضت كل من الحاجة والأهمية والرغبة على القائمين على قطاع النقل البحري والملاحة البحرية في الجمهورية العربية السورية، حاجة الدولة والمصدرين والمستوردين والملاك والشاحنين والناقلين البحريين، وأهمية النقل البحري بالنسبة للاقتصاد الوطني وتشغيل الأيدي العاملة ورفد الخزينة العامة بالقطع الأجنبي، ورغبة المعنيين والمهتمين وأصحاب المصلحة وذوي الشأن، بالإضافة إلى مقتضيات المصلحة العامة، باستصدار قانون عصري للتجارة البحرية يلحظ مختلف التطورات العالمية الحاصلة في مجال النقل البحري والملاحة البحرية، ومن ضمنها التطورات التكنولوجية والرقمية واستخدام نظم المعلومات والمراسلات والعقود والوثائق ومستندات الشحن والتواقيع والتخزين والمراقبة الإلكترونية.

[1] المادة /47/ الفقرة /1-أ/ من نفس الاتفاقية.

[2] المادة /51/ الفقرة /4/ والمادة /57/ الفقرة /2/ من نفس الاتفاقية.

ومن الأسباب الموجبة أيضاً لاستصدار هذا القانون هي عدم تناسب سلفه الملغى[1] مع التطورات التي طرأت على التجارة الدولية بشكل عام وعلى التجارة البحرية بشكل خاص، وعجزه عن تلبية الحاجات والمتطلبات العصرية في هذين المجالين؛ بالإضافة إلى النقص الكبير في الأحكام الناظمة لعملية النقل البحري من بدايتها إلى نهايتها.

اقتبست نصوص القانون الجديد من القانون التجاري الفرنسي لعام 1963، ونقل العديد من أحكامه من عدة اتفاقيات دولية قديمة كمعاهدة بروكسل لعام 1924 الخاصة بتوحيد بعض القواعد القانونية المتعلقة بوثائق الشحن.

ومن منطلق أن القوانين وليدة الحاجة، فقد شكلت رئاسة مجلس الوزراء لجنة متخصصة في القانون التجاري البحري بإشراف وزير الدولة رئيس اللجنة الوطنية لقانون البحار لإعداد مشروع جديد للقانون التجاري البحري يتناسب مع متطلبات العصر الحديث في مجال النقل البحري، وبدأت بإعداد مشروع قانون متكامل مراعية عدة اعتبارات منها:

– توخي التوافق مع المعاهدات الدولية الناظمة لأحكام الملاحة البحرية وما يتفرع عنها من جهة، مع قوانين التجارة البحرية التي صدرت حديثاً في الدول الغربية وفي الدول العربية من جهة أخرى، بما يضمن ازدهار التجارة البحرية والاقتصاد الوطني من خلال قواعد تتميز بالمرونة وتتناسب مع معطيات العصر.

– المماشاة مع الأعراف والعادات التجارية البحرية السائدة دولياً[2].

يتضح مما سبق أن المهتمين والمعنيين والقائمين على هذا المشروع عبّروا عن رغبتهم وإرادتهم في إعداد مشروع قانون عصري متكامل يتناسب مع تطورات التجارة الدولية بشكل عام والتجارة البحرية بشكل خاص، الأمر الذي عجز عن تحقيقه القانون التجاري البحري الصادر بالمرسوم التشريعي /86/ لعام 1950؛ وهذا ينسجم ويتوافق مع رغبات

[1] المادة /413/ من القانون رقم /46/ لعام 2006 أنهت العمل بالمرسوم التشريعي رقم /86/ تاريخ 12/ 3/ 1950،

[2] الأسباب الموجبة لاستصدار قانون التجارة البحرية السوري رقم /46/ لعام 2006.

وإرادات كل المخلصين لهذا القطاع، وكل الطامحين لوجود قانون يتماشى مع كافة التطورات العالمية والإقليمية والمحلية، ومع كل جديد في مجالي التجارة الدولية والتجارة البحرية، وبالتالي لا بد من توفر متطلبات تحقيق هذه المطالب والنوايا وتلك الرغبات والإرادات، والمتمثلة بعصرنة القانون وجعله منسوباً إلى العصر الذي نعيش فيه حسب تطور الزمن الحديث بما فيه من مفاهيم وأفكار عصرية.

المبحث الثاني: مقارنة بين قانون التجارة البحرية السوري رقم /46/ لعام 2006 وقواعد روتردام لعام 2008

المطلب الأول: التعليمات التنفيذية لقانون التجارة البحرية السوري رقم /46/ لعام 2006 الصادرة بالقرار رقم /٩٣٥/ تاريخ 18/ 6/ 2007

الفرع الأول: ما هي التعليمات التنفيذية للقانون؟

التعليمات التنفيذية أو التعليمات التوضيحية وتسمى أحياناً اللوائح التنفيذية، لأي قانون كان، تصدرها الإدارة أو السلطة التنفيذية بغرض وضع القانون موضع التنفيذ، وهي تخضع تماماً للقانون وتتقيد به وتتبعه، وهي بمرتبة أدنى من القانون لأنها تصدر عن السلطة التنفيذية، أما القانون فيصدر عن السلطة التشريعية، وبالتالي تكون التعليمات التنفيذية خاضعة للقانون، فلا يجوز تبعاً لذلك أن تتضمن حكماً مخالفاً أو معدلاً أو لاغياً للقانون، وذلك على عكس القانون الذي يستطيع أن يلغي التعليمات التنفيذية أو يعدلها[1].

ويكون حق السلطة التنفيذية في وضع التعليمات التنفيذية محدداً بنصوص الدستور والقانون، وإذا خالفت أحكام القانون عدّت غير مشروعة لمخالفتها مبدأ المشروعية، ولا

[1] https://www.mohamah.net/law

تعدل ولا تلغى إلا من قبل السلطة التي أصدرتها أو سلطة أعلى منها، ويتعين على الجهات الإدارية أن تلتزم بها وتطبق أحكامها على كل من توافرت فيهم شروط تطبيقها. والتعليمات التنفيذية تشبه القانون في أنها تضم قواعد عامة مجردة أي لا تختص بفئة ولا بحالة ولا بمدة بعينها، وملزمة أي تترتب عقوبات على من يخالفها.

الفرع الثاني: القرار رقم /٩٣٥/ تاريخ 18 حزيران 2007 المتضمن التعليمات التنفيذية لقانون التجارة البحرية السوري رقم /46/ لعام 2006

يتكون القرار رقم /٩٣٥/ تاريخ 18 حزيران 2007 المتضمن التعليمات التنفيذية لقانون التجارة البحرية السوري رقم /46/ لعام 2006 من خمس وعشرين مادة ذكرت فيها كلمة إلكتروني/ة سبع وسبعون مرة.

تناول القرار في مادته الأولى تعاريف لبعض المصطلحات ذات الطابع الإلكتروني مثل: إلكتروني، المعلومات الإلكترونية، نظام المعلومات الإلكتروني، المراسلة الإلكترونية، عقد النقل الإلكتروني، وثيقة الشحن الإلكترونية، المرسل، المرسل إليه، التوقيع الإلكتروني، الموقع، أداة التوقيع، شهادة المصادقة الإلكترونية، الطرف المعتمد، تبادل البيانات إلكترونياً (EDI)، (UN/ EDIFACT)[1]، إرسال، نظام مراقبة إلكتروني، تخزين إلكتروني[2].

---

[1] United Nations/Electronic Data Interchange for Administration, Commerce and Transport، قواعد الأمم المتحدة لتبادل البيانات إلكترونياً من أجل الإدارة والتجارة والنقل؛ EDI: Electronic Data Interchange

[2] المادة 1 من القرار رقم /٩٣٥/ تاريخ 18/ 6/ 2007 المتضمن التعليمات التنفيذية لقانون التجارة البحرية السوري رقم /46/ لعام 2006 وتنص على:

مادة 1: تعاريف

أ. **إلكتروني:** ما يتصل بالتكنولوجيا الحديثة وذو قدرات كهربائية أو رقمية أو مغناطيسية أو لا سلكية أو بصرية أو كهرومغناطيسية أو ضوئية أو ما شابه ذلك.

ب. **المعلومات الإلكترونية:** معلومات ذات خصائص الكترونية في شكل نصوص أو رموز أو أصوات أو رسوم أو صور أو برامج حاسب آلي أو غيرها من قواعد البيانات.

ج. **نظام المعلومات الإلكتروني:** نظام إلكتروني لإنشاء أو استخراج أو إرسال واستلام أو تخزين أو عرض أو معالجة المعلومات أو الرسائل إلكترونياً .

د. **المراسلة الإلكترونية:** إرسال واستلام الرسائل والمعلومات إلكترونياً.

هـ. **عقد النقل الإلكتروني:** عقد نقل يتم إبرامه بالوسائل الإلكترونية.

و. **وثيقة الشحن الإلكترونية:** هي وثيقة الشحن التي ترسل أو تستلم بوسائل إلكترونية أياً كانت وسيلة استخراجها في المكان المستلمة فيه.

ز. **المرسل (الشاحن/النا قل):** الشخص الطبيعي أو المعنوي الذي يقوم أو يتم بالنيابة عنه إرسال وثيقة الشحن إلكترونياً، ولا يعتبر مرسلاً الجهة التي تقوم بمهمة مزود خدمات فيما يتعلق بإنتاج أو معالجة أو إرسال أو حفظ تلك الوثيقة الإلكترونية وغير ذلك من الخدمات المتعلقة بها.

ح. **المرسل إليه:** الشخص الطبيعي أو المعنوي الذي قصد مرسل الوثيقة توجيه الوثيقة إليه إلكترونياً ولا يعتبر مرسلاً إليه الشخص الذي يقوم بتزيد الخدمات فيما يتعلق باستقبال أو معالجة أو حفظ المراسلات الالكترونية وغير ذلك نمن الخدمات المتعلقة بها.

ط. **التوقيع الإلكتروني:** توقيع مكون من حروف أو أرقام أو رمز أو صوت أو نظام معالجة ذي شكل الكتروني وملحق أو مرتبط منطقياً برسالة إلكترونية وممهور بشهادة توثيق واعتماد تلك الرسالة والتوقيع.

ي. **الموقع:** هو الشخص الطبيعي أو المعنوي الحائز لأداة توقيع إلكتروني خاصة به بالتوقيع أو يتم التوقيع بالنيابة عنه على وثيقة الشحن الإلكترونية باستخدام هذه الأداة.

ك. **أداة التوقيع:** جهاز أو معلومات إلكترونية معد بشكل فريد لتعمل بشكل مستقل أو بالاشتراك مع أجهزة ومعلومات إلكترونية أخرى على وضع توقيع الكتروني لشخص معين، وتشمل هذه العملية أية أجهزة أو معلومات فريدة مثل رموز أو أرقام أو تعريف الشخصية أو خواص الشخصية.

ل. **شهادة المصادقة الإلكترونية:** شهادة يصدرها مزود خدمات التصديق يفيد فيها تأكيد هوية الشخص أو الجهة الحائزة على أداة توقيع معينة (ويشار إليها هنا بتعبير الشهادة).

م. **الطرف المعتمد:** وهو الشخص المخول بإصدار شهادة صحة التوقيع الإلكتروني أو تثبيت صحة المعلومات الإلكترونية.

ن. **تبادل البيانات إلكترونياً (EDI):** وهو تبادل المعلومات التجارية الجاري بالتراسل عن بعد.

س. **(UN/ EDIFACT):** ويعني قواعد الأمم المتحدة لتبادل البيانات إلكترونياً من أجل الإدارة والتجارة والنقل.

ع. **إرسال:** ويعين واحدة أو أكثر مرسلة إلكترونياً مع بعضها البعض كوحدة متكاملة وتتضمن بيانات تحدد بدايتها ونهايتها.

ف. **تثبت:** ويعني مراسلة تفيد بأن مضمون الرسالة كاملاً وصحيحاً دون المساس بأية اعتبارات أو أفعال لاحقة يثبتها المضمون.

ووضَّح الأصول الإجرائية لاعتماد التبادل الإلكتروني للمعلومات، واعتبر أن قواعد السلوك الموحدة لتبادل البيانات التجارية عن طريق الإرسال عن بعد 1987 (UNCID 1987) هي الناظمة للسلوك بين الأطراف عند عدم التعارض معها[1]؛ ويجب أن يكون التبادل الإلكتروني للمعلومات بموجب هذه القواعد مطابقاً لمعايير (UN/ EDIFACT)؛ وفي حال نشوء خلاف بين الأطراف حول البيانات المرسلة فعلياً، يمكن استخدام نظام مراقبة الكتروني للتحقق من البيانات المستلمة، وتعتبر البيانات المكتشفة المتعلقة بعمليات أخرى لا علاقة لها بالبيانات موضوع الخلاف كأسرار تجارية[2].

ص. **رمز خاص:** ويعني أي صيغة فنية ملائمة، مثل مجموعة أرقام و/أو أحرف قد يتفق عليها الأطراف لضمان صحة وسلامة المراسلة.

ق. **حامل:** ويعني الجهة المخولة بالحقوق المنصوص عليها في المادة (16- أ) وذلك بموجب حيازته على رمز خاص ساري المفعول.

ر. **نظام مراقبة إلكتروني:** ويعين الجهاز الذي يمكن بواسطته فحص منظومة الكمبيوتر من حيث العمليات المسجلة عليه مثل: سجل بيانات تجارية أو نظام تدقيق ومراجعة.

ش. **تخزين إلكتروني:** ويعني أي تخزين مؤقت أو مرحلي أو دائم للبيانات الإلكترونية بما في ذلك التخزين الأولي والاحتياطي لمثل هذه البيانات.

ت. **المطالبة بالمثل:** تعني المطالبة بمثل الأجور السائدة لنقل البضاعة المشحونة كما تعني أن عقد الإيجار تم فسخه وإلا كانت الأجرة المتفق عليها واجبة الاقتضاء.

ث. **إيصال استلام البضاعة:** يقصد به إيصال الضابط الأول على السفينة (MATERECEIPT).

خ. **يشمل تعريف السفينة السفن التجارية بجميع أنواعها:**

- شحن بضائع عامة والحاويات والدكما والدحرجة.
- الركاب والسياحة.
- ناقلات النفط والغازات والكيماويات.
- الصيد التجاري.
- القطر والإرشاد والإنقاذ والمواصلات.

[1] Uniform Rules of Conduct for Interchange of Trade Data by Teletransmission (UNCID 1987)، قواعد السلوك الموحدة لتبادل البيانات التجارية عن طريق الإرسال عن بعد 1987.

[2] المادة /13/ من القرار رقم /٩٣٥/ تاريخ 18 حزيران 2007.

وأوجب على الناقل، عند استلامه للبضاعة من الشاحن، أن يرسل إشعاراً باستلام البضاعة إلى الشاحن بموجب رسالة موجهة إلى العنوان الإلكتروني المحدد من قبل الشاحن.

واعتبر الشروط الخاصة التي يدرجها الناقل في عقد النقل الإلكتروني جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد[1].

والناقل غير ملزم بإرسال تثبيت الرسالة الإلكترونية إلى الحامل الأخير الذي أصدر له مفتاحاً خاصاً عند قيام مثل هذا الحامل بتأمين إرسال رسالة إلكترونية باستخدام الرمز الخاص[2].

إن وثيقة الشحن الصادرة وفقاً لخيار الحامل قبل استلام البضاعة، وخيار الناقل عند استلام البضاعة، يجب أن تتضمن نصاً يفيد بأن وثيقة الشحن قد صدرت بعد انتهاء إجراءات تبادل البيانات إلكترونياً بموجب قواعد اللجنة البحرية الدولية لبوالص الشحن الإلكترونية (CMI)[3]. ويتم إصدار هذه الوثيقة إما لأمر (الحامل) مع ذكر اسمه في وثيقة الشحن أو (لحاملها)؛ وإن إصدار وثيقة شحن ورقية يلغي الرمز الخاص وينهي إجراءات التبادل الإلكتروني للبيانات؛ وللحامل أن يطلب في أي وقت من الأوقات إصدار نسخة مطبوعة لرسالة الاستلام، وهذا لا يلغي الرمز الخاص ولا ينهي إجراءات تبادل المعلومات إلكترونياً[4].

واعتبر أن البيانات الإلكترونية تكون معادلة للمكتوبة، بحيث يوافق الناقل والشاحن وكل الجهات التي تستخدم هذه الإجراءات لاحقاً، بأن كل القوانين والعادات والأعراف التي تتطلب تثبيت عقد النقل لتوقيعه ستكون قد استوفيت بموجب بيانات إلكترونية مرسلة

---

[1] الفقرة أ من كل من المادتين /14/ و /15/ من نفس القرار.

[2] الفقرة ب من المادة /17/ من نفس القرار.

[3] Committee Maritime International 1897 (CMI)؛ اللجنة البحرية الدولية: منظمة دولية غير حكومية غير هادفة للربح تأسست في أنتويرب عام 1897، هدفها المساهمة بكل الوسائل والأنشطة المناسبة في توحيد القانون البحري من جميع جوانبه.

[4] المادة /19/ من القرار رقم /٩٣٥/ تاريخ 18 حزيران 2007.

ومثبتة وموجودة على واسطة تخزين بيانات على الكمبيوتر وقابلة للعرض بلغة بشرية على شاشة عرض مرئية أو بشكل بيانات أخرجت مطبوعة من الكمبيوتر، وأن الأطراف وبموافقتهم على هذه القواعد يعتبرون موافقين على عدم الدفع بأن هذا العقد ليس خطياً[1].

ونص على قبول التعامل الإلكتروني بحيث يتفق الأطراف الذين لهم علاقة بإنشاء أو إرسال أو استلام أو تخزين أو معالجة وثيقة الشحن الإلكترونية على أن يكون صريحاً وواضحاَ، وفقاً لنص المادة /21/ من القرار.

وفيما يتعلق باعتماد التوقيع الإلكتروني، فقد نصت المادة /22/ من القرار على اعتماد التوقيع الإلكتروني عندما يكون معززاً بشهادة، ويتحمل الطرف الذي يعتمد التوقيع نتائج إخفاقه في اتخاذ خطوات التحقق من صحة ونفاذ الشهادة؛ ولتقرير ما إذا كان من الممكن لشخص أن يعتمد على توقيع إلكتروني أو شهادة أن تؤخذ في الاعتبار الأمور التالية:

أ- طبيعة المعاملة المعنية والتي قصد تعزيزها بالتوقيع الإلكتروني.

ب- قيمة أو أهمية المعاملة المعنية إذا كان ذلك معروفاً.

ج- ما إذا كان الشخص الذي اعتمد على التوقيع الإلكتروني أو الشهادة قد اتخذ خطوات مناسبة ليقرر مدى إمكانية الاعتماد على التوقيع الإلكتروني أو الشهادة، وكذلك اتخاذ ما يلزم من خطوات للتحقق من التوقيع الإلكتروني معزز بشهادة.

د- ما إذا كان الطرف الذي اعتمد على التوقيع الإلكتروني أو الشهادة قد عرف أو كان عليه أن يعرف أن التوقيع أو الشهادة قد تم الإخلال بها أو ألغيت.

هـ- إذا كان الاعتماد عل التوقيع الإلكتروني أو الشهادة غير مقبول في ضوء الظروف المحيطة فإن الطرف الذي اعتمد على التوقيع الإلكتروني أو الشهادة يتحمل مخاطر عدم صحة ذلك التوقيع أو تلك الشهادة.

[1] المادة /20/ من القرار رقم /٩٣٥/ تاريخ 18 حزيران 2007.

وبالنسبة للقوة القانونية لعقد النقل الإلكتروني، فقد اعتبرت المادة /23/ من القرار أن عقد النقل الإلكتروني ينهض بنفس الوظائف التي ينهض بها عقد النقل المكتوب من حيث الحقوق والالتزامات والمسؤولية على أطرافه، وذلك كما يلي:

أ- ينتقل عقد النقل الإلكتروني عبر تراسل المعطيات (EDI) ويكون له ذات الحجية التي يتمتع بها عقد النقل المكتوب.

ب- لعقد النقل الإلكتروني نفس حجية الإثبات التي يتمتع بها عقد النقل الخطي.

ج- يكون للتوقيع الإلكتروني نفس القيمة القانونية للتوقيع على العقد المكتوب.

ونصت المادة /24/ من القرار على بيانات وثيقة الشحن الإلكترونية وحجيتها، ووضحت الأمور التالية:

أ- يمكن أن تكون وثيقة الشحن إلكترونية وتنهض بذات الوظائف التي تنهض بها وثيقة الشحن الخطية.

ب- يجب أن تتضمن وثيقة الشحن الإلكترونية ذات البيانات التي تتضمنها وثيقة الشحن الخطية وهي:

1- اسم كل من الناقل والشاحن والمرسل إليه وعنوان كل منهم إلكترونياً.

2- مواصفات البضاعة كما دونها الشاحن إلكترونياً، وعلى الأخص طبيعتها وعدد الطرود ووزنها أو حجمها أو العلامات المميزة الموضوعة عليها وحالتها الظاهرة.

3- اسم السفينة إذا حددت في وثيقة الشحن عند الشحن أو بعده.

4- اسم ربان السفينة.

5- مرفأ الشحن ومرفأ التفريغ.

6- أجرة النقل إذا كانت مستحقة بكاملها أو عند وصولها أو الجزء المستحق منها.

7- مكان إصدار وثيقة الشحن وتاريخ إصدارها وعدد النسخ التي حررت منها إلكترونياً. 8- بيان حصول النقل على سطح السفينة إذا تم ذلك.

ج- تنتقل الحقوق في وثيقة الشحن الإلكترونية إلى أصحابها حسب الشكل الذي حررت فيه الوثيقة وذلك كما يلي:

- إذا كانت اسمية فتتم عن طريق حوالة الحق الإلكترونية.

– إذا كانت لأمر فتتم بالتظهير الإلكتروني ويمكن أن يكون التظهير إلكترونياً معززاً.
– لا يجوز أن تصدر وثيقة الشحن الإلكترونية للحامل.
د– يكون لوثيقة الشحن الإلكترونية ذات الحجية التي تتمتع بها وثيقة الشحن الخطية.
هـ– يعتبر التوقيع الإلكتروني ذا حجية بين أطرافه بشرط التثبيت من جهة معترف بها وطنياً أو دولياً.

المطلب الثاني: مقارنة بين كل من قانون التجارة البحرية السوري رقم /46/ لعام 2006 وقواعد روتردام لعام 2008

الفرع الأول: مقارنة كمية:

ورد مصطلح "إلكتروني/ة" ثلاثاً وتسعين مرة في نص اتفاقية روتردام لعام 2008 التي تتكون من ست وتسعين مادة، وقد أفردت الفصل الثالث لسجلات النقل الإلكترونية، والفصل الثامن لمستندات النقل وسجلات النقل الإلكترونية، وتناولت مصطلح "سجل النقل الإلكتروني" في الفصلين التاسع والحادي عشر؛ مقابل ثلاث مرات فقط في نص القانون الذي يتكون من أربعمائة وخمس عشرة مادة، مرة واحدة في نص المادة /211/ ومرتين في نص المادة /216/.

استخدم القانون مصطلح "عقد النقل الإلكتروني" مرة واحدة فقط في الفقرة /2/ من المادة /211/ حيث اكتفى بالنص على أنه "يمكن أن يكون عقد النقل إلكتروني".

وقد خلت نصوص القانون من استخدام "مصطلح سند الشحن الإلكتروني" واستبدلته بمصطلح "وثيقة الشحن الإلكترونية"، حيث نصت المادة /216/ من القانون في الفقرة /3– أ/ على أنه "يمكن أن تكون وثيقة الشحن إلكترونية"، وفي الفقرة /3– ج/ على أنه "يكون لوثيقة الشحن الإلكترونية الصادرة وفق القواعد الموضوعة من قبل الوزير نفس القوة القانونية المتوفرة في وثيقة الشحن الخطية"؛ وترك المشرع لوزير النقل إصدار التعليمات التنفيذية المتعلقة بكلا هذين المصطلحين.

بينما ذهبت الاتفاقية إلى استخدام مصطلح "سجل النقل الإلكتروني" أو "سجلات النقل الإلكترونية" عشرات المرات وبشكل أدق سبعاً وثمانين مرة، ومرتين لمصطلح "لتوقيع الإلكتروني" في الفقرة /2/ من المادة /38/، ومرة واحدة لكل من المصطلحات "الخطاب الإلكتروني" و"وسيلة إلكترونية" في الفقرة /17/ من المادة /1/، و"وسيلة اتصال إلكترونية" في الفقرة /18/ من المادة /1/، و"الاتصالات الإلكترونية" في المادة /3/؛ ولم تستخدم مصطلح "عقد النقل الإلكتروني" كما فعل القانون ولا مرة.

وردت كلمة "تكنولوجيا" مرة واحدة في نصوص القانون في الفقرة /أ/ من المادة /1/، بينما خلت منها نصوص الاتفاقية تماماً.

كما أنهما، أي الاتفاقية والقانون، لم يستخدما أي من المصطلحات التالية: كومبيوتر، لاب توب، حاسب، هاتف محمول، وسائل التواصل الاجتماعي، بريد إلكتروني أو إنترنت.

بينما اقتصر القانون مقابل هذا السجل على استخدام "وثيقة الشحن الإلكترونية" في مادة واحدة فقط.

وللإنصاف في المقارنة الكمية/ الإحصائية بين الاتفاقية والقانون كان لا بد من العودة إلى التعليمات التنفيذية للقانون لمعرفة عدد المرات التي استخدمت فيها مصطلح "إلكتروني/ة"، حيث تبين أنها استخدمته سبعاً وسبعين مرة، ومصطلح "الكمبيوتر" أربع مرات، ومصطلح "حاسب آلي" مرة واحدة فقط.

يستنتج من هذه المقارنة الكمية أو العددية استرسال الاتفاقية باستخدام "سجل النقل الإلكتروني" الذي يصدره الناقل بوسيلة اتصال إلكترونية بمقتضى عقد النقل، وتوسعت في استخدامه لدرجة يمكن القول فيها أنها تمحورت حوله إلى جانب مستند النقل، مما يعزز فكرة تطلع الاتفاقية باتجاه الحداثة ومسايرة التطورات التكنولوجية عند استخدام عقود النقل الدولي للبضائع عن طريق البحر.

كما رممت التعليمات التنفيذية للقانون تقصيره في استخدام المصطلحات الإلكترونية ومسايرته للتطورات التكنولوجية، وأظهرت رغبتها في التوسع باستخدام "وثيقة الشحن

الإلكترونية" في العقود الدولية للنقل البحري، وجاءت متناغمة مع قانون التوقيع الإلكتروني[1] الذي صدر بعدها بثلاث سنوات.

الفرع الثاني: مقارنة كيفية:

سعت اتفاقية روتردام لعام 2008 إلى أن تكون نصوصها مواكبة للتطورات التكنولوجية فيما يتعلق بالنقل الدولي للبضائع بحراً، لذلك تناولت في مادتها الأولى بعض التعاريف ذات الطابع التكنولوجي التي تخدم أغراضها، شأنها في ذلك شأن مختلف القوانين والاتفاقيات الدولية والمحلية، إلا أنها أوردت تعريف "الخطاب الإكتروني" في الفقرة /17/ من المادة /1/ ولم تستخدمه في متنها بشكل صريح ما خلا المادة /3/ المعنونة بـ "مقتضيات الشكل" التي نصت بصيغة آمرة على على أن توجه خطياً الإشعارات والتأكيدات وخطابات القبول والموافقة والإعلانات وغيرها من الخطابات المشار إليها في بعض المواد والفقرات التي ذكرت أرقامها في نص المادة، وأجازت استخدام الاتصالات الإلكترونية لهذه الأغراض، وقيدت استخدام تلك الوسائل بشرط موافقة الشخص الذي ترسل بواسطته والشخص الذي ترسل إليه.

لم يذكر الخطاب بشكل واضح وجلي في نصوص الفقرات والمواد المذكورة في نص المادة الثالثة، ولكنها، أي المادة الثالثة، اعتبرت أن كل ما ورد في تلك الفقرات والمواد من إشعارات وإبلاغات وإعلانات وإقرارات وتلقي معلومات يندرج تحت مسمى خطابات، وبإجازتها استخدام الاتصالات الإلكترونية لهذه الأغراض، تكون قد أدخلتها ضمن دائرة تعريف "الخطاب الإلكتروني" في المادة الأولى.

ويمكن اسقراء التفسير المقصود في تعريف "سجل النقل الإلكتروني" المنصوص عليه في الفقرة /18/ من المادة /1/ بأنه المعلومات الواردة في الرسائل التي يصدرها الناقل بمقتضى عقد النقل بإحدى وسائل الاتصال الإلكترونية أو البصرية أو الرقمية أو بأية

[1] قانون التوقيع الإلكتروني وخدمات الشبكة رقم /4/ لعام 2009.

وسيلة مشابهة كالموبايل والكومبيوتر والكاميرا الرقمية والفاكس والبرق والتلكس وغيرها، بواسطة الإنترنت ومواقع التواصل الاجتماعي ونظام التبادل الإلكتروني للبيانات والبريد الإلكتروني ونظام الرسائل القصيرة، بما فيها المعلومات المرتبطة بهذا السجل منطقياً بواسطة مرفقات أو الموصولة به بطريقة أخرى بعد إصداره من قبل الناقل بحيث تصبح جزءاً منه، والتي تثبت أن الناقل قد تسلم البضائع وأصبحت بعهدته، وتثبت أيضاً وجود عقد النقل أو تحتوي عليه[1]، وبالتالي تكون الاتفاقية قد أجازت استخدام وسائل الاتصالات الإلكترونية لتوجيه الخطابات والإعلانات والإبلاغات والإقرارات والإشعارات والتأكيدات، شريطة أن يكون استخدام تلك الوسائل بموافقة الشخص الذي ترسل بواسطته والشخص الذي ترسل إليه، وأن يكون إصدار سجل النقل الإلكتروني واستخدامه لاحقا بموافقة الناقل والشاحن، ويكون لإصداره أو السيطرة الحصرية عليه أو إحالته نفس مفعول إصدار مستند النقل أو حيازته أو إحالته[2].

لم تذكر الاتفاقية في تعريفها لكل من "الخطاب الإلكتروني" و"سجل النقل الإلكتروني" "الوسيلة المغناطيسية" لإعداد المعلومات أو إرسالها أو تلقيها أو تخزينها، ولم تعط مثالاً عليها كما فعلت اتفاقية الأمم المتحدة المتعلقة باستخدام الخطابات الإلكترونية في العقود الدولية لعام 2007 في معرض تعريفها للخطاب الإلكتروني الذي توجهه الأطراف بواسطة رسائل البيانات[3]؛ ولم تذكر "الوسيلة الكهرطيسية" كما فعل قانون التوقيع الإلكتروني وخدمات الشبكة رقم /4/ لعام 2009 في معرض تعريفه للوسائل

---

[1] الفقرة /18/ من المادة الأولى من اتفاقية روتردام لعام 2008، عرفت سجل النقل الإلكتروني بأنه "يعني المعلومات الواردة في رسالة واحدة أو أكثر يصدرها الناقل بوسيلة اتصال إلكترونية بمقتضى عقد النقل، بما فيها المعلومات المرتبطة منطقيا بسجل النقل الإلكتروني بواسطة مرفقات أو الموصولة بطريقة أخرى بسجل النقل الإلكتروني إبان أو عقب إصداره من جانب الناقل بحيث تصبح جزءاً من سجل النقل الإلكتروني والتي:

أ- تثبت تسلم الناقل أو الطرف المنفذ البضائع بمقتضى عقد النقل.

ب- وتثبت وجود عقد للنقل أو تحتوي عليه".

[2] المادة /8/ من اتفاقية روتردام لعام 2008.

[3] اتفاقية الأمم المتحدة المتعلقة باستخدام الخطابات الإلكترونية في العقود الدولية لعام 2007، رسالة البيانات، المادة /4/ الفقرة /ج/.

الإلكترونية[1]؛ بل اكتفت بعبارة "بوسيلة مشابهة" للوسائل الإلكترونية أو البصرية أو الرقمية.

يكون "سجل النقل الإلكتروني" قابلاً للتداول[2] وبالتالي تذكر فيه عبارة "لأمر" أو "قابل للتداول" أو أية عبارة أخرى لها نفس المفعول وفقاً للقانون المنطبق على السجل، ويدل على أن البضائع قد أرسلت لأمر الشاحن أو لأمر المرسل إليه، ونصت المادة التاسعة على إجراءات استخدامه.

وكل سجل نقل إلكتروني لا يندرج ضمن سجلات النقل الإلكترونية القابلة للتداول يكون "سجل نقل إلكتروني" غير قابل للتداول[3].

وبذلك تكون الاتفاقية قد أكدت على السهولة والسرعة واختصار الوقت وتوفير الجهد في المعاملات التجارية وبشكل خاص البيوع البحرية، وعالجت الحالات التي تتأخر فيها سندات ووثائق الشحن عن الوصول إلى ميناء التفريغ بعد وصول السفينة إليه، وفي كثير من الحالات يجنب الشحنة التلف والهلاك[4].

وهذا لا يعني أن "سجل النقل الإلكتروني" لا يتعرض لبعض المخاطر مثل الخطأ الشخصي أو الفني والقرصنة المعلوماتية أو ما يسمى بالهَكَرز، وبالتالي يتعرض هذا السجل، مثله في ذلك مثل باقي منظومات شبكة الإنترنت، إلى اختراقات في جداره الأمني بسبب الثغرة المتعلقة بأمن المعلومات بشكل عام.

واشترطت الاتفاقية لانطباقها على عقود النقل الملاحي غير المنتظم ألا يكون هناك مشارطة استئجار أو عقد آخر بين الطرفين لاستخدام سفينة أو أي حيز عليها، وأن يصدر مستند نقل أو سجل نقل إلكتروني[5].

---

[1] المادة /1/ من قانون التوقيع الإلكتروني وخدمات الشبكة رقم /4/ لعام 2009.

[2] المادة /1/ الفقرة /19/ من اتفاقية روتردام لعام 2008.

[3] المادة /1/ الفقرة /20/ من نفس الاتفاقية.

[4] فاروق ملش، اتفاقية الأمم المتحدة المتعلقة بعقود النقل الدولي للبضائع عن طريق البحر كليا أو جزئياً لسنة 2009، الحسنات والإيجابيات، الاسكندرية، مجلة أخبار النقل البحري، العدد 8.

[5] المادة /6/ الفقرة /2/ من اتفاقية روتردام لعام 2008.

وأبدت إمكانية وسهولة في تبديل مستند النقل القابل للتداول بسجل نقل إلكتروني قابل للتداول، والعكس صحيح[1].

الفرع الثالث: التوقيع الإلكتروني:

أولاً: تعريف التوقيع الإلكتروني:

اجتهد على تعريف التوقيع الإلكتروني بأنه علامة شخصية يمكن عن طريقها تمييز هوية الموقّع أو شخصيتة، لذلك فوسيلته هي الإمضاء حتى يكون مقروءاً ومرئياً، ولن يكون كذلك إلا إذا وضع على مستند مادي حتى يبقى أثره واضحاً لا يزول بالزمن.

وقد ساوى القانون بين الإمضاء والبصمة، وهي علامة بيولوجية تتعلق بشخصية صاحبها وغير متكررة، وتدل على من وضع بصمته على السند.

والتوقيع الإلكتروني هو جملة بيانات تُدرج بوسيلة إلكترونية على وثيقة إلكترونية وترتبط بها، وتتخذ شكل حروف أو أرقام أو رموز أو إشارات أو أي شكل آخر مشابه، ويكون لها طابع متفرد يسمح بتحديد شخص الموقّع ويميزه عن غيره وينسب إليه وثيقة إلكترونية بعينها[2].

نصت الاتفاقية على أن "مستند النقل يمهر بتوقيع الناقل"، و"يضمّن سجل النقل الإلكتروني التوقيع الإلكتروني للناقل أو الشخص الذي يتصرف نيابة عنه، ويحدد ذلك التوقيع الإلكتروني هوية الموقّع من حيث صلته بسجل النقل الإلكتروني ويبين أن الناقل قد أذن بسجل النقل الإلكتروني"[3].

وكلمة مَهَرَ في المعاجم العربية تعني بَصَمَ بِالخَاتَمِ، وهذا لا ينطبق على سجل النقل الإلكتروني، حيث استعاضت الاتفاقية عن كلمة "يمهر" بتوقيع الناقل بالنسبة لمستند النقل، بكلمة "يضمّن" التوقيع الإلكتروني للناقل بالنسبة لسجل النقل الإلكتروني.

---

[1] المادة /10/ من نفس الاتفاقية.

[2] المادة /1/ من قانون التوقيع الإلكتروني وخدمات الشبكة رقم /4/ لعام 2009.

[3] المادة /38/ من اتفاقية روتردام لعام 2008.

ويلاحظ هنا أن الاتفاقية لم تتناول مصطلح "التوقيع الإلكتروني" بالتعريف في مادتها الأولى، ولكنها أوردته في المادة /38/ بدون ضوابط قانونية، وتركت تعريفه لاجتهادات المفسرين، واكتفت بالنص على أن يحدد ذلك التوقيع الإلكتروني هوية الموقّع من حيث صلته بسجل النقل الإلكتروني ويبين أن الناقل قد أذن بسجل النقل الإلكتروني.

وعرّفت المعاجم العربية التوقيع الإكتروني بأنه ما يوضع على محرّر إلكتروني ويتخذ شكل حروف أو أرقام أو رموز أو إشارات أو غيرها ويكون له طابع متفرد يسمح بتحديد شخص الموقِّع ويميّزه عن غيره.

يظهر من هذا التعريف بأن الاتفاقية تماهت معه بشكل كبير بما نصت عليه في الفقرة الثانية من المادة /38/ فيما خلا أنها لم تحدد شكل التوقيع الإلكتروني كما حدده هذا التعريف بأنه يتخذ شكل حروف أو أرقام أو رموز أو إشارات أو غيرها.

ثانياً: أنواع التوقيع الإلكتروني:

للتوقيع الإلكتروني عدة أنواع، يتم حفظها في الكومبيوتر بشكل مشفر للحفاظ على أمن وسرية وصحة وثقة التوقيع، وأهم هذه الأنواع هي:

1. التوقيع اليدوي المرقم: يتم هذا التوقيع بواسطة الموقّع نفسه الذي ينقل المستند الموقّع منه يدوياً إلى جهاز الماسح الضوئي (Scanner)، فيقوم بقراءة وتصوير ونقل التوقيع كمجموعة رسوم بيانية تحفظ داخل جهاز الكمبيوتر، فيتحول الى توقيع إلكتروني، يمكن إضافته إلى الوثيقة المراد توقيعها؛ هذه الآلية للتوقيع سهلة إلا أنها غير آمنة؛ وهذا التوقيع غير مستعمل على نطاق واسع وغير معترف به كتوقيع قانوني موثوق.
2. التوقيع الإلكتروني بواسطة الرمز السري: يتم هذا التوقيع عبر إدخال بطاقة ممغنطة في آلة مناسبة ثم إدخال الرقم السري والضغط على زر الموافقة لإتمام العملية

المطلوبة، وهذا النوع من التواقيع الإلكترونية هو الشائع في أجهزة الصراف الآلي (ATM)[1] لدى المصارف.

3. التوقيع الإلكتروني البيومتري[2]: يعتمد هذا التوقيع على الخصائص الذاتية للإنسان، كالبصمة بواسطة الإصبع أو شبكة العين أو نبرة الصوت أو الحمض النووي الريبي منقوص الأوكسجين (DNA)[3]، وغيرها من الخصائص الذاتية للإنسان التي لا يمكن نسيانها، وتتم هذه العملية عبر استعمال كومبيوتر وكاميرا وجهاز لقراءة البصمة، من سلبيات هذا النوع احتمال تغيّر بعض خصائص الإنسان بفعل الظروف، والتشابه بين التوائم، وهو نادر الاستعمال.
4. التوقيع الإلكتروني الرقمي (المشفر): يقوم هذا التوقيع على وسائل التشفير الرقمي الذي يعتمد على خوارزمات أو معادلات حسابية رياضية لضمان سرية المعلومات والاتصالات بطريقة آمنة عبر تحويله الى شكل غير مفهوم إلا من صاحب العلاقة، وهذا النوع هو التقنية الأهم والشائعة الانتشار نظراً لسهولتها، وهو الأقل كلفة بين سائر التواقيع الأخرى[4].
5. التوقيع بالقلم الإلكتروني: يستخدم الموقع قلماً يكتب به على شاشة إلكترونية ويحفظ في حاسوبه، وهو إمضاء إلكتروني بمنزلة إمضاء القلم العادي على الورق؛ ويخزن بطريقة التشفير بكل ما في التوقيع من خصائص والتواءات وانحناءات ودوائر ونقاط ودرجة الضغط بالقلم وما شابه ذلك[5].

---

[1] Automated Teller Machine (ATM)

[2] Biometric أصل كلمة بيومتري أو بيومتريك يوناني وهي قسمين بيو: الحياة ومترون: القياس، فالتكنولوجيا البيومترية تعتمد على المميزات الخاصة في الجسم، فهي عبارة عن علم يدرس كيفية استخدام معادلات رياضية وإحصائية لقياس العلاقات الرقمية والنسب المختلفة التي تظهر في الكائنات الحية وأعضاءها المختلفة.

[3] Deoxyribonucleic Acid (DNA)

[4] نادر شافي، مجلة الجيش اللبناني، العدد 249 – آذار، 2006

[5] المكتبة القانونية العربية، موسى خليل متري، ماهية التوقيع الإلكتروني– حجية التوقيع الإلكتروني.
https://www.bibliotdroit.com/2017/12/blog-post_2.html

ووفقاً لأحكام المادة الأولى من القانون رقم /4/ لعام 2009 يجب أن يكون التوقيع الإلكتروني مصدقاً بشهادة تصديق إلكتروني Certified electronic signature تصدر عن مزود خدمات التصديق الإلكتروني Electronic certification service provider[1].

واعتبر في مادته الثانية أن "للتوقيع الإلكتروني المصدق، المدرج على وثيقة إلكترونية، في نطاق المعاملات المدنية والتجارية والإدارية، ذات الحجية المقررة للأدلة الكتابية في أحكام قانون البينات".

ونصت المادة الثالثة من نفس القانون على أنه "يعد التوقيع الإلكتروني المصدّق، المدرج على وثيقة إلكترونية، مستجمعاً للشروط المطلوبة للحجيّة في الإثبات، وهي:

1. ارتباط التوقيع بالموقّع وحده دون غيره، وكفايته للتعريف بشخص الموقّع.
2. سيطرة الموقّع وحده دون غيره على منظومة إنشاء التوقيع الالكتروني المستخدمة.
3. ارتباط التوقيع الإلكتروني بالوثيقة الإلكترونية ارتباطاً لا يمكن إحداث أي تعديل أو تبديل على الوثيقة دون ظهور أثر للتدقيق والكشف".

وفرض القانون عقوبة الأشغال الشاقة المؤقتة، إضافة إلى الغرامة من خمسمائة ألف ليرة سورية إلى مليوني ليرة سورية، إذا ارتكب تزوير التوقيع الالكتروني أو استعمل التوقيع المزور على وثيقة رسمية"[2].

وبذلك يكون قانون التوقيع الإلكتروني في سورية قد ساوى في الحجية والإثبات بين الوثيقة المحررة والموقعة إلكترونياً والوثيقة المحررة كتابياً والممهورة بتوقيع أو إمضاء يدوياً.

[1] سلطات المصادقة هي هيئات عامة أو خاصة، مستقلة وحيادية، تصدر شهادات إلكترونية للمصادقة على صحة التوقيع الإلكتروني، وتعرّف صاحب التوقيع، وتمنع التلاعب به أو بمضمون الرسالة الإلكترونية.

[2] المادة /31/ من القانون رقم /4/ لعام 2009.

وتعتبر أحكامه مواكبة للثورة التكنولوجية والتجارة الإلكترونية، وأعطى السندات الإلكترونية مفاعيلها القانونية بصورة واضحة وصريحة، وعالج إشكالية صحة التوقيع الالكتروني بشكل دقيق.

وبالعودة إلى التعليمات التنفيذية، ووفقاً للأحكام القانونية يتوجب أن تخضع التعليمات التنفيذية للقانون وتتقيد به وتتبعه، ولا يجوز أن تتضمن أحكاماً مخالفةً أو معدلةً أو لاغيةً له، وهي ملزمة ويترتب على مخالفتها فرض العقوبات المناسبة.

وقد تناولت التعليمات التنفيذية لقانون التجارة البحرية السوري، باستفاضة بالغة، تعاريف المصطلحات ذات البعد الإلكتروني مثل: إلكتروني، المعلومات، نظام المعلومات، المراسلة، عقد النقل، وثيقة الشحن، التوقيع، شهادة المصادقة، تبادل البيانات، نظام المراقبة والتخزين الإلكتروني/ة.

وعرفت هذه التعليمات في الفقرتين /هـ، و/ من المادة الأولى كلاً من "عقد النقل الإلكتروني" بأنه عقد نقل يتم إبرامه بالوسائل الإلكترونية، و"وثيقة الشحن الإلكترونية" بأنها وثيقة الشحن التي ترسل أو تستلم بوسائل إلكترونية؛ ومع ذلك لم تلحظ في هذا الكم الكبير من التعاريف أي معنى أو تعريف لماهية الوسائل الإلكترونية، ولم تلحقها بأي تعريف، إلا إذا كان المقصود بهذه الوسائل هو التعريف الوارد في الفقرة /ج/ من المادة الأولى وهو "نظام المعلومات الإلكتروني" الذي عرفته بأنه "نظام إلكتروني لإنشاء أو استخراج أو إرسال واستلام أو تخزين أو عرض أو معالجة المعلومات أو الرسائل إلكترونياً"، وإذا كان هذا هو المقصود فكان الأَوْلى بها أن تستبدل عبارة "وسائل إلكترونية" الواردة في تعريف كل من عقد النقل الإلكتروني ووثيقة الشحن الإلكترونية بعبارة "نظام المعلومات الإلكتروني".

وقد عرف قانون التوقيع الإلكتروني وخدمات الشبكة رقم /4/ لعام 2009 "الوسائل الإلكترونية" في مادته الأولى[1]، وربما يكون ذلك حافزاً للجهة المصدرة للتعليمات لتعديلها

[1] الوسائل الإلكترونية Electronic means: وسائل إلكترونية أو كهربائية أو مغنطيسية أو كهرطيسية أو ضوئية أو رقمية أو أي وسائل مشابهة تُستخدم في تبادل البيانات أو المعلومات أو معالجتها أو حفظها أو تخزينها.

بما يتوافق مع هذا القانون، مع الإشارة إلى أن هذه التعليمات توحي بأنها تعليمات تنفيذية لقانون التوقيع الإلكتروني نظرا لما تحويه من مصطلحات وإشارات ودلائل إلكترونية؛ بعكس ما أتى عليه قانون التجارة البحرية رقم /46/ لعام 2006 في هذا المجال، حيث اقتصر بنصه على أنه "يمكن أن يكون عقد النقل إلكتروني" و "يمكن أن تكون وثيقة الشحن إلكترونية"، ويكون لوثيقة الشحن الإلكترونية الصادرة وفقاً للتعليمات التنفيذية نفس القوة القانونية لوثيقة الشحن الخطية.

ولم يكن قانون التجارة البحرية السوري مواكباً للتطورات التكنولوجية والتجارة الإلكترونية وسلسلة الكتل (Blockchain)[1] على المستوى العالمي، بالقدر الذي حققه كل من قانون الأونسيترال (UNCITRAL) النموذجي بشأن التوقيعات الإلكترونية 2001[2] واتفاقية روتردام لعام 2008، في هذا المجال.

أحدث قانون التوقيع الإلكتروني وخدمات الشبكة بموجب المادة /14-أ/ هيئة عامة ناظمة ذات طبيعة خاصة تسمّى "الهيئة الوطنية لخدمات الشبكة"، مقرها دمشق، وترتبط بوزير الاتصالات والتقانة، وتتولّى القيام بمهام تنظيم نشاطات تقديم خدمات التوقيع الإلكتروني، وتحديد وضبط مواصفات المنظومات الخاصة بالتوقيع الإلكتروني واعتمادها، وتحديد نواظم وضوابط إصدار شهادات التصديق الإلكتروني، ومنح وتجديد وتعليق وإلغاء التراخيص اللازمة لمزاولة أعمال خدمات التوقيع الإلكتروني، وفض النزاعات بين المرخص لهم في مجالات عمل الهيئة عن طريق التحكيم، وتلقي الشكاوى من المستخدمين النهائيين في مجالات عمل الهيئة، والتنسيق مع المنظمات الدولية المعنية بنشاطات الهيئة[3].

---

[1] البلوك تشين (Blockchain) أو «سلسلة الكتل» أكبر سجل رقمي موزع ومفتوح يسمح بنقل أصل الملكية من طرف إلى آخر في الوقت نفسه دون الحاجة إلى وسيط، مع تحقيق درجة عالية من الأمان لعملية التحويل في مواجهة محاولات الغش أو التلاعب، ويشترك في هذا السجل جميع الأفراد حول العالم، وبمكن اعتباره حالياً أكبر قاعدة بيانات موزعة عالمياً بين الأفراد.

[2] United Nations Commission On International Trade Law (UNCITRAL)

[3] المادة /15/ الفقرات /1-4، 12-14/ من قانون التوقيع الإلكتروني وخدمات الشبكة رقم /4/4 لعام 2009.

وبموجب أحكام القوانين السورية تكون التعليمات التنفيذية بمرتبة أدنى من القانون لأنها تصدر عن السلطة التنفيذية، أما القانون فيصدر عن السلطة التشريعية، لذلك يجب إلغاء أو تعديل أية أحكام مخالفة للقانون تنص عليها التعليمات التنفيذية للقانون ذاته أو لأي قانون سوري آخر، وهذا ما يجب مراعاته في التعليمات التنفيذية لقانون التجارة البحرية السوري الصادرة بالقرار رقم /٩٣٥/ تاريخ 18 حزيران 2007، حيث يتوجب على السلطة التي أصدرتها إعادة النظر في بعض موادها وأحكامها، لجهة الإلغاء أو التعديل، بما يتوافق مع أحكام قانون التوقيع الإلكتروني وخدمات الشبكة رقم /4/ لعام 2009، وذلك منذ تاريخ صدوره، ويسري هذا الوجوب على قانون التجارة البحرية رقم /46/ لعام 2006 ذاته؛ وعلى سبيل المثال لا الحصر النص في القانون وتعليماته التنفيذية على "الهيئة الوطنية لخدمات الشبكة" لتنظيم نشاطات تقديم خدمات التوقيع الإلكتروني، وتصديق صحته، وإثبات عائديته لصاحب الوثيقة.

النتائج والتوصيات

أولاً: النتائج

1. وجود هوة كبيرة بين ما نصت عليه اتفاقية روتردام لعام 2008 حول تداول سجلات النقل الإلكترونية والتوقيع الإلكتروني، وما نص عليه قانون الأونسيترال (UNCITRAL) النموذجي بشأن التوقيعات الإلكترونية 2001 من جهة، وما نص عليه قانون التجارة البحرية السوري رقم /46/ لعام 2006 من جهة ثانية، لم تستطع ترميمها نصوص قانون التوقيع الإلكتروني رقم /4/ لعام 2009.

2. الذهاب بعيداً في نصوص وأحكام القرار رقم /٩٣٥/ لعام 2007، الذي يتضمن التعليمات التنفيذية لقانون التجارة البحرية، فيما يتعلق باستخدام الوثائق ومستندات الشحن الإلكترونية والتوقيع الإلكتروني، بشكل يتجاوز نصوص القانون الذي صدرت لتوضيحه وتنفيذه.
3. حاجة التشريعات السورية لتشريع خاص بتداول سندات الشحن الإلكترونية، والنقل الدولي متعدد الوسائط.
4. اعتماد القضاء السوري في حل المنازعات البحرية على محاكم البداية والاستئناف يعتبر خطوة متقدمة على طريق تطوير النقل البحري[1].
5. افتقار البنية التحتية للمؤسسات السورية ذات العلاقة والاهتمام بالمعاملات وسندات الشحن الإلكترونية والتوقيع الإلكتروني مثل البنوك والموانئ البحرية والجافة والمطارات والجمارك لما يمكّنها من مجاراة مثيلاتها في الدول الشريكة تجارياً للجمهورية العربية السورية.
6. افتقار قطاع النقل البحري للكفاءات والخبرات في مجال سندات الشحن الإلكترونية والنقل الدولي متعدد الوسائط والبلوك تشين.
7. غياب الضوابط التقنية والإجرائية الملائمة لحماية عمليات السفن والمعلومات والبيانات المتعلقة بالسفن والطاقم والركاب والشحنة.

[1] القانون رقم /20/ تاريخ 9/ 4/ 2017 المتضمن إحداث محاكم بداية واستئناف تختص بالنظر في القضايا البحرية.

ثانياً: التوصيات

1. تعديل قانون التجارة البحرية السوري رقم /46/ لعام 2006 بما يتوافق وينسجم مع ما ذهبت إليه اتفاقية روتردام لعام 2008 في تداول سجلات النقل الإلكترونية والتوقيع الإلكتروني، هذا من جهة، ومن جهة أخرى مع أحكام ونصوص قانون التوقيع الإلكتروني رقم /4/ لعام 2009، لا بل مع ما ذهبت إليه التعليمات التنفيذية لقانون التجارة البحرية الصادرة بالقرار رقم /٩٣٥/ لعام 2007.[1]
2. سنُّ نصّ تشريعي خاص بسندات الشحن الإلكترونية، بما يتَّسِق مع أحكام اتفاقية روتردام 2008، وقانون الأونسيترال النموذجي بشأن التوقيعات الإلكترونية 2001، ومتطلبات التجارة الدولية، والنقل البحري والنقل الدولي متعدد الوسائط.
3. تهيئة وتطوير البنية التحتية للموانئ البحرية والجوية والبنوك والجمارك لتتمكن من التعامل بالوثائق الإلكترونية والتوقيع الإلكتروني مع مثيلاتها في الدول التي تصدر إليها أو تستورد منها الجمهورية العربية السورية، وبشكل عام مع شركاءها التجاريين.

[1] على الرغم من غرابة هذا الطرح يجب التأكيد على أن التعليمات التنفيذية تخضع تماماً للقانون وتتقيد به وتتبعه، وهي بمرتبة أدنى من القانون؛ غير أن التعليمات التنفيذية لقانون التجارة البحرية ذهبت أبعد مما نص عليه القانون فيما يتعلق بالوثائق والسندات والمعاملات الإلكترونية، حيث أثارت الشكوك في إمكانية تطبيقها، الأمر الذي دعا إلى تعديل القانون وفقاً لمذهب هذه التعليمات.

4. توفير الخبرات والكفاءات البشرية في البنوك والموانئ والجمارك المدربة والمتخصصة على التعامل مع سندات الشحن الإلكترونية والتوقيع الإلكتروني والبلوك تشين.
5. توفير الخبرات القانونية والإدارية اللازمة للنقل الدولي متعدد الوسائط، وصقل المهارات والخبرات الفنية لمتعهدي النقل متعدد الوسائط.
6. إعطاء الأولوية من قبل الحكومة للاستثمارات في البنية التحتية الرقمية وتطوير المهارات الرقمية، والتعاون على المستوى الدولي بشأن البيانات والتجارة الإلكترونية.
7. النص على ضوابط أمنية، إجرائية وتقنية، لحماية المعلومات والبيانات المتعلقة بالنقل البحري.

الخاتمة

أدخلت اتفاقية روتردام لعام 2008 نظام سجلات النقل الإلكترونية والتوقيع الإلكتروني، وهذا ما يتطلب من البنوك والمؤسسات المالية في سورية والجهات المعنية، لضمان سيرورة العمل واستخدام سندات الشحن الإلكترونية وتطبيق نظام التوقيع الإلكتروني، الاعتراف بهما وتشريعهما بموجب نصوص وأحكام قانونية، وهذا ما فعله قانون التجارة البحرية السوري رقم /46/ لعام 2006 بالنص على إمكانية استخدامهما، وجاءت تعليماته التنفيذية لتفتح الباب واسعاً أمام التعاملات التكنولوجية والإلكترونية، مع التحفظ،

من قبل الباحث، على قانونية ما ذهبت إليه، هذه التعليمات، بعيداً في تناولها للمصطلحات الإلكترونية عما نص عليه القانون.

إلا أن قانون التوقيع الإلكتروني وخدمات الشبكة رقم /4/ لعام 2009 جاء مرمّماً لكافة الثغرات آنفة الذكر، بل ذهب أبعد من ذلك من خلال إجابته عن كافة التساؤلات المتعلقة بالوثائق والمعاملات الإلكترونية؛ ويبقي التحفظ قائماً باتجاه جهوزية البنية التحتية لتلك المؤسسات والبنوك والموانئ والجمارك وغيرها من المؤسسات التي ستكون طرفاً في التعاملات الإلكترونية والتجارة الإلكترونية والحكومة الإلكترونية والبلوك تشين؛ وربما يحتاج ذلك لبحث مستقل.

قائمة المراجع:

أولاً: المراجع العربية:

1. اتفاقية الأمم المتحدة المتعلقة بعقود النقل الدولي للبضائع عن طريق البحر كلياً أو جزئياً المعروفة باسم قواعد روتردام لعام 2008، الجمعية العامة للأمم المتحدة– الجلسة العامة رقم 67 لعام 2008 قرار رقم 63/ 122.
2. لجنة السلامة البحرية في المنظمة البحرية الدولية، تعريف الملاحة الإلكترونية.
3. قانون التجارة البحرية السوري رقم /46/ لعام 2006.
4. الأسباب الموجبة لاستصدار قانون التجارة البحرية السوري رقم /46/ لعام 2006.
5. القرار رقم /٩٣٥/ تاريخ 18/ 6/ 2007 المتضمن التعليمات التنفيذية لقانون التجارة البحرية السوري رقم /46/ لعام 2006.
6. فاروق ملش، اتفاقية الأمم المتحدة المتعلقة بعقود النقل الدولي للبضائع عن طريق البحر كليا أو جزئياً لسنة 2009، الحسنات والإيجابيات، الاسكندرية، مجلة أخبار النقل البحري، العدد 8.
7. نادر شافي، مجلة الجيش اللبناني، العدد 249 – آذار، 2006
8. موسى خليل متري، المكتبة القانونية العربية، ماهية التوقيع الإلكتروني– حجية التوقيع الإلكتروني.
9. القانون رقم /20/ تاريخ 9/ 4/ 2017 المتضمن إحداث محاكم بداية واستئناف تختص بالنظر في القضايا البحرية.
10. قانون التوقيع الإلكتروني وخدمات الشبكة رقم /4/ لعام 2009.

ثانياً: المراجع الأجنبية:

1- John Miller, (TDM) Trade Data Monitor, (WIPO) World Intellectual Property Organization.
1. United Nations/Electronic Data Interchange for Administration, Commerce and Transport.
2. Uniform Rules of Conduct for Interchange of Trade Data by Teletransmission (UNCID 1987).
3. Committee Maritime International 1897 (CMI.
4. United Nations Convention on the Use of Electronic Communications in International Contracts in 2007.
5. United Nations Commission On International Trade Law (UNCITRAL).

ثالثاً: شبكة الإنترنت:

1. https://www.mohamah.net/law
2. https://www.bibliotdroit.com/2017/12/blog-post_2.html

التجارة الخارجية ومفهومها القانوني

الباحث: علي حسين عيد

كلية الحقوق – جامعة تشرين

ملخص

يعنى البحث في هذا المقام بأهمية التجارة الخارجية التي تعد الحل لمعضلة عجز الدول عن القيام بمفردها بتحقيق الاكتفاء الذاتي من السلع والخدمات لعدم قدرتها على انتاج هذه السلع، إما لأسباب تعود لطبيعة السلع أو عدم توافر رؤوس الأموال أو التكنولوجيات أو الإدارة الحديثة لدى بعض الدول لإنتاجها بتكلفة أقل.

ويهدف البحث إلى بيان دور التجارة الخارجية في رفد الاقتصاد المحلي وتطويره ودعمه بالعملات الأجنبية ومعرفة اهم أساليب هذه التجارة.

وخلص البحث الى أن التجارة الخارجية جاءت استجابة لما يحدث من تبدلات بالغة في الاقتصاد الدولي و ما واجهته الدول النامية من تحديات على الصعيد الاقتصادي تتمثل بمحاولة الدول الصناعية الرأسمالية بأحكام سيطرتها على الأسواق الدولية وفرض هيمنتها على بلدان العالم النامي تحقيقا لمصالحها على حساب مصالح الشعوب الأخرى.

الكلمات المفتاحية: التجارة الخارجية، الاقتصاد المحلي، الدول النامية، الأسواق الدولية.

Foreign Trade and its Legal Concept

ABSTRACT

The Research in this regard is concerned with the importance of foreign trade, which is the solution to the dilemma of states 'inability to achieve self-sufficiency in goods and services on their own because of their inability to produce these goods, either for reasons related to the nature of the goods or the lack of capital, technologies, or modern management in some countries to produce them at a lower cost.

The research aims to clarify the role of foreign trade in supplying, developing and supporting the local economy in foreign currencies and to know the most important methods of this trade.

The research concluded that foreign trade came in response to the extensive exchanges that occur in the international economy and the challenges that developing countries faced at the economic level represented by the attempt of the industrial capitalist countries to tighten their control over international markets and impose their hegemony on the developing world countries to achieve their interests.

Key words: Foreign Trade, Global Economy, Developing Countries, International Markets.

1-مقدمة:

لقد اتسم العقدان الأخيران من القرن العشرين بحدوث تغيرات اقتصادية عالمية أدت الى خلق المزيد من الاعتماد الاقتصادي المتبادل. وأكدت على عالمية السوق بحيث تزايدت حركة تصدير السلع و الخدمات و رؤوس الأموال على نحو هائل وزادت درجة التشابك بين مختلف الأنشطة الاقتصادية وقد عمق هذا الاتجاه نحو الاعتماد المتبادل ما أسفرت عنه تحولات وعقد اتفاقيات تحرير التجارة الخارجية التي فتحت الباب واسعا أمام كافة البلدان المتقدمة والنامية لممارسة المزيد من الاندماج في الاقتصاد العالمي ، ولا يمكن لأي اقتصاد مهما كانت موارده و امكانياته ان يعيش بمعزل عن العالم الخارجي فهو بحاجة الى تصريف فائض انتاجه نحو العالم الخارجي كما أنه بحاجة الى استيراد فائض إنتاج الدول الأخرى مما يجعل التبادل التجاري الشريان الأساسي الذي يربط الدول ببعضها وتكون التجارة الخارجية هي القناة الرئيسية التي تمكن الدول من التصدير والاستيراد ،إن اتساع نطاق التبادل الدولي من خلال اتباع سياسة الحرية الاقتصادية .

ويعد تحقيق التنمية الاقتصادية هدف تسعى لبلوغه كافة الدول النامية بسبب انخفاض معدلات الدخل والناتج القوميين وبالتالي فأنه يمكن تصور مدى الدور الذي تلعبه التجارة الخارجية في التنمية الاقتصادية في هذه الدول وذلك من خلال ما توفره من العملات الصعبة اللازمة لتمويل الواردات الضرورية لتنفيذ البرامج التنموية وتغذية ميزان المدفوعات بصفة عامة وخاصةً في الميزان التجاري.

ولكون التنمية الاقتصادية تهدف إلى رفاهية المواطن والرفع من مستوى معيشته وتقديم مختلف الخدمات العمومية مما يعني أن التجارة الخارجية تتوقف على مرحلة النمو الاقتصادي التي يجتازها البلد ومما يتوفر عليه من مزايا مكتسبة حيث تتأثر النفقات والأسعار النسبية بين مختلف دول العالم بمدى التقدم التنموي السائد حيث تعتبر التجارة الخارجية بين البلدان متغير تابع للسياسات التنموية لمختلف البلدان ومستوى تنميتها الاقتصادية.

إن وجود علاقة ارتباط قوية بين التجارة الخارجية والتنمية الاقتصادية في البلدان النامية يعكس في الواقع قوة تأثير التجارة الخارجية على مستوى النشاط الاقتصادي في هذه

البلدان ويدل أيضا على أن تحقيق التنمية الاقتصادية في هذه البلدان ليس ذاتياً وإنما يعتمد على عوامل خارجية.

وهو ما يجعل قدرة هذه البلدان على تحقيق التنمية تعتمد إلى حد كبير على مقدرتها في إيجاد التوازن في ميزان مدفوعاتها.

وسوريا كغيرها من الدول النامية تلعب التجارة الخارجية فيها دورا محورياً في تنميتها الاقتصادية والاجتماعية من خلال تعزيز السوق الداخلية بالإضافة إلى مختلف الاستثمارات الخارجية التي تقدم السلع والخدمات للمواطنين هذا فضلاً عن دورها في حركة ميزان المدفوعات وذلك ما نستوضحه من خلال طرحنا لمشكلة البحث.

2- مشكلة البحث: تتمثل مشكلة البحث في التساؤل الرئيسي الآتي:

ما هو أثر التجارة الخارجية في تحقيق التنمية الاقتصادية في البلدان النامية؟

للإجابة على هذا التساؤل يمكن ان نطرح عملية الاسئلة التالية:

1- ماهي التجارة الخارجية وما مفهومها القانوني؟

2- ماهي اساليب التجارة الخارجية وكيف تمارسها الدول فيما بينها؟

3- ماهي التكتلات الاقتصادية؟

3- أهمية البحث:

يستمد هذا الموضوع اهميته من الدور المتعاظم الذي تضطلع به التجارة الخارجية في البلدان النامية بصفة عامة وخاصةً في ظل الانفتاح الاقتصادي الذي تعمق مع التطبيق الواسع لبرامج الإصلاح الاقتصادي وما قادت إليه سياسات تحرير التجارة الخارجية في إطار اتفاقيات الجات ومنظمة التجارة العالمية، فالتجارة الخارجية عمدت على نقل التطور التكنولوجي وزيادة الدخل القومي وجني الأرباح نتيجة الحصول على المنتج بسعر أقل مما لو قامت الدولة بإنتاجه محلياً.

4-الفرضيات: يقوم البحث على الفرضيات التالية:

1. تعتبر التجارة الخارجية أداة أساسية للاستفادة من التخصص والتقسيم الدولي للعمل.
2. المبادلات التجارية الخارجية مؤشر للنمو الاقتصادي والتنمية الاقتصادية.

3. يوجد دور إيجابي وإسهام ملحوظ للمبادلات التجارية الخارجية في عملية التنمية الاقتصادية في البلدان النامية.

5- أهداف البحث: يهدف البحث إلى تقيق الأهداف الآتية:

1. التعرّف على تاريخ ونشأة التجارة الخارجية والمراحل التي مرّ بها التبادل التجاري.
2. بيان دور التجارة الخارجية في رفد الاقتصاد المحلي وتطويره ودعمه بالعملات الأجنبية.
3. معرفة اهم أساليب هذه التجارة وكيفية ممارستها بين الدول.

5-منهج البحث:

لتحقيق هذه الدراسة فإننا سنعتمد على المنهج الوصفي لملائمته طبيعة هذا الموضوع من خلال التطرّق لمختلف المراحل والتطورات في مجال التجارة الخارجية بالإضافة الى المنهج التحليلي لاستنتاج الأثار المتوقعة على اقتصاديات البلدان النامية.

6- الإطار النظري للبحث: تطورات التجارة الخارجية ومفهومها القانوني

المطلب الأول: نظرة تاريخية عن التجارة الخارجية ومفهومها

عرف العالم منذ منتصف التسعينات تسارعاً هائلاً للأحداث حيث زادت حدته في العقد الأخير من القرن العشرين، حيث حدثت ثورة تكنولوجية مذهلة خاصة في مجالي الاتصالات و المواصلات وانتشرت عمليات الإنتاج بفضل تنامي نشاط الشركات متعددة الجنسيات و التكتلات الاقتصادية في كل ركن من اركان العالم، كما تسابقت التدفقات المالية الى عدد كبير من الدول النامية و عرفت التجارة أكثر فتراتها ازدهاراً ،و دعم ذلك سياسة التحرير الاقتصادي و المؤسسات الاقتصادية الدولية ، كل هذا وغيره جعل العالم أكثر ارتباطاً في التجارة و التمويل .

وبناءً على ما تقدم سنتحدث في المطلب الأول عن التطور والنشأة التاريخية للتجارة الخارجية (فرع أول) ثم نتحدث عن مفهوم التجارة الخارجية (فرع ثاني).

الفرع الأول: التطور والنشأة التاريخية للتجارة الخارجية:

برزت العلاقات الدولية الاقتصادية (سواء أكانت تبادلات دولية تجارية، إنتاج، تصدير، استيراد، استثمار، "مالية أو نقدية") كظاهرة اجتماعية اثناء تطور المجتمعات البشرية حيث اكتشف الإنسان التخصص في الإنتاج وتقسيم العمل وبالتالي ظهور العلاقات

التبادلية في المجتمعات البدائية، وقد اتسع نطاق التبادلات الدولية الاقتصادية بعد اكتشاف العالم الجديد بموارده الطبيعية الضخمة.

وقد تركزت العلاقات الدولية الاقتصادية في بداياتها لدى دول اوروبا الغربية فيما بينها فكانت بريطانيا من اوائل الدول التي انتعشت فيها التجارة الدولية من استيراد وتصدير وجذب للاستثمارات ورؤوس الأموال الدولية.

وفي نهاية الحرب العالمية الثانية ازداد وعي الدول بأهمية التعاون الدولي وتوسيع ميدان العلاقات الدولية الاقتصادية فعُقدت الاتفاقيات التجارية والمالية التي اسهمت في تنظيم الاقتصاد الدولي وتسهيل تبادل السلع والخدمات وتسوية المدفوعات وتنمية الاستثمارات الدولية [1].

وعلى ذلك يمكننا القول إن الاهتمام في التجارة الخارجية يعود إلى ظهور المدرسة التجارية (النظرية التجارية) في قارة اوروبا التي اولت جل اهتمامها بالتجارة بصفتها من أهم مصادر الثروات الخاصة بالأمم إذ أن مصدر الدخل الأساسي للدولة يكمن في تشجيع تجارتها مع الخارج من خلال تعزيز كمية الصادرات من أجل المساهمة في زيادة تدفق النقود للدول وتوفير حماية للسوق وتخفيض التكاليف المترتبة على الأجور بهدف دعم المنافسة الخارجية.

وفي فرنسا[i] ظهرت مدرسة تجارية ارتبطت مع الانتاج الزراعي باعتبار أن الأرض هي النشاط الوحيد للإنتاج المثمر وبضرورة اقتصار دور الدولة على تحقيق الأمن وإقامة العدل وتأمين الخدمات العامة.

أما المعالجة الفكرية والدراسية الأولى لفكرة التجارة الخارجية يعود بشكل رئيسي إلى العالم الاقتصادي "ريكاردو" حيث وضع نظرية مفادها، أن: (التكاليف المترتبة على العمل هي المصدر الأساسي للتبادل الداخلي والمعتمد لاحقا على التبادل الخارجي)[2]

---

[1] [11] **د. ماهر ملندي: (2012)** القانون الدولي الاقتصادي، ماهية القانون الدولي الاقتصادي ومضمونه–مفهوم التكتلات الدولية الاقتصادية، الجزء الأول، منشورات جامعة دمشق، ص 80 و 81.

[2] **المعهد العربي للتخطيط بالكويت، (2009)** التجارة الخارجية والتكامل الاقتصادي العربي الإقليمي، حسر التنمية سلسلة دورية تعنى بقضايا التنمية في الدول العربية، العدد (31) شهر أذار ص 1 و2.

الفرع الثاني: مفهوم التجارة الخارجية:

إن النظم السياسية في الدول مهما اختلفت لا تستطيع اتباع مبدأ أو سياسة الاكتفاء الذاتي بشكل تام و بشكل دائم، فهذه السياسة تتطلب أن تقوم الدولة بإنتاج مختلف احتياجاتها على الرغم من أن الظروف الاقتصادية و الجغرافية قد لا تمكنها من ذلك ، كما أن الدولة لا تستطيع أن تكون في عزلة عن الدول الأخرى، فالدول كالأفراد ليس بإمكانها أن تنتج كل ما تحتاجه من السلع والخدمات، وإنما تستطيع الدولة أن تتخصص في إنتاج السلع التي تتناسب مع بيئتها الطبيعية والاقتصادية ثم تقوم بمبادلة هذه السلع بسلع و منتجات لا يمكنها إنتاجها أو لأن تكلفة إنتاجها لديها مكلفة جداً لذلك تلجأ إلى الدول الأخرى لاستيرادها ، وهذا ما يطلق عليه الفقهاء بالأساس الذي تقوم عليه التجارة الخارجية[3].

وتعرف التجارة الخارجية بإنها: (عملية التبادل التجاري في السلع والخدمات وغيرها من عناصر الإنتاج المختلفة بين عدَة دول بهدف تحقيق منافع متبادلة لأطراف التبادل، فهي عبارة عن مجموعة من النشاطات التي تعتمد على تداول المنتجات بين دولة معينة ودول أخرى وتعرف بأنها تبادل الخدمات ورؤوس الأموال والسلع عن طريق الحدود الدولية أو الإقليمية، وتشكل التجارة الخارجية جزءا مهماً من اقتصاد اغلب الدول) [4].

كما تعرف التجارة الخارجية، بأنها: (المعاملات التجارية الدولية في صورها الثلاثة المتمثلة في انتقال السلع والأفراد ورؤوس الأموال، تنشأ بين أفراد يقيمون في وحدات سياسية مختلفة، أو بين حكومات ومنظمات اقتصادية تقطن وحدات سياسية مختلفة) [5]

كما يعرف البعض التجارة الخارجية، بأنها: (عملية التبادل التجاري التي تتم بين الدولة ودول العالم الأخرى وتشمل عملية التبادل هذه السلع المادية، الخدمات، النقود والأيدي العاملة)[6].

---

[3] **د. محمود يونس: (1993)**، أساسيات التجارة الدولية، الدار الجامعية للطباعة والنشر، مصر، ص 12.

[4] **د. حمدي عبد العظيم: (2000)**، اقتصاديات التجارة الدولية، دار النهضة للطباعة والنشر، الأردن، ص 13.

[5] **د. رشاد العصار وآخرون: (2000): التجارة** الخارجية دار المسيرة للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، ص 12.

[6] **د. نداء محمد الصوص: (2008)**: التجارة الخارجية، مكتبة التجمع العربي، الأردن، الطبعة الأولى، ص 19.

ومن وجهة نظر الباحث فإنه يمكنني أن أعرّف التجارة الخارجية بأنها: (عملية تبادل سلع ومنتجات وخدمات بين الدولة والدول الأخرى سواء بين الأفراد فيما بعضهم أو بين الشركات على الصعيد الدولي بغية تحقيق منفعة متبادلة بين هذه الدول).

وعند الحديث عن التجارة الخارجية نجد أن البعض من الفقهاء الاقتصاديين ميزوا بين التجارة الخارجية والتجارة الداخلية من خلال الآتي [7]:

(أ)_ من حيث الحدود: التجارة الخارجية تكون ضمن حدود الدولة الجغرافية أو السياسية الواحدة في حين التجارة الخارجية تكون على الصعيد الدولي (بين دولة وأخرى).

(ب)_ من حيث العملة: تتم التجارة الخارجية بعملة واحدة، بينما التجارة الخارجية تتم بعملات متعددة.

(ج)_ من حيث النظام: التجارة الخارجية تتم مع نظم اقتصادية وسياسية مختلفة، بينما التجارة الخارجية تتم في ظل نظام واحد.

(د)_ من حيث العقبات: في التجارة الخارجية نلاحظ وجود عقبات وموانع وتشريعات وقوانين تنظم التجارة الخارجية طبعاً يمكن حلها من خلال الاتفاقيات بين الدول، أما التجارة الداخلية تشريعاتها واحدة.

(هـ)_ من حيث انتقال عناصر الإنتاج : يلاحظ في حدود الدولة الواحدة سهولة انتقال عناصر الإنتاج و تقترب عوائدها من مستوى واحد ، أما على المستوى الدولي فتوجد العديد من الحواجز التي تمنع انتقال عناصر الإنتاج ، منها الحواجز القانونية التي تُفرض كقيود على انتقال العمل و رأس المال ، أو اقتصادية كالمخاطر التي يتعرض لها رأس المال الأجنبي ، أو ثقافية كاختلاف اللغة و العادات و التقاليد ، كما تقف الحدود السياسية عائقا يمنع انسياب السلع بحرية بين الدول بشرط الموافقة المسبقة مما يؤدي إلى اختلاف عوائد الإنتاج من دولة لأخرى ويؤثر في تكاليف إنتاج السلع ومستويات الأجور بين الدول المختلفة على عكس التجارة الداخلية التي يسهل معها انتقال لعناصر الإنتاج وبالتالي اتجاه عوائد عناصر الإنتاج إلى التساوي داخل الدولة [8]

[7] **د. حمدي عبد العظيم:** اقتصاديات التجارة الدولية، مرجع سابق، ص 14.

[8] **د. سعيد أحسن: (2020)**، تقنيات التجارة الخارجية، كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التيسير، جامعة عبد الحميد مهري، قسنطينة (2)، ص 7.

(و) طرق التمويل: تختلف طرق وأساليب تمويل التجارة الخارجية عن التجارة الداخلية.

المطلب الثاني: أهمية التجارة الخارجية وأساليبها

برزت التجارة الخارجية كحل لمعضلة عجز الدول عن القيام بمفردها بتحقيق الاكتفاء الذاتي من السلع والخدمات لعدم قدرتها على إنتاج هذه السلع، إما لأسباب تعود لطبيعة السلع أو عدم توافر رؤوس الأموال أو التكنولوجيات أو الإدارة الحديثة لدى بعض الدول لإنتاجها بتكلفة أقل. وبالتالي التجارة الخارجية دوراً هاماً في هذا المطلب من خلال الحديث عن أهمية التجارة الخارجية (فرع أول) ثم نتحدث عن أساليب التجارة الخارجية (فرع ثاني).

الفرع الأول: أهمية التجارة الخارجية:

التجارة الخارجية تعد نواة لكل اقتصاد في العالم لأنها مؤشر جوهري على القدرة الإنتاجية والتنافسية للدولة، كما أنها تربط الدول والمجتمعات مع بعضها البعض مما يساعد في توسيع القدرة التسويقية من خلال فتح أسواق جديدة أمام منتجات الدولة، وتبرز أهمية التجارة الخارجية من خلال النقاط التالية:

(أ)_ الاستغلال الأفضل للموارد:

فعندما تنتج الدولة عدد كبير من السلع فإنها تستغل الموارد المتوفرة لديها بطريقة أقل كفاءة مما لو استخدمتها في إنتاج سلعة معينة تتخصص في إنتاجها واستبدال الفائض منها بالسلع التي تنتجها الدول الأخرى [9]

(ب)– دعم الاقتصاد الوطني:

من خلال توفير ما يحتاج له الاقتصاد من سلع وخدمات غير متوفرة محلياً وذلك عن طريق الاستيراد، وبالمقابل تتخلص الدولة من الفائض المتوفر لديها من السلع والمنتجات من خلال التشجيع على التصدير مما يؤثر إيجاباً على الأسواق المادية السلعية (إنتاج ودخل وعمالة) وعلى الأسواق النقدية والمالية (أسواق نقود وصرف أجنبي) [10].[ii]

[9] **د. نداء محمد الصوص:** التجارة الخارجية، المرجع السابق، ص11.

[10] **طالب محمد عوض: (1995)**، التجارة الدولية_ نظريات وسياسات، نشر يدعم من معهد الدراسات المصرفية، الأردن، ص14.

(ج)- تطوير الإنتاج: من خلال نقل التكنولوجيا والمعلومات الأساسية التي تفيد في بناء الاقتصادات المتينة وتعزيز عملية التنمية الشاملة [11] .

(د)- تشجيع الحركة الدولية لرؤوس الأموال.

(و)- تشجيع المنافسة بين الدول: إن التجارة الخارجية تؤدي لتشجيع المنافسة بشكل فعال بين المنتجين مما يساهم في خفض الاحتكار بالنسبة للسلع عبر توفيرها وأيضاً كلما زادت المنافسة كلما زاد العمل على توفير السلعة بجودة كبيرة وبتكلفة قليلة وبسعر أقل [12].[iii]

ومما تقدم نجد أن للتجارة الخارجية أهمية كبيرة جداً للدول لا يمكننا أن نحصيها فكل دولة تتميز بصفات لا تتصف بها الدولة الأخرى وهذا ما أدى لتنوع الإنتاج وزيادة التنافسية في الأسواق الدولية مما زاد في أرصدة الدولة من عملات أجنبية إضافة إلى ربط الدول المختلفة مع بعضها البعض وتصريف الفائض من الإنتاج المحلي وجني أرباح كبيرة تنعكس على الدولة وتزيد من تطوير انتاجها وخدماتها وزيادة الدخل القومي إضافة لتحقيق التوازن في الأسواق المحلية حيث أن المنافسة هي قانون التجارة. وتقع الاهمية الكبرى للتشريعات التي تتناول المنافسة ومنع الاحتكار في أنها ليست أحكاماً خاصة بنشاط اقتصادي معين تهدف بل انها احكام عامة تهدف إلى تنظيم البيئة التجارية ونشاطاتها وممارساتها سعياً الى الحد من تجار تتركز بيدهم القوى الاقتصادية.

الفرع الثاني: أساليب التجارة الخارجية:

تتجلى أساليب التجارة الخارجية من خلال التكتلات الاقتصادية، حيث تشكل التكتلات الاقتصادية اليوم أهم المظاهر السائدة في مجال تحقيق التكامل الاقتصادي، سنتطرق لبيان نشأة التكتل الاقتصادي، ومفهومه، الدوافع منه، ومن ثم نتعرَف على أهداف هذه التكتلات.

[11] **رعد حسن الصرن، (2000)**، أساسيات التجارة الدولية المعاصرة، من الميزة المطلقة إلى العولمة والحرية والرفاهية الاقتصادية، دار الرضا للنشر، الطبعة الأولى، ص 57.

[12] **د. حليف حسن حليف: (2010)**، العولمة الاقتصادية، عالم الكتب الحديث للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، ص 152.

أولاً: نشأة التكتل الاقتصادي:

تعود فكرة إنشاء التكتلات الاقتصادية إلى أكثر من مائة عام حيث نشأ أول تكتل من هذا النوع في الولايات الالمانية قبل وحدة المانيا من ثم تلتها تكتلات أخرى كتكتل المستعمرات الانكليزية مع الدولة الأم التي عُرفت باسم التفضيل الامبراطوري (Imperial Preference). أيضا تكتل فرنسا ومستعمراتها وغيرها من التكتلات الأخرى[13].[iv]

واتسمت هذه التكتلات القديمة بسياسة ربط المستعمرات بالدولة الحاكمة ومحاولة استغلال موارد هذه المستعمرات لتحقيق الرخاء للدولة الأم.

فهذه التكتلات ليست بالظاهرة الحديثة إلا أن ظهورها كتجربة اقتصادية كانت بعد الحرب العالمية الثانية اتخذتها مجموعة من الدول منها النامية أو المتقدمة الرأسمالية والاشتراكية لمواجهة مختلف التحولات التي شهدها العالم في تلك الحقبة الزمنية.

هذه التكتلات الاقتصادية ظهورها كان نتيجة للقيود في العلاقات الدولية وكمحاولة جريئة لتحرير التجارة بين عدد من الدول حيث ظهرت التكتلات الاقتصادية في صورة مشروعات فردية قدمتها أمريكا للدول الاوروبية ودول الشرق الأوسط، مثل: "**مشروع مارشال**" الذي يهدف الى تقديم المساعدات الاقتصادية المصحوبة بشروط سياسية وعسكرية.

وقد كانت دول اوروبا أول من ساهم في إنشاء هذه التكتلات بسبب ما تعرضت له هذه الشعوب من أزمات اقتصادية نتيجة للحرب العالمية الثانية وأصبحت دول منهارة و مدمرة اقتصادياً وعاجزة عن النمو ، فأدركت بأنه لا بد من تكتلها من جميع النواحي ، لإعادة بناء اقتصاداتها و مواجهة السيطرة المفروضة من قبل الولايات المتحدة الأميركية و الاتحاد السوفييتي و مواكبة مختلف التطورات الكبيرة في العلم و التكنولوجيا و من هنا تكتلت دول اوروبا الغربية و كانت هذه الدول صورة مثلى للعديد من الاقتصاديين والسياسيين الذين اعتبروها نموذجاً يحتذى به بين مجموعات دولية أخرى ثم انتقلت ظاهرة هذه التكتلات إلى مجموعة أخرى من الدول ، حيث نشأت منظمة التجارة الحرة لأمريكا اللاتينية والسوق المشتركة لدول أمريكا الوسطى وعمدت دول أوربا الشرقية على إنشاء

[13] **د. سامي عفيف حاتم: (1994)**، التجارة الخارجية بين التنظير والتنظيم. الطبعة الثانية، الجزء الثاني، الدار اللبنانية، القاهرة، ص 283.

منظمة "**الكوميكون**"، وفي المنطقة العربية تم إنشاء "**السوق العربية المشتركة**"، كما نشأت أيضاً اتفاقات اقليمية في المنطقة الإفريقية والمنطقة الاسيوية.

ثانياً: مفهوم التكتلات الاقتصادية:

أن مفهوم التكتلات الاقتصادية نشأ وتطور في ظل البلدان الصناعية وأصبح ينظر إلى هذه التكتلات الاقتصادية على أنها ضرورة ملحة ولا سيما في مرحلة تطور القوى المنتجة التي وصلت إلى مستوى معين من التطور والتقدم ساعد في ذلك العلم والتقنية وتزايد الإنتاج والتعميق الحاصل في عملية تقسيم العمل الدولي[14]

وتزامناً مع التغيرات التي تعرض لها الاقتصاد العالمي انطلاقاً من السبعينات من القرن الماضي والتي تمثلت في انهيار نظام "**بروتن وودز**" والتحول إلى نظام الأسعار المعوَّمة والتقلبات الحادة في أسعار الصرف للعملات الرئيسية وارتفاع أسعار الطاقة وزيادة أزمة المديونية الخارجية في بداية الثمانينات الأمر الذي أدى إلى ظهور سياسات حمائية في الدول الصناعية مما أثر سلباً على حرية التجارة والتدفقات السلعية خاصة بالنسبة لصادرات الدول النامية إلى الأسواق العالمية.

بعد هذه الأزمات تنامت ظاهرة التكتلات الاقتصادية في شكل ترتيبات إقليمية والتي أصبحت من السمات البارزة في تشكيل النظام الاقتصادي العالمي الجديد، واشتدَّ التنافس بين الدول _خاصة الولايات المتحدة الأمريكية والدول الأوروبية_ وهذا من أجل استحواذ والسيطرة على الأسواق الدولية والتوسع في النفاذ إليها.

وسارعت الدول نحو تشكيل تكتلات اقتصادية استعداداً لدخول إلى مرحلة جديدة يحل فيها الصراع بين القوى الاقتصادية الكبرى محل الصراع بين القوى العسكرية على الساحة الدولية، وأصبحت هذه التكتلات تشكل خريطة للعالم. [15]

---

[14] **الكوميكون: (1949)**، منطقة التعاون الاقتصادي لأقطار أوربا الشرقية، تأسست كرد على التكتلات الأوروبية في 25 ديسمبر عام 1949.

[15] **د. حميد الجميلي (1998)**، دراسات في التطورات الاقتصادية العالمية والإقليمية المعاصرة، أكاديمية الدراسات العليا والبحوث الاقتصادية، طرابلس، ص 20.

وقد عرَّف الاستاذ (Bella Balassa) التكتلات الاقتصادية، بأنها: (عملية وحالة، فبوصفه **عملية**، فإنه يشمل الإجراءات والتي تؤدي إلى إلغاء التمييز بين الوحدات المنتمية إلى دول قومية مختلفة، وإذا نظرنا على أنه **حالة**، فإنه من الإمكان أن يتمثل في انتقاء مختلف صور التفرقة بين الاقتصاديات القومية)[16]

وقد عرَّف الأستاذ سامي التكتل الاقتصادي، بأنَّه: (عملية إرادية من قبل دولتين أو أكثر يتم بمقتضاه إزالة كافة الحواجز أمام المعاملات التجارية وانتقال عوامل الإنتاج فيما بينها، كما يتضمن تنسيق السياسات الاقتصادية، وإيجاد نوع من تقسيم العمل بين الدول الأعضاء لغرض الوصول إلى أهداف معينة) [17].

كما عرف الأستاذ ميردال التكتلات الاقتصادية، بإنها: (العمل على زيادة الكفاءة الإنتاجية ضمن الكتلة الاقتصادية، وذلك مع إعطاء فرص الاقتصادية المتساوية للأعضاء في هذا التكتل بغض النظر عن سيادتهم.

كما يعرف التكتل الاقتصادي، بأنه: (اتفاق مجموعة من الدول المتجاورة والمتقاربة في المصالح الاقتصادية على إلغاء القيود على حركة تبادل السلع والخدمات والأشخاص ورؤوس الأموال فيما بينها مع قيامها بالتنسيق بين سياساتها الاقتصادية لإزالة التمييز الذي قد يكون عائداً إلى الاختلاف في هذه السياسات[18]

ومن وجهة نظر الباحث فيمكن تعريف التكتل الاقتصادي بأنه: (عملية إرادية من قبل عدة دول بغية اندماج السيادات الوطنية أو اندحارها أمام مزايا الاستفادة المشتركة من خيرات الإقليم الجغرافي بما يزيل مختلف أنواع التمييز ويخلق كيان اقتصادي جديد).

---

[16] **بيلا بلانسا: (1994)**: نظرية التكامل الاقتصادي، ترجمة رشيد البراوي، دار النهضة العربية، القاهرة، ص 10.

[17] **د. سامي عفيف حاتم:** التجارة الخارجية بين التنظير والتنظيم، المرجع السابق، ص 283.

18 **جاسر محمد:** التجارة الدولية، دار زهوان للنشر والتوزيع، الأردن، ص 25.

ثالثاً: الدوافع من التكتلات الاقتصادية:

ساهمت عدة دوافع على إنشاء التكتلات الاقتصادية وهذه الدوافع غايتها التغلب على العقبات التي واجهت الدول، ويكمن إجمال هذه الدوافع بالآتي:

(أ)_ دوافع اقتصادية: من خلال الاستفادة من عوائد الكفاءة الناجمة عن إزالة العوائق المفروضة على الأنشطة الاقتصادية القائمة، فالتغيير الذي سيلحق بالهياكل الصناعية القائمة في هذه الدولة والمتسمة بالاستقرار ولمدة طويلة أيضا، والديناميكية الناجمة عن التغيير كرد فعل للتكتل ستحقق أثاراً إيجابية واضحة الأداء الاقتصادي بشكل عام وتكسبه المزيد من الفعالية وبالتالي تؤدي الى زيادة الإنتاج باتساع حجم السوق وهو ما يؤدي بدوره إلى زيادة الناتج والادخار والنمو الاقتصادي وزيادة معدلات التشغيل [19].

(ب)_ دوافع سياسية: ترتكز هذه الدوافع في تقوية الروابط السياسية والتحكم في تدفق الهجرة، كذلك البلدان الصغيرة المنتمية للتكتلات تتهيئي لها البيئة الملائمة للقيام بالإصلاحات السياسية المحلية وتحسين قدرتها ومركزها التفاوضي والتأثير في السياسة العالمية للبلدان المتكتلة مجتمعة [20].

رابعاً وأخيرا: هداف التكتلات الاقتصادية: يهدف التكتل الاقتصادي إلى[21]:

- إزالة كافة أنواع التمييز وخلق كيان اقتصادي جديد من خلال إرساء التعاون الدولي الهادف إلى تحقيق الارتباط بين الوحدات الاقتصادية أو السيادات المختلفة مع احتفاظ كل منها بسماتها وخصائصها المتميزة.
- تعزيز السياسات الوطنية لزيادة القدرة التنافسية على مستوى التجارة الخارجية.

19 **د. محمد توفيق عبد الحميد:** العولمة والتكتلات الاقتصادية، إشكالية للتناقض أم التضافر في القرن الحادي والعشرين.

[20] **د. حليف حسن خلف: (2010)**، العولمة الاقتصادية، مرجع سابق، ص 459.

[21]) **د. هيفاء عبد الرحمن ياسين التكريتي: (2010)**، آليات العولمة الاقتصادية وآثارها المستقبلية في الاقتصاد العربي، دار الحامد للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، ص 471 و472.

- جعل الاستثمار القوة الدافعة للتجارة وتنميتها وتطوير القدرات والإمكانيات لإيجاد الملائمة وجذب الاستثمار الأجنبي المباشر وغير المباشر.
- اعتماد سياسة التصدير من أجل فتح أسواق جديدة.
- توفير الدعم للمؤسسات لتسهيل دخولها في أسواق التكامل عبر الاستثمارات المباشرة وغير المباشرة.
- إمكانية مواجهة الإغراق والتدابير الوقائية.
- استغلال المزايا النسبية للدول بشكل متكامل وتعويض نقاط النقص والقصور في إطار اقليمي قبل التوجه إلى مصادر خارج الإقليم مما يكسب الإقليم قوة إضافية في إطار تفاوضي على الصعيد الدولي أو في منظور العملية التجارية المباشرة والقدرة على التأثير في توجهات السوق العالمية.

7- الاستنتاجات والتوصيات:

من خلال ما سبق ذكره نجد أن التجارة الخارجية جاءت استجابة لما يحدث من تبدلات بالغة في الاقتصاد الدولي، وما واجهته الدول النامية من تحديات على الصعيد الاقتصادي تتمثل بمحاولة الدول الصناعية الرأسمالية بإحكام سيطرتها على الأسواق الدولية وفرض هيمنتها على بلدان العالم النامي تحقيقاً لمصالحها على حساب مصالح الشعوب الأخرى لذلك كان لابدّ من:

- ان تتفق الدول النامية مع بعضها لتجد لنفسها أشكالاً من التعاون لتطوير اقتصاداتها.
- المبادرة لعقد العديد من الاتفاقيات الثنائية الاقتصادية والدخول في تكتلات اقتصادية لتفعيل التبادل التجاري فيما بينها.
- تفعيل دور اتفاقية منطقة التجارة العربية المشتركة وإنجاحها وصولاً إلى تكامل اقتصادي عربي أكثر تقدماً وتطوراً.
- تخصص كل دولة من الدول في إنتاج السلع الي تمتاز بها وتصدير الفائض إلى الدول الأخرى مما يساهم في استغلال أفضل للموارد وتنوع الانتاج وزيادة التنافسية.
- اعتماد سياسات فعالة من اجل فتح أسواق جديدة وإرساء التعاون الدولي لتحقيق الارتباط بين الوحدات الاقتصادية للدول.

8- المراجع باللغة الإنكليزية:

1-DR. Maher Malandy: International economic law, what is international economic law and its content.

2-DR. Mahmoud Younes: Foundamentals of international trade.

3-DR. Hamdi Abdel Azim: The Economics of international trade.

4-DR. Nedaa Mouhammed Al-sous: Foreign trade, Arab Community Library.

5-DR. Saeed Ehsan: Techniques of foreign trade.

6-DR. Talib Muhammad Awad: International Trade.

7-DR. Raad Hassan Alsarn: Fundamentals of international trade, from adsolute advantage to globalization.

8-DR. Sami Afifi Hatem: Recent Trends in international economics and international trade.

9-DR. Haleef Hassan Khalaf, Economic globalization.

10_ DR. Haifa Abd al-Rahman Yassin al-Tikriti: Mechanisms of economic globalization and its future effects on the Arab economy.

11-The Comecon**:** Eastern European Economic Cooperation Zone.

9- المراجع العربية:

(1) **المعهد العربي للتخطيط بالكويت، (2009)** التجارة الخارجية والتكامل الاقتصادي العربي الإقليمي، حسر التنمية سلسلة دورية تعنى بقضايا التنمية في الدول العربية، العدد (31) شهر أذار ص 1 و2

(2) **د. محمود يونس: (1993)**، أساسيات التجارة الدولية، الدار الجامعية للطباعة والنشر، مصر، ص 12

(3) **د. حمدي عبد العظيم: (2000)**، اقتصاديات التجارة الدولية، دار النهضة للطباعة والنشر، الأردن، ص 13

(4) طالب محمد عوض: (1995)، التجارة الدولية_ نظريات وسياسات، نشر يدعم من معهد الدراسات المصرفية، الأردن، ص14.

(5) رعد حسن الصرن، (2000)، أساسيات التجارة الدولية المعاصرة، من الميزة المطلقة إلى العولمة والحرية والرفاهية الاقتصادية، دار الرضا للنشر، الطبعة الأولى، ص 57.

(6) **د. حليف حسن حليف: (2010)**، العولمة الاقتصادية، عالم الكتب الحديث للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، ص 152.

(7) د. سامي عفيف حاتم: (1994)، التجارة الخارجية بين التنظير والتنظيم. الطبعة الثانية، الجزء الثاني، الدار اللبنانية، القاهرة، ص 283.